العتبة الحسينية المقدسة
قسم الشؤون الفكرية والثقافية
شعبة الدراسات والبحوث الإسلامية



الروايات الموضوعة

على شخصية النبي (صلى الله عليه وآله) وأهل البيت (عليهم السلام)

دراسة تحليلية





منى جمال كاظم الطفيلي

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق - وزارة الثقافة العراقية لسنة ٢٠١٧ - ٣٤٢

مصدر الفهرسة:	IQ-KaPLI ara rda
رقم استدعاء مكتبة الكونجرس:	BP 144 .4 .T8 2017
المؤلف الشخصي:	الطفيلي، منى جمال كاظم
العنوان:	الروايات الموضوعة على شخصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل البيت عليهم السلام: دراسة تحليلية
بيان المسؤولية:	منى جمال كاظم الطفيلي؛ تقديم السيد محمد علي الحلو
بيانات الطبعة:	الطبعة الأولى
بيانات النشر:	كربلاء: العتبة الحسينية المقدسة - قسم الشؤون الفكرية والثقافية. شعبة الدراسات والبحوث الإسلامية ١٤٣٨هـ= ٢٠١٧م
الوصف المادي:	[٢٨٨] صفحة
سلسلة النشر:	قسم الشؤون الفكرية والثقافية - شعبة الدراسات والبحوث الاسلامية (٢١٥)
تبصرة عامة:	الكتاب بالاصل رسالة ماجستير قدمت إلى مجلس كلية الفقه / جامعة الكوفة
تبصرة أطروحة:	رسالة ماجستير
تبصرة ببليوغرافية:	يحتوي على هوامش
موضوع شخصي:	محمد صلى الله عليه وآله وسلم نبي الاسلام، ٥٣ قبل الهجرة - ١١ هجرياً - احاديث - دفع مطاعن
موضوع شخصي:	البخاري، محمد بن اسماعيل بن ابراهيم، ١٩٤ - ٢٥٦ هجرياً - صحيح البخاري - شبهات
مصطلح موضوعي:	أحاديث أهل السنة - القرن ٣ هجرياً - شبهات وردود
مصطلح موضوعي:	الأحاديث الموضوعة - أهل السنة.
مصطلح موضوعي:	الحديث - اسناد ضعيف
مصطلح موضوعي:	أحاديث أهل السنة - رواية
مؤلف اضافي:	الحلو، محمد علي، ١٩٥٧- ، مقدم
مؤلف اضافي:	البخاري، محمد بن أسماعيل بن ابراهيم، ١٩٤ - ٢٥٦ هجرياً - صحيح البخاري - شبهات
عنوان اضافي:	صحيح البخاري، شبهات

تمت الفهرسة قبل النشر في مكتبة العتبة الحسينية المقدسة

الروايات الموضوعة

على شخصية النبي وأهل البيت عليهم السلام

دراسة تحليلية

تأليف

منى جمال كاظم الطفيلي

العتبة الحسينية المقدسة

قسم الشؤون الفكرية والثقافية

شعبة الدراسات والبحوث الإسلامية

طُبِعَ برعاية

العتبة الحسينية المقدسة

الطبعة الأُولى

١٤٣٨هـ - ٢٠١٧م



العراق: كربلاء المقدسة - العتبة الحسينية المقدسة

قسم الشؤون الفكرية والثقافية - هاتف: ٣٢٦٤٩٩

www.imamhussain-lib.com

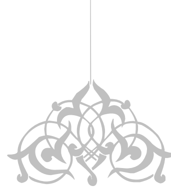
E-mail: info@imamhussain-lib.com

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

{ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَاباً مُّهِيناً }

صدق الله العلي العظيم

الأحزاب: ٥٧



مقدمة اللجنة العلمية

في خضم الصراع الفكري بين معسكرين متراهنين على الحقيقة القرآنية والنبوية، يبدأ الصراع في تحريف الكثير من الحقائق على يد معاوية بن أبي سفيان صاحب المشروع التحريفي الذي أخذ باتجاه ترسيخ فكرة الأفضلية وإقصاء الحقائق، أي أفضلية بني أُمية وإقصاء فضائل النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته خصوصاً بُعيد الإمام الحسن بن علي عليهما السلام وما أصاب التراث الإسلامي من هجمة غير مسبوقة قادها معاوية بن أبي سفيان في تغيير الكثير من الحقائق لعلمه بأن مشروعه التحريفي هذا سيكون الضمانة الأكثر قبولاً في غسيل الدماغ ورعرعة أجيال على حقائق محرفة لضمانة الابقاء على ما هم عليه الأُمويون من زيفٍ وخداع وتضليل لاستمرار مشروعهم الذي بني على قاعدة رخوة من قلب الحقائق وتزييفها، وبالمقابل يجد معاوية وأمثاله أن المشروع العلوي هو المشروع الذي حفظ حقائق وتراثاً دينياً كبيراً على الرغم من كل الإقصاءات التي طالته، فقد عمل معاوية على تشكيل فريق وضعي من ثالوث مشؤوم يضم ذا قربات اليهودي المعروف باعتراف محققي المسلمين وكعب الأحبار الحميري

القادم من اليمن والخارج تواً من الثقافة اليهودية ومخلفاتها، وأبا هريرة الذي قدم من اليمن والذي يلفُ تاريخه الكثير من الغموض والريبة في نسبه ودواعيه ودوافعه في تحميله لأحاديث نافت الستة آلاف حديث لا تتناسب مع المدة التي عاشها مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فتشكّل هذا الفريق بأمر من معاوية ليتخذ قصر الخضراء مقراً وليُطلق العديد من الأحاديث الموضوعة في فضائل عثمان وغيره من الصحابة، وليضع الكثير من الأحاديث في الحط من فضائل الإمام علي عليه السلام والتجرؤ على مقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليوعز إلى الذهنية العامة أن الخروقات التي ارتكبها معاوية وأمثاله من بني أُمية كان قد سبقهم إليها النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وهكذا فقد تشكلت منظومة حديثية موضوعة علقت في ذهنية البعض ليؤسسوا عليها عقائدهم الضالة، وبقيت أجيال من المسلمين تعاني من هذه المنظومة الحديثية والتي باتت مصدراً لهم في الأُصول والفروع.

والكتاب الذي بين أيدينا هو مشروع خطير يكشف عن محاولات الأُمويين والجهد الاستثنائي المبذول في هذا المجال، فقد كشفت المكاتبة عن العديد من الأحاديث الموضوعة التي تتعارض مع القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، حتى جاء كتابها الموسوم "الروايات الموضوعة على شخصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل البيت عليهم السلام، دراسة تحليلية" محاولة جادة في معالجة هذه الأزمات الحديثية التي لا يزال العقل الإسلامي يتلبس بالكثير منها وما خلقته من معاناة وعُقد نفسية خطيرة.

عن اللجنة العلمية

السيد محمد علي الحلو

الإهداء

إلى من دنى فتدلى فكان قاب قوسين أو أدنى...

إلى من أخرج الإنسانية من الظلمات إلى النور بهدي القرآن الكريم...

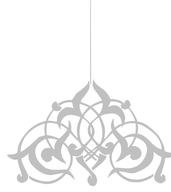
إلى البشير النذير محمد سيد المرسلين...

إلى العترة الطاهرة...

إلى البقية الصالحة...

إليك يا حجة الله مستغيثةً بك...

إليكم أهدي جهدي المتواضع.



المقدمة

الحمد لله ربِّ العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين محمد المصطفى وعلى أهل بيته الأطهار المنتجبين.

الحمد لله الذي بعث في الأُميين رسولاً منهم، يتلو عليهم آياته، ويزكيهم، ويعلمهم الكتاب والحكمة، ويهديهم إلى المحجة، ويبصرهم مواطن الحجة، أرسله على حين فترة من الرسل، وحاجة من البشر، فأهاب بالعقول لتنهض من سباتها وآخذ النفوس على غيّها، وأثلج الصدور بِحكمهِ البالغة، وأفاض على القلوب من عِظاته المؤثرة، فكان مصدر خير ومبعث نور، وشمس هداية، أضاءت للعالم سبل المصالح، فكوّنوا بإرشاده أُمة، وبنوا من آدابه دولة، فصلوات الله وسلامه عليه، وعلى آله وسلم وبعد: فإنّ أشرف العمل وأحسن القول هو دعوة الناس إلى الحق، وهدايتهم إلى الصراط المستقيم، وممارسة العمل الصالح، وصبر النفس مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه { وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلاً مِّمَّن دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحاً وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ }(١).

(١) فصلت: ٣٣.

وجعل أفضل المكاسب وأعظمها وخيرها، يكمن في تحقيق الهداية للناس واستنقاذهم من الضلال وإلحاق الرحمة بهم **{ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ }**[١]، وقال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم: «يا علي، ...، لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم»[٢].

فبعد وفاة الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم قويت الصراعات واشتدت الفتن وبدأ التشويه والانحراف والميل عن السنة الصحيحة التي أرساها النبي الخاتم صلى الله عليه وآله وسلم وزحزحوا أهل بيته عليهم السلام عن مكانتهم التي أرادها الله تعالى لهم، فغيبت شخصيتهم ولحقها التشويه والتحريف وأُسيئَ إليهم ولنهجهم فكانوا محطّةً للظلم والإساءة، وتأسيساً على ذلك اختارت الباحثة هذا الموضوع، الذي يتبنّى دراسة الروايات التي أساءت إلى شخصية النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته عليهم السلام، وقد تصدت بعض الدراسات النقدية لمناقشة تلك الروايات أمثال: (كشف المتواري في صحيح البخاري للمؤلف محمد جواد خليل) لخصّهُ مؤخراً بكتابين سماهما (صحيح البخاري تحت المجهر، وصحيح مسلم تحت المجهر) وكذلك كتاب (نظرة عابرة إلى الصحاح الستة للمؤلف عبد الصمد شاكر) وأيضاً (عفواً صحيح البخاري) للدكتور عبد الأمير الغول وأخيراً (دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين) للمؤلف صالح الورداني، وقد أمتازت هذه الدراسات بالمناقشات الكلامية ومنهم من اكتفى بإثارة السؤال للحصول على الجواب من المتلقي وبعضهم اكتفى بجمع نماذج من الروايات المسيئة مع تعليق بسيطٍ عليها، والأخير أخفق عندما وافق

(١) الأنبياء: ١٠٧.

(٢) أبو يعلى الموصلي، المسند: ٥٣٣/١٣.

بعض الروايات ونسب إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما يخل بعصمته وما يُسيء إليه لمخالفته بما اتفق على تحريمه في الشريعة الإسلامية وبالتالي وقع فيما وقع فيه، ولا ننسى أنَّ هذه الدراسات شملت جميع موضوعات صحيح البخاري فتناولوا التجسيم والحكام والصحابة فكانت ناقدة لعموم الصحيح ولم تُخصصّ لدراسة شخصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته عليهم السلام بصورةٍ خاصة فكانت موجهة إلى الكتاب بما هو لا بكونه حاكياً لسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وفي حدود التتبع لم يتناول هذا الموضوع بالدراسة كرسالةٍ أو أُطروحةٍ جامعية خاصة به، لذا ارتأت الباحثة خدمةً ووفاءً للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته عليهم السلام أن تبحث في هذا الموضوع، ومن الحوافز الأُخرى للبحث حاجة العصر اليوم إلى البحث في الروايات التي وضعت على شخصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم والوقوف عليها عرضاً وتحليلاً ونقداً ومحاكمةً لبيان الغث والسمين، لاسيما وقد تكررت الإساءات نحو شخصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم سواء برسوم كاريكاتيرية تُعاد بين الحين والآخر مما تثير ضجّةً في الأوساط الإسلامية ومؤخراً ما صدر في أمريكا الفلم المسيء للنبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي استند في إساءته إلى التراث الإسلامي، فكان من أهداف البحث بيان شخصية النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم للعالم الإسلامي والغربي وإزاحة الغبار عن كلِّ ما مسَّ شخصهم المقدس من التطاول والأذى والاجتراء الذي هو تطاولٌ وأذىً لله تعالى، وأيضاً من أهدافه غربلة التراث الإسلامي سواء كانت الكتب الأربعة والتي ندر وجود ما يسيء إليهم عليهم السلام إلاَّ الشاذ النادر، أو الصحاح الستة التي كثرت الإساءة فيها لشخصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل البيت عليهم السلام نتيجة ما

أعتقدوا وحكموا به على كتبهم بالصحة حتى قيل فيها بأنَّها أصحُّ كتابٍ بعد كتاب الله تعالى، فجاءت هذه المحاولة جمعاً وتحليلاً ومناقشةً وبياناً للروايات، وأيضاً دعوة للتقارب القائم على أساس الفهم الموضوعي بين المذاهب الإسلامية؛ وذلك للمشتركات الإسلامية القائمة إذ الدين واحد وهو الإسلام، والربُ واحد، ونبينا واحد - محمد صلى الله عليه وآله وسلم -، والكتاب واحد -القرآن الكريم-، ويبقى الهدف الأول والأخير هو إحياء التراث الإسلامي لاسيما تراث أهل البيت عليهم السلام فجاءت هذه الرسالة إحياءً لأمرهم لما ورد عن الإمام الصادق عليه السلام قوله: «أحيوا أمرنا رحم الله من أحيى أمرنا ودعا إلى ذكرنا»[1]، فجاءت نصرةً لهم عليهم السلام ورفعاً لظلامتهم ولو بقليلٍ في حقهم، لأنَّ ما لا يدرك كله لا يترك جلّهُ.

أمّا الصعوبات التي واجهتها الباحثة فتكمنُ تارةً بين سعة الموضوع وتنوع معارفه حيث إنّها لم تكن على نسقٍ واحد فهناك من المتون ماهو قرآني وآخر تاريخي أو فقهي فكلُّ روايةٍ تذهب إلى علمٍ أو فرعٍ من فروع ذاك العلم وأحياناً تتحمل الرواية الواحدة أكثر من موضوع، وأنَّ هذا الموضوع من صميم التراث الإسلامي العقدي مما لاقت الباحثة فيه عناءً في جمع شتاته وإلمامه والإحاطة به، وقد انتظم هذا العمل على مقدمة وفصل تمهيدي وثلاثة فصول تضمن الفصل التمهيدي بعنوان (الواقع الديني لوجوب الإيمان بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم واحترامه والنهي عن أذاه) وكان على مبحثين وهما:

المبحث الأول: وجوب الإيمان بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم واحترامه

(١) حسين بن عبد الوهاب، عيون المعجزات: ٥.

والنهي عن أذاه في القرآن الكريم، والمبحث الثاني: تمّ فيه بحث عصمة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته عليهم السلام في القرآن الكريم والسنة الشريفة.

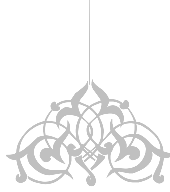
وتضمن الفصل الثاني بعنوان (الروايات الموضوعة على شخصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل البيت عليهم السلام مما هي في أُصول الدين) وكان مجموع الروايات التي نوقشت (١٧) رواية. والفصل الثالث: الروايات الموضوعة على شخصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل البيت عليهم السلام مّما هي في فروع الدين وبلغت مجموع الروايات التي نوقشت فيه (٣٩) رواية، من دون تقسيم الفصل الثاني والثالث على مباحث؛ وذلك لأنَّ مضامين الروايات كُلّها تصبّ في إطارٍ واحد ومسارٍ واحد ألاَ وهيَ مخالفتها لإحدى الضرورات الدينية وهي (النبوة)، هذا مع أنَّها مترابطة ومتشابكة في موضوعاتها مما يصعبُ أو يستحيل الفصل بينها.

وفي نهاية المطاف أودُّ أن أقول الشكر والحمد لله ربِّ العالمين أولاً وآخراً والشكر موصولٌ للصفوة الطاهرة من أهل بيت النبوة الأبرار المسجوّن النبع الزلال القدوة الأعلام، راجيةً منهم قبول بضاعتي المزجاة، وألتمسُ العذر إذا ما اشتمل على بعض الهفوات، وإن أحسنتُ فلله الحمد على ما هداني إليه، وإن جانبتُ الصواب فحسبي أنني حاولت أن أقدم ما فيه الخدمة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته عليهم السلام وللإسلام، والحمد لله رب العالمين

الباحثة

الفصل التمهيدي

الواقع الديني لوجوب الإيمان بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم واحترامه والنهي عن أذاه



المبحث الأول: وجوب الإيمان بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم واحترامه والنهي عن أذاه

المطلب الأول: وجوب الإيمان بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم في القرآن الكريم

أمرنا الله تعالى في كتابه العزيز بوجوب الإيمان بما جاء به النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم، فالإيمان بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم هو الإيمان بالنبوة، ونعلم أنّ النبوة هي الأصل الثالث من أُصول الدين[1]، وهذا الأصل هو متفقٌ عليه عند طوائف المسلمين جميعاً، وهو لا يأتي إلاّ بعد الأصل الأول والثاني (التوحيد والعدل) الذي هو الإيمان بالله سبحانه وتعالى وتوحيدهُ ويشهد لهُ ما قالهُ أمير المؤمنين عليه السلام: (إنّ أول الدين معرفتهُ، ...)[2]، فالإيمان بالنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم هو التصديق[3]، ومنه قوله تعالى **{ ... وَمَا أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لِّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ }**[4] أي بمصدِّقٍ لنا، أشار إلى ذلك الأيجي(ت٧٥٦هـ)

(١) ينظر: المحقق الحلي، المسلك في أُصول الدين: ٣٠٣.

(٢) الطبرسي، الفضل بن الحسن، الاحتجاج: ١/٢٩٤، العلامة الحلي، الحسن بن يوسف، نهج الحق وكشف الصدق: ٦٥.

(٣) الفراهيدي، الخليل بن أحمد، معجم العين: ٨/٣٨٩.

(٤) يوسف: ١٧.

بقوله: «إنّ الإيمان هو التصديق للرسول فيما علم مجيئهُ به ضرورة، ...»[١].

فالتصديق بالنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم هو الإيمان والتسليم بما جاء به من عند الله وهي الرسالة التي تتجلى مهمتها في دعوة الناس إلى توحيد الله سبحانه وتعالى من خلال قول (لا إله إلاّ الله) وتصديق الداعي المرسل من الله المتمثل بالنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وهو الإيمان بالشهادة الثانية المتمثلة بقوله (أشهدُ أنَّ محمداً رسول الله)[٢].

فالإيمان بالرسول هو: «تصديقهُ وطاعتهُ واتباع شريعته»[٣]، فيتحقق التصديق بالنبوة أولاً، كونهُ نبيّاً مرسلاً من الله تعالى، وبما جاء به ثانياً، وهذا يتطلب التصديق بمطلق الرسالة وكونها ناسخة للشرائع التي قبلها، والتصديق بنبوة النبي صلى الله عليه وآله وسلم كونهُ خاتم الأنبياء، قال الحنفي (ت٧٩٢هـ): «يجب على كل أحد أن يؤمن بما جاء به الرسول إيماناً عاماً مجملاً، ...»[٤].

وهذا ما أمرنا به القرآن الكريم، بوجوب الإيمان بالنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم فقد وردت في ذلك آياتٌ عديدة تأمرنا بذلك وهي:

١- ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ آمِنُواْ بِاللّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِيَ أَنزَلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِاللّهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً بَعِيداً ﴾[٥].

---

(١) الأيجي، عبد الرحمن بن أحمد، المواقف: ٣/٥٤٣.

(٢) ينظر: القاضي عياض، الشفا بتعريف حقوق المصطفى: ٢/٣-٤.

(٣) ابن تيمية، أحمد عبد الحليم، اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم: ٩٣.

(٤) ابن أبي العز الحنفي، شرح العقيدة الطحاوية: ٦٦.

(٥) النساء: ١٣٦.

٢- ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ فَآمِنُواْ خَيْراً لَّكُمْ وَإِن تَكْفُرُواْ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَكَانَ اللّهُ عَلِيماً حَكِيماً ﴾[1].

٣- ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُواْ بِاللّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾[2]

٤- ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِ وَيَجْعَل لَّكُمْ نُوراً تَمْشُونَ بِهِ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[3]

٥- ﴿ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً ﴾[4].

٦- ﴿ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنُّورِ الَّذِي أَنزَلْنَا وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾[5].

فقد حثّت هذه الآيات على وجوب الإيمان بالنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم، فجاءت مقرونة مع الإيمان بالله تعالى، فكما يأمرنا القرآن الكريم بوجوب الإيمان بالله تعالى وتوحيده، يأمرنا أيضاً بوجوب الإيمان بنبيه صلى الله عليه وآله وسلم، إذ لا يكفي أن يؤمن الإنسان بالله وحده ما لم يؤمن برسوله؛ وذلك لأنه الداعي المرسل للعباد وهذا الداعي مختاراً ومصطفىً

(١) النساء: ١٧٠.
(٢) الأعراف: ١٥٨.
(٣) الحديد: ٢٨.
(٤) الفتح: ٩.
(٥) التغابن: ٨.

للإرسال ولإنقاذ الناس ولهدايتهم، قال تعالى **{ ...، اللّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ، ... }**[١].

فتصديق الرسول والإيمان به يتطلب عقيدة صحيحة، أي تكون عقيدة الإنسان تجاه نبيّه صلى الله عليه وآله وسلم خالصةً كما هي تجاه ربه وخالقه، فكما أنّ الإنسان المسلم الموحد يعتقد بأنّ ربهُ واحدٌ لا شريك لهُ، وأنّ ذاتهُ مقدسةٌ لا يصدرُ منها ما يُعيبها، ولهُ مطلق الكمال والجمال وهو الفيض الأول الذي يصدر منه كل خيرٍ، فكذلك يجب أن تكون عقيدتهُ بنبيه صلى الله عليه وآله وسلم بمطلق العصمة والقدسية والكمال والتنُزه عن العيوب، فإذا سلمت العقيدة من الشوائب والريب وكانت مطابقةً لما أرادها الله سبحانهُ وتعالى في قرآنه الكريم، فلا خوف لما يصدر منه من عملٍ يكون مطابقاً لتلك العقيدة الصحيحة، أما إذا كانت عقيدتهُ يريبها الشك والنقص تجاه نبيه صلى الله عليه وآله وسلم، وينسب إليه السهو والشك والغفلة، وينزلهُ بمرتبة الإنسان العادي الجاهل للأُمور، الفاقد لحكمة التصرف، المعدم للتدبير، لا يحسن ضبط نفسه وشهوته، يخالف الأحكام الشرعية، فإنَّ هذا لا يصدر من عقيدةٍ صحيحةٍ صافيةٍ سالمةٍ، إذ الإيمان وكما سُئل أمير المؤمنين عليه السلام عنهُ أجاب قائلاً:

«الإيمان معرفةٌ بالقلب، وإقرارٌ باللسان، وعملٌ بالأركان»[٢].

فيجب أن يتطابق عمل المرء مع عقيدته وإيمانه، عملاً وقولاً وفعلاً.

---

(١) الأنعام: ١٢٤.

(٢) نهج البلاغة: ٥٠/٤.

المطلب الثاني: وجوب احترام النبي صلى الله عليه وآله وسلم في القرآن الكريم

أوجب الله تعالى في القرآن الكريم على أُمَّته ضرورة احترام النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتوقيره وتعزيزه وأداء حقوقه والسير على نهجه وشرعه والاقتداء بسنته والاهتداء بهديه[(١)].

قال تعالى: { قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ } [(٢)] وقال تعالى { الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوباً عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَآئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالأَغْلاَلَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُواْ بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُواْ النُّورَ الَّذِيَ أُنزِلَ مَعَهُ أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ } [(٣)]، وقوله { قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُواْ بِاللّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ } [(٤)]، { لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً } [(٥)]، { ...وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ } [(٦)].

---

(١) ينظر: القاضي عياض، الشفا بتعريف حقوق المصطفى: ٣٥/٢.

(٢) آل عمران: ٣١.

(٣) الأعراف: ١٥٧.

(٤) الأعراف: ١٥٨.

(٥) الفتح: ٩.

(٦) الحشر: ٧.

فهذه الآيات ترسمُ للإنسان المسلم الطريق السوي الذي يجب عليه أن يتبِّعهُ إذا أرادَ هداية نفسه وصلاحها والنجاة في الدنيا والآخرة، وهذا هو الهدف من خلق الإنسان، إذ لم يخلقهُ الله تعالى عبثاً، وإنما خلقهُ وأحسن صورته وسخّرَ لهُ كلّ ما يحتاجهُ لغايةٍ تتجلّى في قوله تعالى: { وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ }[1]، وحتى تكتمل هذه الغاية وتأخُذ حيزها التطبيقي لابُدَّ من بعث واسطةٍ من الله تعالى لتبليغ تعاليم الدين الإسلامي الذي رسمهُ تعالى لعبادهِ، فكان إرسال الرسُل والأنبياء وأوصياء الأنبياء من بعدهم، لهداية الناس وإنقاذهم من الضلال والشرك ودعوتهم إلى توحيده وعبادته، لكي تتحقق الغاية الإلهية والعناية الربانية للبشر بإرسال الرسل، وقد كان آخرهم خاتم الأنبياء والمرسلين نبيُنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وكانت رسالتهُ خاتمة للرسالات، أبديةً أزليةً إلى يوم يبعثون، لابُدَّ أن تكون الواسطة المصطفاة من الله تعالى في أعلى الصفات الكمالية والدينية والخُلقية والروحية والإنسانية، لتكون قُدوةً يُقتدى بها، ويُحتذى حذوها، ويُهتدى بها إلى الطريق الصحيح، حتى يكون المرسل إماماً هادياً راشِداً، فكان النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم هو القُدوة والمثل الأعلى في ذلك، قال تعالى { هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيماً }[2].

وقوله تعالى: { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً * وَدَاعِياً إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجاً مُّنِيراً }[3].

---

(١) الذاريات: ٥٦.

(٢) الأحزاب: ٤٣.

(٣) الأحزاب: ٤٥ـ ٤٦.

وقوله تعالى: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلى خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾[١]، وبهذا الاختيار الإلهي وجب اتباعهُ والاقتداء به والهدي بسننهِ، وقد حذّر الله تعالى من مخالفتهِ فجعلها في مخالفة رسوله محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وأوعدَ عليها العقاب الأليم في الدنيا والآخرة، قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ كُبِتُوا كَمَا كُبِتَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَقَدْ أَنزَلْنَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾[٢]، وقوله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَئِكَ فِي الأَذَلِّينَ ﴾[٣]، إذ المُحادّة: هي المخالفة في الحدود، ومعاداة الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم[٤]، وقوله تعالى ﴿ لا تَجْعَلُوا دُعَاء الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاء بَعْضِكُم بَعْضاً قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذاً فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[٥]، فالمخالفة هنا أُريد بها مخالفة أمر الله بعد أن أمرهم بعدم دعوة النبي صلى الله عليه وآله وسلم باسمه، بل دعوته بكنيته أو بنداء (يا نبي الله أو يا رسول الله)، وكذلك أمرهم بعدم الخروج من غير استئذان من قبلِ أن يُنهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم خطبته[٦]، وقوله تعالى ﴿ إِنَّمَا جَزَاء الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَاداً أَن يُقَتَّلُواْ أَوْ يُصَلَّبُواْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي

(١) القلم: ٤.

(٢) المجادلة: ٥.

(٣) المجادلة: ٢٠.

(٤) ينظر: الطبري، جامع البيان: ٢٨/١٦، الطوسي، التبيان في تفسير القرآن: ٩/٥٤٥.

(٥) النور: ٦٣.

(٦) ينظر: الطبري، جامع البيان: ١٨/٢٣٥ـ ٢٣٦.

الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ } [١]، المحاربة في هذه الآية أُريد بها الفساد في الأرض بالقتل والتمثيل والترويع ونقض العهود[٢]، فحريٌ على الإنسان المسلم اليوم أن يجعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم قُدوةً لهُ أمام عينيه ليقتدي به لأجل هدايته، وعليه أيضاً أن يُؤدي واجباته تجاه تلك القدوة الحسنة بأداء الاحترام من خلال التأدُب وإظهار الأدب حاضراً كان أو غائباً، وإحياء سُنتهِ والعمل بها، والتخلُق بأخلاقه، وآدابه الحسنة، والذبِّ عنهُ ونصرته وبشتّى الأساليب سواء أكانت في القول وتتمثل بعدم الكذب عليه من خلال نسبة ما لا يليق به، أم في الفعل بالنهي عن الاستهزاء به أو السُخرية من شخصه من خلال القيام بأداء أدواره، وذلك بالإسناد إلى نبيه الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم صوراً ورسوماً شأنها الازدراء به وبدينه والتقليل من هيبته، وإسناد أُمور ووقائع شأنها المساس والتشكيك بعقيدة النبوة وإنزالها منزلة السهو والذنب وارتكاب المحذورات وبالتالي مساواة شخصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم بشخصية أُمّتهِ، فإنّ كل هذا مما لا يتفق مع صدق إيمان الإنسان المسلم تجاه خالقه ونبيه صلى الله عليه وآله وسلم.

المطلب الثالث: النهي عن أذى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في القرآن الكريم وعند المذاهب الإسلامية الخمسة

ورد في القرآن الكريم آياتٌ عديدة دلّت على نهي الله تعالى عن أذى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وقرن أذاهُ بأذى نبيه صلى الله عليه وآله وسلم، قال تعالى:

{ وَمِنْهُمُ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ يُؤْمِنُ

(١) المائدة: ٣٣.

(٢) ينظر: الجصاص، أحكام القرآن: ٥٠٨/٢، الطبرسي، مجمع البيان: ٣٢٣/٣.

بِاللّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ آمَنُواْ مِنكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[1]، وقوله تعالى ﴿ ... وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَن تَنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِن بَعْدِهِ أَبَداً إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِندَ اللَّهِ عَظِيماً ﴾[2]، وقوله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَاباً مُّهِيناً ﴾[3]، ففي إيذاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثلاث عقوبات قرّرها الله عز وجل وهي:

١- اللعن في الدنيا.

٢- اللعن في الآخرة.

٣- العذاب المهين.

قال القاضي عياض (ت٥٤٤هـ): «اعلم وفقّنا الله وإياك، أنّ جميع من سبّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو عابهُ أو ألحقَ به نقصاً في نفسه أو نسبه أو دينه أو خصلةٍ من خصاله أو عّرض به أو شبّههُ بشيء على طريق السب لهُ أو الازراء عليه أو التصغير لشأنه أو الغض منه والعيب له فهو سابٌّ لهُ والحُكم فيه حُكم الساب يقتل...، ولا يمترى فيه تصريحاً كان أو تلويحاً، وكذلك من لعنهُ أو دعا عليه أو تمنَّى مضرّةً لهُ، أو نسبَ إليه ما لا يُليق بمنصبه على طريق الذمِّ، أو عبثَ في جهته العزيزة بُسخف من الكلام، وهجر ومنكر من القول، وزور، أو عيّرهُ بشيء مَّما جرى من البلاء والمحنةِ عليه، أو غمصهُ ببعض العوارض البشرية الجائزة والمعهودة لديه، ...، ولا نعلم خلافاً في استباحةِ دمه بين علماء الأمصار،

(١) التوبة: ٦١.

(٢) الأحزاب: ٥٣.

(٣) الأحزاب: ٥٧.

وسلف الأمة، وقد ذكر غير واحدٍ الإجماع على قتله وتكفيره، ...، قال محمد بن سحنون[١]: أجمع العلماء أن شاتم النبي صلى الله عليه - وآله - وسلم المتنقِّص لهُ كافرٌ والوعيدُ جارٍ عليه بعذاب الله له وحكمه عند الأُمَّة القتل، ومن شكَّ في كُفره وعذابه كَفر»[٢].

وما يجري على النبي صلى الله عليه وآله وسلم من حُرمة أذاه وسبّه يجري أيضاً على عترته عليهم السلام فهم عيناه صلى الله عليه وآله وسلم [٣] وامتداده من بعد وذلك لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «من آذاني في عترتي فعليه لعنة الله»[٤].

يأتي قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم هذا امتدادٌ تشريعيٌ بعد الآي القرآني، فالسُنّة الشريفة المصدر الثاني في التشريع الإسلامي جاءت مؤكِدّة لمضامين القرآن الكريم.

وقد أجمعت المذاهب الإسلامية جميعاً على حُرمة أذى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وإليك آراء المذاهب بإيجازٍ وهي:

---

(١) محمد بن سحنون يكنى أبي عبد الله، يعرف بالندرومي من مدينة تلمسان، ولد بقرطبة عام (٥٨٠هـ) ونشأ بها ثم انتقل إلى إشبيليه، وهو مالكي المذهب فقيه أهل المغرب، من آثاره مختصر كتاب المستصفى للغزالي. ينظر: ابن أبي أصيبعة، عيون الأنباء في طبقات الأطباء: ٥٣٧، عمر كحالة، معجم المؤلفين: ١٦٩/١٠.

(٢) القاضي عياض، الشفا بتعريف حقوق المصطفى: ٢١٣/٢ـ ٢١٦.

(٣) وذلك لآية المباهلة قال تعالى: ﴿فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِن بَعْدِ مَا جَاءكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَاءنَا وَأَبْنَاءكُمْ وَنِسَاءنَا وَنِسَاءكُمْ وَأَنفُسَنَا وأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَةَ اللّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ آل عمران٦١.

(٤) المسعودي، جواهر العقدين: ٢٥٨.

١- مذهب الإمامية: من ذلك قول المفيد (ت٤١٣هـ): «ومن سبَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو أحداً من الأئمة عليهم السلام فهو مُرتدٌ عن الإسلام، ودمهُ هدرٌ»[١].

وقال المحقق الحلي (ت٦٧٦هـ): «من سبَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم جازَ لسامعه قتلهُ، ما لم يخف الضرر على نفسهِ، أو مالهِ، أو غيره من أهل الإيمان، وكذا من سبَّ أحد الأئمة عليهم السلام)[٢].

استدلوا بما روي عن أبي جعفر عليه السلام أنهُ قال: إنّ رجُلاً من هُذيلٍ كان يسُبَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فبلغَ ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: مَن لهذا؟ فقام رجُلان من الأنصار، فقالا: نحنُ يا رسول الله، فانطلقا حتى أتيا عربة[٣] فسألا عنهُ، فإذا هو يتلقّى غنمهُ، فقال: من أنتُما وما اسمكُما؟ فقالا لهُ: أنت فلان بن فلان؟ قال: نعم، فنزلا فضرَبا عُنقهُ، قال محمد بن مسلم: فقلتُ لأبي جعفر عليه السلام: أرأيتَ لو أنَّ رجُلاً الآن يسُبَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم أيُقتل؟ قال: إن لم تخف على نفسك فاقتلهُ»[٤].

أضافت الإمامية إلى حرمة أذى النبي صلى الله عليه وآله وسلم حرمة أذى أهل بيته عليهم السلام استجابة لأمر الله تعالى ولنبيه صلى الله عليه وآله وسلم،

(١) المفيد، المقنعة: ٧٤٣.
(٢) المحقق الحلي، شرائع الإسلام: ٤م٩٤٨.
(٣) عربة: ناحية المدينة. الفيروزآبادي، القاموس المحيط: ١/١٠٢.
(٤) الحر العاملي، وسائل الشيعة، كتاب الحدود والتعزيزات، أبواب حدِّ القذف، ب(٢٥) قتل من سبَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو غيرهُ من الأنبياء عليهم السلام: ٢٨، ٢١٣، ح٣.

قال تعالى: ﴿ ...، قُل لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلاّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى...، ﴾ (١)

٢- مذهب المالكية: ذهبوا أيضاً إلى وجوب القتل، قال الحطّاب الرُعيني (ت٩٥٤هـ): «وأمّا من علم أنَّ سبّهُ مُستحِّلاً لهُ فلا شكّ في كُفره، وكذلك إن كان سبّهُ في نفسه كُفراً كتكذيبه أو تكفيره، وكذلك من لم يُظهر التوبة واعترف بما شهد به عليه وصمّم، فهذا كافرٌ، وباستحلاله هتك حُرمة الله وحُرمة نبيّه قتل كُفراً بلا خلاف»(٢)، وأمّا الذمّي والمعاهد يُقتل بسبّهِ للنبي صلى الله عليه وآله وسلم إلاّ أن يسلم، وأمّا المسلم فيقتل بغير استتابة (٣).

٣- مذهب الحنابلة: حكموا أيضاً على قتل سابِّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم(٤).

٤- مذهب الحنفية: «المسلم إذا سبَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم فهو كافرٌ وجزاؤهُ القتل على وجهٍ كونهُ حدّاً، ...، ولا تقبل توبتهُ لأنَّ الحدّ لا يسقط بالتوبة، وأمّا الذمّي فذهب أبو حنيفة بأنّ عهدهُ لا ينتقض بالسب، ولا يقتل الذمّي ولكن يُعزّر على إظهار المنكرات، ...، أمّا إذا أكثر من السبِّ واعتادهُ معلِناً فيُقتل، ...»(٥).

٥- مذهب الشافعية: «نُقل عن أبي بكر الشافعي أحد أئمة الشافعية أنَّ من سبَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم بما هو قذفٌ صريح كفرَ باتفاق

(١) الشورى: ٢٣.

(٢) الحطاب الرعيني، مواهب الجليل: ٣٧٨/٨.

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ٣٨٠/٨.

(٤) ينظر: عبد الرحمن بن قدامة، الشرح الكبير: ٦٣٥/١٠.

(٥) ابن عابدين، حاشية رد المحتار: ٣٩٧/٤.

العُلماء، فلو تابَ لم يسقط عنهُ القتل؛ لأنَّ حدّ قذفه القتل، وحدّ القذف لا يسقط بالتوبة»[١].

فمن سبّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو عابه أو تنقّص منه أو من الأئمة عليهم السلام يُحكم بكفره ويقتل، وكذلك من أنكر عليه أو كذّبهُ فيما يُخبر به من الله تعالى، فقد استحق العذاب الأليم.

ومن النماذج الذين آذوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حياته، والذين أنكروا فيما أخبر به، فاستحقوا اللعن من الله تعالى ورسوله هم كل من:

١ - الحكم بن أبي العاص[٢] من الذين آذوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم، قال البلاذري (ت٢٧٩هـ):

إنَّ الحكم بن العاص، كان جاراً لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الجاهلية، وكان من أشدَّ جيرانه أذىً لهُ في الإسلام، وذات يومٍ أطّلعَ على بعض حجر نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فخرج إليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعنزة[٣]، وقال: «من عذيري من هذا الوزغ[٤] اللعين»[٥].

---

(١) النووي، محيي الدين، المجموع: ١٩/٤٢٥ـ٤٢٦.

(٢) الحكم بن أبي العاص بن أُمية بن عبد شمس، أسلم يوم فتح مكة، نفاهُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من المدينة إلى الطائف، فأرجعهُ ابن أخيه عثمان بن عفان، وتوفي في المدينة. ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى: ٥/٤٤٧، ابن الأثير، أسد الغابة: ٢/٣٤.

(٣) عنزة هي عصا تُقدّر نصف الرمح أو أكثر، فيها سِنانٌ مثل سنان الرمح. ينظر: ابن منظور، لسان العرب: ٥/ ٣٨٤.

(٤) الوزغ: الارتعاش والرعدة، وربما أراد به الحيوان الذي يزحفُ على الجدران كالمتلصص وهو أبو بريص. ينظر: ابن منظور، لسان العرب: ٨/٤٥٩.

(٥) البلاذري، أنساب الأشراف: ٥/٢٧.

وإنَّ الحكم بن العاص كان يحكي مشية النبي صلى الله عليه وآله وسلم استهزاءً به، فالتفت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال لهُ: «اللهمّ اجعل بهِ وزغاً»، فرجف مكانهُ فلم تُفارقهُ الرجفةُ والغشية.

وأخرج الطبراني بسنده عن نافع بن جبير عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنهُ قال: بينما أنا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الحجر إذ مرَّ الحكم بن أبي العاص، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «ويلٌ لأُمَّتي مِمّا في صُلب هذا»[١]، وعن ابن أبي الحديد: «أنهُ كان يتجسّس على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو عند نسائه، ويسترق السمع ويصغي إلى ما يجري هناك، مِمّا لا يجوز الاطلاّعُ عليه، ثُمَّ يُحدِّثُ بهِ المنافقين بطريقة الاستهزاء»[٢]، وقال النووي: «إنّهُ كان يُفشي سِرَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فطردهُ إلى الطائف»[٣].

٢- عمرو بن العاص[٤]، كان أحد المؤذين لرسول الله صلى الله عليه وآله

(١) الطبراني، المعجم الأوسط: ٢/١٤٤.

(٢) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة: ٦/١٤٩.

(٣) النووي، تهذيب الأسماء: ٢/١٧.

وأنَّ عمرو بن العاص يُجهل نسبهُ، فقد أدّعاهُ خمسة وهم: العاص، وأبو لهب، وأُمية بن خلف، وهشام بن المغيرة، وأبو سفيان، فلمّا ولدتهُ أُمّهُ، اختصمَ القوم جميعاً فيه، كلٌ يزعم أنهُ ابنه، فشبهتهُ أُمهُ بالعاص فألحقتهُ به، ثُمّ سئلت بعد ذلك فقيل لها: ماحملكِ على ما صنعتِ وأبو سفيان أشرف من العاص؟ قالت: إنَّ العاص كان يُنفِقُ على بناتي، ولو ألحقتهُ بأبي سفيان لم ينفق عليَّ العاص شيئاً، أسلم عمرو سنة (٨هـ) ولاّهُ معاوية مصر حكمها (٣ سنوات) توفي سنة(٤٣هـ) بعمرٍ ٧٣سنة. ينظر: ابن قتيبة، عيون الأخبار: ١/٢٨٤.

(٤) عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بن سهم بن عمرو القرشي، أبوهُ هو الأبتر بنص ←

وسلم، فكان يشتِمُ النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويضعُ في طريقه الحجارة، وكان يهجو النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويُعلِّمُ ذلك صبيان مكة فيشتمون النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فدعا عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وقال: «اللهُمّ إنَّ عمرو بن العاص هجاني، ولستُ بشاعرٍ، فالعنهُ بعدد ما هجاني»[1].

٣- الحارث بن النعمان الفهري هو الذي أنكر ما أخبر به النبي صلى الله عليه وآله وسلم في يوم الغدير، عندما أجمع الناس في حجة الوداع، وقال لهم: (من كنتُ مولاه فهذا عليٌ مولاه) فجاء إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال لهُ: يا محمد، أمرتنا عن الله أن نشهد أنَّ لا إله إلاَّ الله وأنَّك رسول الله فقبلنا منك، وأمرتنا أن نُصلي خمساً فقبلنا منك، وأمرتنا أن نصوم شهراً فقبلنا منك، وأمرتنا أن نُزكّي أموالنا فقبلنا منك، وأمرتنا أن نُحجّ البيت فقبلناهُ، ثُمّ لم ترضَ بهذا حتّى رفعتَ بضبعي ابن عمّك ففضَّلتهُ علينا، وقلت: (مَن كُنتُ مولاه فهذا عليٌّ مولاه) هذا شيءٌ منكَ أم مِنَ الله؟ فقال: والذي لا إله إلاّ هو إنّهُ من الله، فولّى الحارث بن النعمان يريد راحلتهُ، وهو يقول: اللهُم إن كان ما يقولُ محمد حقّاً فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذابٍ أليم، فما وصل إليها حتى رماهُ

القرآن الكريم، قوله تعالى ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الأَبْتَرُ﴾ الكوثر: ٣. ذكر الرازي في تفسيره لهذه الآية: (أن كلاً من أبي جهل وأبي لهب وعقبة بن أبي معيط وغيرهم، كانوا يشنئون النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلاَّ أنّ ألهجهم به وأشدّهُم شنئةً هو العاص بن وائل كان يقول: إنَّ محمداً أبتر لا ابن لهُ يقوم مقامهُ بعده، فإذا مات انقطع ذكرهُ، واسترحتُم منهُ، وكان قد مات ابنه عبد الله ابن خديجة) الرازي، التفسير الكبير: ٥٠٣/٨.

(١) ينظر: ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة: ٦/ ٢٨٣.

الله بحجرٍ، فسقط على هامته وخرج من دبره، فنزل قوله تعالى ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ * لِّلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ﴾ (١) (٢)

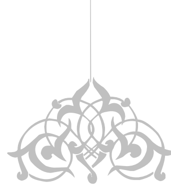
نكتفي بذكر هذه النماذج وهناك الكثير من الذين آذوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاستحقوا اللعن والعذاب (٣) لا يسع المجال لذكرهم هنا.

---

(١) المعارج: ١-٢.

(٢) ينظر: فرات الكوفي، تفسير فرات: ٥٠٤، الثعلبي، الكشف والبيان: ٣٤/١٠، الواحدي، أسباب نزول الآيات: ٢٩٤، الطبرسي، مجمع البيان: ١١٨/١٠.

(٣) وهم كل من: الوليد بن المغيرة المخزومي، والعاص بن وائل السهمي، والأسود بن عبد يغوث الزهري، والأسود بن عبد المطلب، والحارث بن الطلاطلة الثقفي، فهؤلاء الخمسة جميعاً كانوا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا له: يامحمد، ننتظر بك إلى الظهر، فإن رجعت عن قولك وإلاّ قتلناك، فدخل النبي صلى الله عليه وآله وسلم مغتمّاً فأتاهُ جبرئيل عليه السلام فقال لهُ: يا محمد، السلام يقرئك السلام وهو يقول: ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ الحجر٩٤، أي أظهر أمر الرسالة وأعلن الدعوة، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ياجبرئيل كيف أصنع بالمستهزئين، وما أوعدوني؟ فأجابهُ ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾ الحجر٩٥، فكفاهُ جبرئيل بذلك، فكانت عقوبتهم من الله تعالى أن الوليد بن المغيرة مرَّ بنبلٍ من بني خزاعة، وكان يرمي فأصابهُ شظيةً منهُ، فانقطع أكحلهُ حتى أدماه، فمات وهو يقول: قتلني رب محمد، وأمّا العاص فقد خرج في حاجة لهُ إلى كداء فوقع تحت رجله حجر فسقط فقطعه قطعة قطعة، فمات وهو يقول: قتلني رب محمد، وأمّا الأسود بن عبد يغوث، فأتاه جبرئيل وكان خارجاً لاستقبال ابنه، فأخذ جبرئيل رأسه ونطحه بالشجرة فقتله فمات، وهو يقول: قتلني رب محمد، وأما الحارث فخرج من بيته في السموم فتحوّل حبشياً، فرجع إلى أهله فقال: أنا الحارث، فغضبوا عليه وقتلوه وهو يقول: قتلني رب محمد، وأما الأسود بن عبد المطلب فأكل حوتاً مالحاً، فأصابه العطش الشديد، فأخذ يشرب الماء الكثير إلى أن شقت بطنه فمات. ينظر: الصدوق، الخصال: ٢٨٠.



المبحث الثاني: عصمة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل البيت عليهم السلام في القرآن الكريم والسنة الشريفة

من القوانين التي سنّها الله عز وجل في نظمه الكونية الإلهية هو قانون العصمة الذي بموجبه يكون حفظ الشريعة الإسلامية على يد المبعوث الإلهي المرسل لهداية البشرية والذي يجب فيه بلوغ الكمالات الإنسانية حتى يقتدى به نحو الوصول للغاية المنشودة نحو الإصلاح البشري، فتكون تلك الشخصية مناراً يُهتدى بها في كل زمان ومكان، وعلى أساس ذلك جاء مبحث العصمة، فالعصمة في اللغة:

«من عَصِم: بمعنى المنع، يقال: عصَمه الطعام، أي منعهُ من الجوع، والعصمة الحفظ يقال: عصمته فانعصم، واعتصمت بالله، إذا امتنعتُ بلطفه من المعصية».(١)

وعصم: بمعنى الإمساك والمنع.(٢) وعصَم يعصمُ من باب ضرب: حفظ، ووقى.(٣) (وعصمة الأنبياء: حفظهُ إياهم أولاً بما خصهُم به صفاء الجوهر، ثم بما

(١) الجوهري، الصحاح: ١٩٨٧/٥.

(٢) الرازي، معجم مقاييس اللغة: ٣٣١/٤.

(٣) الفيومي، المصباح المنير: ٤١٤، مادة (عصم)

أولاهم من الفضائل الجسيمة، ثم بالنصرة، وبتثبيت أقدامهم، ثم بإنزال السكينة عليهم وبحفظ قلوبهم بالتوفيق، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾.[(١)]

وعصِمَ: يعصمُ عصماً: وقى، وأيضاً: منعَ، وهذا هو الأصل في كلام العرب.[(٢)]

واستعملت في القرآن الكريم مادة (عصم) وأخذت معانيها حيز التطبيق من ذلك قوله تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللّهِ جَمِيعاً وَلاَ تَفَرَّقُواْ﴾[(٣)]، ﴿قَالَ سَآوِي إِلَى جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاء قَالَ لاَ عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللّهِ﴾.[(٤)] يظهر من ذلك أن العصمة في اللغة تأتي بمعنى المنع والإمساك والحفظ والوقاية.

العصمة اصطلاحاً

ذهب الشيخ المفيد إلى أنَّ العصمة هي: «لطفٌ يفعلهُ الله بالمكلف بحيث يمتنع منهُ وقوع المعصية وترك الطاعة مع قدرته عليها والعصمةُ من الله لحججه هي التوفيق، واللطف، والاعتصام من الحجج بهما عن الذنوب والغلط في دين الله».[(٥)]

فهو بذلك يرجعها إلى أسباب غير اختيارية فهيَ هبةٌ من الله تعالى إلى الخواص من عباده.

في حين عرّفها الطوسي (ت٤٦٠هـ) بأنها: «الملكة النفسانية الحاصلة للأنبياء

(١) المائدة: ٦٧.

(٢) الزبيدي، تاج العروس: ٤٨١/١٧.

(٣) آل عمران: ١٠٣.

(٤) هود: ٤٣.

(٥) المفيد، النكت الاعتقادية: ٣٧.

والأئمة عليهم السلام في تتابع الوحي وتصور الفجور ورذائلهِ والموبقات وخستها، وإنها القوة العقلية والطاقة النفسية في المعصوم الحاصلتان من أسباب اختيارية وغير اختيارية»[١]، ومن هنا فهيَ حاصلة عن طريقين الموهبة الربانية ومن خلال قدرة الإنسان على تنزيه نفسه من الرذائل والذنوب الصغيرة والكبيرة، ولا تنافي العصمة القدرة.[٢]

بينما نجد العلامة الحلي (ت٧٢٦هـ) يعرفها بأنها: «لطفٌ خفيٌ يفعلهُ الله تعالى بالمكلف بحيث لا يكون لهُ داع إلى ترك الطاعة وارتكاب المعصية مع قدرته على ذلك».[٣] وهو بذلك يوافق المفيد في معنى العصمة.

أو هي: «التنزه عن الذنوب والمعاصي صغائرها وكبائرها وعن الخطأ والنسيان»[٤]، وحصرها الإمامية في "الملائكة والأنبياء والأوصياء الاثني عشر".[٥]

يتبيّن من ذلك أن المعنى الاصطلاحي للعصمة هو الامتناع من الوقوع في النقص والزلل والتنزه عن ارتكاب الذنوب، فبذلك يكون المعصوم هو ذلك الشخص الممتنع بذاته عن محارم الله تعالى جميعاً، وهذا إنّما منشأهُ العلم واليقين والمعرفة الناتجة من التوفيق الإلهي لعباده المخلصين، وقد وردَ ذلك واضحاً على لسان الإمام السجاد عليه السلام حينما قال: «الإمام من يكون معصوماً وليست العصمة ظاهر الخلقة فتُعرف، قيل فما المعصوم؟ قال عليه السلام: المُعتصِمُ بحبل

(١) الطوسي، تلخيص الشافي: ٧١/١.

(٢) الطوسي، الخواجة نصير الدين، تجريد الاعتقاد: ٢٢٢.

(٣) العلامة الحلي، الباب الحادي عشر: ٣٧.

(٤) المظفر، عقائد الإمامية: ٥٤.

(٥) السبزواري عبد الهادي، شرح الأسماء الحسنى: ٣٦/٢.

الله وحبل الله هو القرآن لا يفترقان إلى يوم القيامة، الإمام يهدي إلى القرآن والقرآن يهدي إلى الإمام وذلك لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يِهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ ﴾[(١)(٢)]، فهو بذلك يُشير إلى العترة الطاهرة لتلازمها مع القرآن بنصٍّ حديث الثقلين المتواتر[(٣)]، لذا فكلُ ما يتعلق بموضوع عصمة النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو عينهُ فيما يتصل بعصمة المعصومين الأئمة الاثني عشر عليهم السلام لكونهم امتداداً للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وهم أوصياؤه وخلفاؤه من بعدهِ وذلك؛ «لأن الأدلة الدالّة على عصمة النبي صلى الله عليه وآله وسلم دالة على عصمة الإمام عليه السلام أيضاً وهي انتفاء بعثة النبي صلى الله عليه وآله وسلم لو لم يكنُ معصوماً لظهور انتفاء نصب الإمام أيضاً على تقدير عدم عصمته».[(٤)]

ولّما كانت أنّ عصمة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ثابتة بالدليل، وبما أنهُ (لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى)، لذا فأنَّ تنصيبهُ لأمير المؤمنين عليه السلام هو دليل عصمة الإمام عليه السلام أيضاً.

وهذا ما ذهبت إليه الإمامية إذ قالت بعقيدة عصمة الأنبياء والأوصياء الأئمة عليهم السلام من الكبائر والصغائر مطلقاً.[(٥)]

(١) الإسراء: ٩.

(٢) الصدوق، معاني الأخبار: ١٣٢.

(٣) قال النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم: «إني تاركٌ فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي أحدهما أعظم من الآخر كتاب الله حبلٌ ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي ولن يتفرقا حتى يردا عليَّ الحوض، فانظروا كيف تخلفُوني فيهما». الترمذي، السنن، كتاب (٤٥) المناقب، ب(٣١) مناقب أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ٥٨٩/ح٣٧٨٨.

(٤) التستري، الصوارم المهرقة: ٥٠.

(٥) ينظر: المفيد، أوائل المقالات: ٦٢، العلامة الحلي، كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد: ←

أدلة العصمة في القرآن الكريم

وردَ في القرآن الكريم آيات كثيرة دلّت على عصمة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته عليهم السلام عصمة مطلقةً من السهو والخطأ والنسيان نذكر بعضاً منها على سبيل المثال لا الحصر وهي:

١ - قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُواْ أَنفُسَهُمْ جَآؤُوكَ فَاسْتَغْفَرُواْ اللّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُواْ اللّهَ تَوَّاباً رَّحِيماً﴾.[1]

أوجب الله تعالى في هذه الآية إطاعة رسله طاعة مطلقة من غير قيد ولا شرط، وهذا هو الغرض من إرسال الرسُل وهو المستفاد من هذه الآية وطاعة الرسول تتمثل بطاعة الله تعالى وذلك بالامتثال لأوامره والانتهاء عن نواهيه وتلك الطاعة مأذونةٌ من الله تعالى، فالطاعة: «اسمٌ لما يكون مصدرهُ الإطاعة، وهو الانقياد، وطاع له إذا انقاد له»[2] «وفلان طوع يديك أي مُنقادٌ لك»[3].

في ذلك قال المقريزي (ت٨٤٥هـ): «فجعل طاعة رسوله طاعتهُ تعالى وقرَن طاعتهُ بطاعة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم، ووعَد على ذلك بجزيل الثواب وأوعد على مخالفتهِ بسوء العقاب، وأوجب امتثال أمرهِ واجتناب نهيه، فلابُدّ على النبي صلى الله عليه وآله وسلم من حفظ الوحي عند إنزالهِ وإبلاغهِ وأدائه وأن

١٥٥، الشهيد الثاني، منية المريد في آداب المفيد: ١٩١، الحر العاملي، التنبيه بالمعلوم: ٥٩، المجلسي، بحار الأنوار: ٧٢/١١ ب/عصمة الأنبياء.

(١) النساء: ٥٩.

(٢) الفراهيدي، معجم العين: ٢٠٩/٢.

(٣) الجوهري، الصحاح: ١٢٥٥/٣.

يصان عن أي خطأ وزلل؛ لأن قلبه صلى الله عليه وآله وسلم إذا أخطأ عند تلقي الوحي أو تبليغهِ فينتفي الهدف من إرسالهِ عندئذٍ».[١]

وهذا ما يؤيدهُ قوله تعالى: { مَّنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللّهَ }.[٢] هذه الآية تبيّن لنا أن طاعة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم هي كطاعة الله سبحانه وتعالى وعلى ذلك مَن تكون طاعتهُ كطاعة الله تعالى وجب أن يكون مسدداً من الله تعالى قولاً وفعلاً وعملاً، ووجبت عصمتهُ أيضاً من الذنوب والخطأ والسهو، وكذلك وجب اجتنابه عن المعاصي والقبح أيضاً، وذلك لأنهُ محال على الله تعالى صدور الذنب والقبُح منه عز وجل خاصةً بعد أن عرفنا أن تلك الطاعة مأذونةٌ من الله تعالى وهذا يعني أن إرادة النبي صلى الله عليه وآله وسلم في القول والفعل والعمل مسَدَدةٌ ومصونةٌ بإذن الله تعالى، وبذلك تكون عصمة النبي صلى الله عليه وآله وسلم مطلقة أمام جميع الأحكام والأوامر الصادرة منهُ صلى الله عليه وآله وسلم.

هذا وقد وردَت آيات كثيرة في القرآن الكريم دلّت على وجوب إطاعة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم طاعة مطلقةً من ذلك قوله تعالى: { قُلْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَالرَّسُولَ فإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبُّ الْكَافِرِينَ }.[٣] وقوله تعالى: { وَأَطِيعُواْ اللّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ }.[٤] وقوله تعالى: { وَأَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَاحْذَرُواْ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُواْ أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلاَغُ الْمُبِينُ }.[٥] وقوله تعالى: { يا

(١) المقريزي، إمتاع الأسماع: ١٣٢.

(٢) النساء: ٨٠.

(٣) آل عمران: ٣٢.

(٤) آل عمران: ١٣٢.

(٥) المائدة: ٩٢.

أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً ﴾.(١)

أمر بإطاعةِ الرسول والرجوع إليه في حال التنازع والرد إلى كتاب الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم وإلى أُولي الأمر من بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم رجوعاً مطلقاً في حياتهِ وبعد مماتهِ.

وقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَلاَ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنتُمْ تَسْمَعُونَ ﴾.(٢) وقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ ﴾.(٣)

قوله تعالى: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا... ﴾.(٤)

في هذه الآية أمرٌ من الله تعالى بالأخذ عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بكل ما يأتي بهِ مطلقاً سواء كان أمراً أم نهياً، فقد فوّض الله سبحانه وتعالى أمر دينهِ إلى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، فهو: «محمولٌ على العموم في جميع أوامره ونواهيه لا يأمر إلاّ بصلاحٍ ولا ينهى إلاّ عن فسادٍ».(٥)

٢- قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَى ﴾.(٦)

(١) النساء: ٥٩.

(٢) الأنفال: ٢٠.

(٣) محمد: ٣٣.

(٤) الحشر: ٧.

(٥) الماوردي نقلاً عن القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ١٨/١٧.

(٦) النجم: ٣-٤.

عن الطبري (ت٣١٠هـ) في تفسيره لهذه الآية: «ما ينطق محمد بهذا القرآن عن هواه، ما هذا القرآن إلاّ وحيٌ من الله يوحي إليه»[(١)]، وما يؤديهِ إليكم عن الهوى الذي هو ميل الطبع، وما ينطق بهِ من الأحكام إلاّ وحيٌ من الله يوحي إليهِ.[(٢)]

فهو لا يقول شيئاً من نفسه وليس القرآن من نبع فكره بل كل ما يقوله من الله تعالى.[(٣)]

٣- قوله تعالى: { عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَداً * إِلاَّ مَنِ ارْتَضَى مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَداً * لِيَعْلَمَ أَن قَدْ أَبْلَغُوا رِسَالَاتِ رَبِّهِمْ وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ وَأَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عَدَداً }.[(٤)]

دلّت هذه الآية المباركة على العصمة المطلقة للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وذلك؛ لأن الأنبياء عليهم السلام حينما يرسلون إلى الخلق فإنهم يحملون الحقائق التي تخص عالم الآخرة من الجنة والنار والثواب والعقاب فهذه الآية تقرّر لنا أن الله سبحانه وتعالى يتعهّد بحفظ الوحي والرسول الذي يحمله من بين يديه ومن خلفه حتى تصل الرسالة الإلهية إلى الناس سالمة من كل عيبٍ ونقصٍ.

قال الطبرسي (ت٥٤٨هـ) في تفسيره لهذه الآية: «الرصد: هو الطريق، أي جعل لهُ إلى علم ما كان قبلهُ من الأنبياء والسلف وعلم ما يكون بعده طريقاً، وقيل: معناهُ أنهُ يحفظ الذي يطلع عليه الرسول، فيجعل من بين يديهِ ومن خلفهِ

(١) الطبري، جامع البيان: ٥٦/٢٧.

(٢) ينظر: الطبرسي، مجمع البيان: ٢٨٨/٩.

(٣) ينظر: الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل: ٢٠٩/١٧.

(٤) الجن: ٢٦-٢٨.

رصداً من الملائكة، يحفظون الوحي من أن تسترقه الشياطين، فتلقيهُ إلى الكهنة، وقيل: رصداً من بين يدي الرسول ومن خلفهِ، وهم الحفظة من الملائكة، يحرسونهُ عن شرّ الأعداء وكيدهم، فلا يصل إليه شرّهم، وقيل: المراد بهِ جبرئيل أي يجعل من بين يديهِ ومن خلفهِ رصداً كالحجاب، تعظيماً لما يتحمله من الرسالة، كما جرت عادة الملوك بأن يضموا إلى الرسول جماعة من خواصهم، تشريفاً لهُ»[١].

وقال الرازي (ت٦٠٦هـ) في تفسيره لقوله تعالى: { إِلاّ مَنِ ارْتَضَى مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَداً }[٢]: «أي حفظةً من الملائكة يحفظونهُ من وساوس شياطين الجن وتخاليطهم، حتى يبلّغ ما أوحيَ بهِ إليهِ، ومن زحمة شياطين الإنس حتى لا يؤذونهُ ولا يضرونهُ، وعن الضحاك: ما بعث نبيٌّ إلاّ ومعهُ ملائكة يحرسونهُ من الشياطين الذين يتشبهون بصورة الملك»[٣].

وذهب الطباطبائي إلى أن هذه الآية تدلّ على عصمة الأنبياء عن الخطأ في تلقي الوحي والعصمة عن الخطأ في تبليغ الرسالة قائلاً: «ظاهرهُ أنهُ سبحانهُ يختص رسلهُ بالوحي فيظهرهم ويؤيدهم على الغيب بمراقبة ما بين أيديهم وما خلفهم، والإحاطة بما لديهم لحفظ الوحي عن الزوال والتغيُّر بتغيير الشياطين وكل مغير غيرهم، ليتحقق إبلاغهم رسالات ربهم، ونظيره قوله تعالى حكاية عن قول ملائكة الوحي: { وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلاّ بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيّاً }[٤].

---

(١) ينظر: الطبرسي، مجمع البيان: ١٠/١٥٥.

(٢) الجن: ٢٧.

(٣) الرازي، التفسير الكبير: ٣٠/١٦٩.

(٤) مريم: ٦٤.

دلّت الآيات على أنّ الوحي من حين شروعه في النزول إلى بلوغه النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى تبليغه للناس محفوظٌ ومصون عن تغيير أي مُغيِّر يغيِّرهُ، بجميع مراحل تلقيه، سواء مرحلة تلقيه من الوحي، أو في مرحلة نقله من الرسول إلى الناس.[(١)]

وفي تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِلاّ مَنِ ارْتَضَى مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَداً﴾.[(٢)] «المرادُ بما بين يدي الرسول ما بينهُ وبين الناس الُمرَسلِ إليهم، وبما خلفهُ ما بينهُ وبين مصدر الوحي الذي هو الله سبحانه وتعالى وفي قوله تعالى: ﴿لِيَعْلَمَ أَن قَدْ أَبْلَغُوا رِسَالَاتِ رَبِّهِمْ وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ وَأَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عَدَداً﴾.[(٣)]

قال: «الُمراد بعلمهِ تعالى بإبلاغهم رسالات ربهم العلم الفعلي وهو تحقُق الإبلاغ في الخارج مستشهداً بقوله تعالى: ﴿فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾[(٤)] [(٥)]

ومن هنا فالوحي الإلهي مصون من حيث صدورهِ إلى أن ينتهي بالرسول تلقّياً وأخذاً منهُ، حيث يعرفهُ ولا يغلُط فيهِ، ويحفظهُ بحيث يعيهِ من غير نسيانٍ ولا تغييرٍ ولا تبديلٍ، فيبلغهُ للناس كما سمِعهُ، مستدِّلاً بقوله تعالى: ﴿لِيَعْلَمَ أَن قَدْ أَبْلَغُوا رِسَالَاتِ رَبِّهِمْ﴾.[(٦)]

---

(١) ينظر: الطباطبائي، الميزان: ١٣٥/٢.

(٢) الجن: ٢٧.

(٣) الجن: ٢٨.

(٤) العنكبوت: ٣.

(٥) الطباطبائي، الميزان: ٥٤/٢٠.

(٦) الجن: ٢٨.

وتحقُقاً للغرض الإلهي من سلوك الرّصد وهو العلمُ بإبلاغ الرسالات ويتمُ ذلك بتحققهِ في الخارج من إيصال الوحي إلى الناس، والتبليغُ يشملُ القول والفعل، فبذلك يكون الرسول معصوماً قولاً وفعلاً من المعصية، ومُصاناً ومحفوظاً في مراحلهِ جميعاً، ولولا ذلك لم يتُمَّ الغرض الإلهي من بعث الرسل لهداية الناس وإنقاذهم من الضلال.[(١)]

٤ - قولهُ تعالى: { إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً }[(٢)].

وجه الاستدلال بهذه الآية: إنّ الله سبحانه وتعالى بحكم إرادتهِ التكوينية أبعد الرجس وهو الذنب[(٣)] وبكل أنواعهِ صغيراً كان أم كبيراً وكل ما من شأنهِ النقص والزلل، عن أهل بيت محمد صلى الله عليه وآله وسلم الذين هُم الخمسة من أصحاب الكساء هم (محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين) ومن ذريتهما الأئمة التسعة من ذرية الحسين عليهم السلام، تمّثل هذا البعد من الرجس بأداة الحصر (إنما) فهي تدلُ على حصر الإرادة الإلهية في إذهاب الرجس عن أهل البيت وتطهيرهم منه، فالإرادة هنا التي تمثلت بأداة الحصر (إنما) هي إرادةٌ تكوينية[(٤)] لا

(١) ينظر: الطباطبائي، الميزان: ٥٧/٢٠.

(٢) الأحزاب: ٣٣.

(٣) ويأتي على معنى القذر وكل قذرٍ رجس، ورجس الشيء برجسه رجاسةً، والرجسُ، اسمٌ لكل ما استقذر من عملٍ فبالغ الله تعالى في ذمهِ، والرجس، النجس بما وردَ في الحديث «أعوذ بك من الرجس والنجس» ويأتي أيضاً بمعانٍ عديدة منها، العذاب للغة، والكفر، والعقاب، والغضب كقوله تعالى، { كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ } الأنعام، ١٢٥ وقوله تعالى، { وَيَجْعَلُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لاَ يَعْقِلُونَ } .يونس، ١٠٠.

(٤) الإرادة التكوينية هي: تلك الإرادة الصادرة منه تعالى، وقيل هو العلم بالنظام على النحو ←

تشريعية[(١)] قطعت هذه الآية الإرادة، بأن يكون أهل البيت عليهم السلام منزّهين عن كل رجسٍ وخَطأ، نظير قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئاً أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾.[(٢)]

وعليهِ فإنّ الإرادة التكوينية في هذهِ الآية لا تسلب الاختيار للمعصوم؛ وذلك لأن المعصوم عليه السلام قد تبيّن لهُ أو قد رأى المعاصي بما فيها من الآثار السيئة السلبية، وقد انكشفت لهُ آثارها القبيحة حتى وصلت عندهُ إلى مرحلة العلم اليقيني والمشاهدة الحضورية، فهو قادرٌ على ارتكاب المعاصي إلاّ أنهُ بحكم العصمة التي عرّفناها سابقاً بمعنى القوة المانعة للزلل منعت من ارتكابه القبائح؛ وذلك من أجل الوصول إلى الدرجة العُليا من التقوى التي أرادها الله تعالى لهم[(٣)].

فهذهِ الإرادة الإلهية الربانية المتحقِقة في هؤلاء الخمسة وذريتهم عليهم السلام أبعَدت عنهُم كل ما من شأنهِ النقص والزلل والعيب، فكلُ ما يعتبر رجساً ومن عمل الشيطان أبعدهُ الله تعالى عنهم وجنّبهُم إيّاه، وغاية الاجتناب تؤدي إلى الفلاح والفوز والسير في الطريق المستقيم الذي أمرَ الله تعالى باتباعه.

أما في تحديد المراد من (أهل البيت) فذهبت الإمامية إلى أن المراد من أهل

الكامل التام، ينظر: المنتظري، حسين علي، نهاية الأُصول: ٩٥.

(١) الإرادة التشريعية هي: التي تكون في الأحكام الشرعية الخاصة بالمكلف كقوله تعالى، ﴿ يُرِيدُ اللّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ البقرة، ١٨٥. فتشمل عموم المكلفين.ينظر: الآخوند الخراساني، كفاية الأُصول: ٦٧.

(٢) يس: ٨٢.

(٣) ينظر: الثعلبي، الكشف والبيان: ٣٧/٨، الطوسي، التبيان: ٣٤/٨، الطبرسي، مجمع البيان: ١٥٨/٨.

البيت هم خصوص النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وعلي وفاطمة والحسن والحسين صلوات الله وسلامه عليهم[١]، واختلف في تحديدهِ عند أهل العامة من الجمهور فهم على قولين:

القول الأول: اتفق مع الإمامية على أنَّ المراد من أهل البيت هُم هؤُلاء الخمسة عليهم السلام دون غيرهم[٢].

القول الثاني: ذهب إلى أن المُراد من أهلِ البيت هُم زوجات النبي صلى الله عليه وآله وسلم، استدلَّ بذلك من سياق الآية القرآنية قبلها وبعدها[٣].

أوردَ الطبري في تفسيره عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نزلت هذهِ الآية في خمسة: فيَّ، وفي علي، وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾.[٤]

رواهُ بعدة طرق من طريق عائشة وأنس وأُمَّ سلمة، عن أُمَّ سلمة قالت: لّما نزلت هذهِ الآية ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً فيحلّل عليهم كساءً خيبرياً، فقال: اللهم هؤلاء أهل بيتي، اللهم أذهب عنهم

---

(١) ينظر: الكليني، أُصول الكافي، كتاب الحجة، بما نصَّ الله عز وجل ورسوله على الأئمة عليهم السلام فواحداً: ٢٨٧/١/ح١، الطبري، محمد بن جرير بن رستم، دلائل الإمامة: ٢١.

(٢) ينظر، الكوفي (ابن أبي شيبة)، المصنف: ٥٠١/٧، الضحاك، الآحاد والمثاني: ٣٦١/٥ النسائي، خصائص أمير المؤمنين عليه السلام: ٥٠، الحاكم، المستدرك على الصحيحين: ٤١٦/٢.

(٣) ينظر: مقاتل بن سليمان، تفسير مقاتل: ٤٥/٣.

(٤) الطبري، جامع البيان: ١٤/٢٢.

الرجس وطهرهم تطهيراً، قالت أُمّ سلمة: ألست منهم؟ قال: أنتِ إلى خير.[(١)]

قال الطحاوي (ت٣٢١هـ) في مشكل الآثار بعد ذكره لأحاديث الكساء: «فدلّ ما روينا في هذهِ الآثار أنَّ المراد بما فيها هُم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلي وفاطمة والحسن والحسين دون ما سواهم».[(٢)]

وقال أبو بكر الحضرمي: «والذي قال بهِ الجماهير من العلماء، وقطع بهِ أكابر الأئمة وقامتَ بهِ البراهين وتظافرت بهِ الأدلة أنّ أهل البيت المرادين في الآية هم سيدنا علي وفاطمة وابناهما... وما كان تخصيصهم بذلك منه إلاّ عن أمرٍ إلهي ووحي سماوي... والأحاديث في هذا الباب كثيرة، وبما أوردته منها يعلم قطعاً أنّ المراد بأهل البيت في الآية هم علي وفاطمة وابناهما صلوات الله عليهم».[(٣)]

وعن ابن حجر (ت٨٥٢هـ) قال: أكثر المفسرين على أنها نزلت في علي وفاطمة والحسن والحسين.[(٤)]

وعليه يكون المراد من أهل البيت في الآية الكريمة هم خصوص النبي وعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام.

وعصمة أهل البيت عليهم السلام من السُنّة الشريفة يكفينا في ذلك حديث الثقلين المتواتر، روى أحمد بسنده عن زيد بن أرقم: «لّما رجع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حجة الوداع ونزل غدير خُم أمرَ، فقال: كأنّي قد دُعِيت فأجبت إني قد تركتُ فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر كتاب الله تعالى وعترتي

---

(١) الطبري، جامع البيان: ١٤/٢٢.

(٢) الطحاوي، مشكل الآثار: ٣٣٦/١.

(٣) أبو بكر الحضرمي، رشفة الصادي من بحر فضائل بني النبي الهادي: ١٣-١٦.

(٤) ابن حجر، الصواعق المحرقة: ١٤٣.

فانظروا كيف تخلفوني فيهما فإنهما لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض»[١]، ورُوي بلفظٍ آخر عند الترمذي أيضاً عنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إني تاركٌ فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي أحدهما أعظم من الآخر كتاب الله حبلٌ ممدود من السماء إلى أرض وعترتي أهل بيتي ولن يتفرقا حتى يردا عليَّ الحوض، فانظروا كيف تخلفُوني فيهما»[٢].

هذا الحديث من أصح الأدلة وأظهرها التي يُستدلُّ بها على عصمة أهل بيت النبوة عليهم السلام فقد قَرن مع الكتاب العترة الطاهرة وهذه المُلازمة التي عبّر عنها النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالحبل الذي لا ينفكُّ للأبد، فكلمّا يجبُ من التصديق بالكتاب يجبُ أيضاً التصديقُ بالعترة، فالكتابُ فيه بيان كلِّ شيء، والعترة كذلك هُم عِدلُ القرآن وتراجمته، عندهُم كُلُّ شيء وإلاَّ لما كانا حبلين متصلين معاً فهُم عندهم علم القرآن[٣]، ويثبت لهُم أيضاً المرجعية من بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وبمُوجب ذلك ثبتت عصمة أهل بيت النبوة عليهم السلام في القرآن الكريم والسنة الشريفة فهما حبلان متصلان لا يفترقان إلى يوم القيامة.

بيان رأي علماء المسلمين في العصمة

اختلف علماء المسلمين في عقيدتهم بعصمة الأنبياء فذهب بعضهم إلى تجويز الكفر على الأنبياء وذهب البعض الآخر إلى عدم جواز ذلك، وذهب آخرون إلى صدور الذنب منهم وآخرون إلى عدم جوازه، واختلفوا كذلك في حدود العصمة

(١) الحاكم، المستدرك: ٣/١٠٩.

(٢) الترمذي، السنن، كتاب (٤٥) المناقب، ب(٣١) مناقب أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ٥٨٩/ح٣٧٨٨.

(٣) ينظر: البرسي، الحافظ رجب، مشارق أنوار اليقين في أسرار أمير المؤمنين: ص٢٢٩.

ونوعها ووقتها أيضاً فهم بذلك على أقوال مختلفة ومذاهب شتى وهي:

١- ما يتعلق بالأُمور الإعتقادية أجمعت الأُمَّة على أنّ الأنبياء معصومون عن الكفر والبدعة إلاّ الخوارج[(١)] فإنهم يجوزون الكفر على الأنبياء عليهم السلام وذلك لاعتقادهم بجواز صدور الذنب عنهم وكل ذنب هو كفرٌ عندهم فبذلك جوّزوا صدور الكفر عنهم.[(٢)]

٢- ونجدهم قد أجمعوا فيما يتعلق بجميع الشرائع والأحكام الصادرة من الله تعالى بأنهُ لا يجوز عليهم التحريف والخيانة لا بالعمد ولا بالسهو إلاّ القاضي[(٣)].[(٤)]

٣- أمّا ما يتعلق بالفتوى لا يجوز الخطأ فيهِ عمداً أمّا سهواً فقد اختلفوا فيهِ أيضاً[(٥)].

٤- نجد أن علماء المسلمين قد ذهبوا فيما يتعلق بأفعال الأنبياء وأحوالهم إلى خمسة مذاهب وهي:

---

(١) الخوارج: هم فرقة خرجت على الإمام علي عليه السلام في حرب صفين(٣٧هـ)، فاستحلوا دماء المسلمين الذين خالفوهم في العقيدة، واشتهروا بتكفير علي عليه السلام ومعاوية والحكم ابن العاص وأبي موسى الأشعري، وكفروا أصحاب الجمل وكل مسلم يرتكب الكبيرة. ينظر: الشهرستاني، الملل والنحل: ١/١١٤، نور الدين السالمي، مشارق أنوار العقول: ٢٨٩-٢٩٩.

(٢) ينظر: الشريف المرتضى، تنزيه الأنبياء: ١٧-١٨.

(٣) القاضي: هو عبد الجبار بن أحمد الهمداني المعتزلي، قاضي قضاة الري (ت٤١٥هـ) وهو من كبار فقهاء الشافعية، ينظر، الصفدي، الوافي بالوفيات، ١٨/٢١. الذهبي، سير أعلام النبلاء: ١٧/٢٤٤.

(٤) الرازي، عصمة الأنبياء: ٣.

(٥) الرازي، عصمة الأنبياء: ٨.

المذهب الأول: الحشوية[١] الذين جوّزوا الإقدام على الكبائر والصغائر عمداً وسهواً وخطأً.[٢]

المذهب الثاني: ما ذهب إليهِ أكثر المعتزلة[٣] من عدم جواز تعمّد الكبيرة، وأما تعمّد الصغيرة فهو جائز، بشرط أن لا يكون منفراً، وأما إن كان منفراً فلا يجوز مثل التطفيف بما دون الحبّة[٤].[٥]

المذهب الثالث: لا يجوز تعمد الكبيرة والصغيرة، ولكن يجوز صدور الذنب منهم على سبيل الخطأ في التأويل وهو قول أبي علي الجبائي[٦].[٧]

المذهب الرابع: عدم جواز الكبيرة والصغيرة لا بالعمد ولا بالتأويل ولا

(١) الحشوية: هم طائفةٌ من أصحاب الحديث تمسكوا بالظاهر، ولقبوا بهذا اللقب لاحتمالهم كل حشو روي من الأحاديث المختلفة المتناقضة، وسموا بذلك لأنهم يحشون الأحاديث التي لا أصل لها في الأحاديث المروية عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أي يدخلونها فيها وليست منها. ينظر: الأشعري، المقالات والفرق: ١٣٦، الأميني، معجم الفرق الإسلامية: ٩٧.

(٢) الرازي، عصمة الأنبياء: ٨.

(٣) المعتزلة: هم فرقة إسلامية تزعمها واصل بن عطاء (ت١٣١هـ) وعمرو بن عبيد(ت١٤٢هـ)، يسمون بأصحاب العدل والتوحيد ويلقبون بالقدرية والعدلية، ينظر: الشهرستاني، الملل والنحل: ١/٤٣.

(٤) وهي الصنجة تزن مائة حبة خردل وهي جزء من ستين من المثقال، وهو ما يوزن بهِ كالأوقية والرطل. ينظر: الشرتوني، أقرب الموارد: ١/٥٤٦.

(٥) ينظر: الرازي، عصمة الأنبياء: ٨.

(٦) هو محمد بن عبد الوهاب يكنى بأبي علي وهو من أئمة المعتزلة ورئيس علماء الكلام في عصره، وإليه تنسب الطائفة الجبائية له كتاب النفيس والجامع والرد على أهل السنة (ت٣٠٣هـ). ينظر، السمعاني، الأنساب: ٢/١٧، الشهرستاني، الملل والنحل: ١/٧٨.

(٧) الرازي، عصمة الأنبياء: ٨.

بالخطأ، وجواز السهو والنسيان وهو قول النظام[١] [٢].

المذهب الخامس: عدم جواز الكبيرة والصغيرة لا بالعمد ولا بالسهو ولا بالنسيان ولا بالتأويل، [٣] وهذا مذهب الإمامية إلاّ الصدوق وشيخهِ، فقد جوّزا الإسهاء الرباني على النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا السهو الشيطاني.

أمّا وقت تحديد العصمة فذهبت الإمامية إلى أنها من أول الولادة إلى آخر العمر[٤]، وذهب الآخرون وهو قول أكثر أهل العامة على أن العصمة إنما تجب في زمان النبوة، فأمّا قبلها فهي غير واجبة، قال الرازي (ت٦٠٦هـ) في ذلك: «إنّ الأنبياء عليهم السلام معصومون في زمان النبوة عن الكبائر والصغائر بالعمد، أمّا على سبيل السهو فهو جائز».[٥]

هذا مجمل ما قيل في عصمة النبي صلى الله عليه وآله وسلم عند علماء المسلمين.

أمّا من شذّ من الإمامية بقوله بجواز سهو النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو الشيخ الصدوق وشيخهِ ابن الوليد إذ قالا بجواز صدور السهو من النبي صلى

(١) النظام، هو أبو إسحاق إبراهيم بن سيّار، من أئمة المعتزلة وقادهم وأستاذ الجاحظ في الكلام والاعتزال، ومن أئمة البلاغة والبيان، اشتهر بالنظّام لإجادته نظم الكلام، من كتبه (الوعيد) و(النبوة) ولد عام ٦٠هـ وتوفي عام ٢٣١هـ. ينظر: الشهرستاني، الملل والنحل: ١/ ٣١، الذهبي، سير أعلام النبلاء: ٥٤١/١٠، الصفدي، الوافي بالوفيات: ١٧/٦، الزركلي، الأعلام: ٤٣/١.

(٢) ينظر: الرازي، عصمة الأنبياء: ٨.

(٣) الشريف المرتضى، تنزيه الأنبياء: ١٧-١٨.

(٤) ينظر: المفيد، النكت الاعتقادية: ١٣٦.

(٥) الرازي، عصمة الأنبياء: ٩.

الله عليه وآله وسلم في الصلاة وغيرها من الأُمور والأحكام المشتركة بينهُ وبين سائر الناس، وما كان بخصوص التبليغ فلا يجوز السهو بهِ، وهذا ما صرّح به في كتابهِ (من لا يحضرهُ الفقيه) إذ قال: «إنَّ الغلاة والمفوّضة لعنهم الله ينكرون سهو النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويقولون: لو جازَ أن يسهوَ عليه السلام في الصلاة لجازَ أن يسهو في التبليغ؛ لأنّ الصلاة عليه فريضةٌ كما أنَّ التبليغ عليه فريضة، وهذا لا يلزمُنا؛ وذلك لأنَّ جميع الأحوال المشتركة يقعُ على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيها ما يقعُ على غيره، وهوَ متعبدٌ بالصلاة كغيرهِ ممن ليسَ بنبيٍّ، وليسَ كلُّ من سواهُ بنبيٍّ كهوَ، فالحالةُ التي اختصَّ بها في النبوة والتبليغ من شرائطها، ولا يجوز أن يقعَ عليه في التبليغ ما يقعُ عليه في الصلاة؛ لأنّها عبادةٌ مخصوصةٌ والصلاةُ عبادةٌ مشتركةٌ، وبها تثبت لهُ بالعبودية وبإثبات النوم لهُ عن خدمة ربه عز وجل من غير إرادةٍ لهُ وقصدٍ منهُ إليه نفي الربوبية عنهُ؛ لأنَّ الذي لا تأخذهُ سنةٌ ولا نومٌ هو الله الحيُّ القيُّوم، وليسَ سهو النبي صلى الله عليه وآله وسلم كسهونا؛ لأنّ سهوهُ من الله عز وجل، وإنّما أسهاهُ ليُعلم أنهُ بشرٌ مخلوقٌ فلا يتّخذ ربّاً معبوداً دونهُ، وليعلم الناس بسهوهِ حكمَ السهو متى سهوا، وسهونا من الشيطان وليس للشيطان على النبي صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة صلوات الله عليهم سلطانٌ ﴿إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُم بِهِ مُشْرِكُونَ﴾.(١) وعلى من تبعهُ من الغاوين، ويقول الدافعون لسهو النبي صلى الله عليه وآله وسلم: إنهُ لم يكن من الصحابة من يقال لهُ: ذو اليدين، وإنهُ لا أصل للرّجل ولا للخبر وكذبوا؛ لأنّ الرجل معروفٌ... وكان شيخُنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد يقول: أوّلَ درجةٍ في الغلو نفي السهو عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(١) النحل: ١٠٠.

ولو جازَ أن تُردّ الأخبارُ الواردة في هذا المعنى لجازَ أن تُردَّ جميعُ الأخبار، وفي ردِّها إبطالُ الدينِ والشريعة».(١)

فذهب الصدوق بأنَّ السهو الذي حصل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم هو إسهاءٌ ربّانيٌ أي أنَّ الله تعالى أسهى نبيّهُ بقدرته؛ وذلك لنفي الربوبية عنه، فهو يرى بأنَّ العبودية تثبت للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم بالصلاة كونها عبادة مشتركة بين النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبين أُمَّته، وكذلك من أجل تعلِّيم الناس أحكام السهو، إلاّ أنّ ذلك يُردُّ على الصدوق وذلك لعدة أسباب وهي:

١- ما نسبهُ من الإسهاء لله تعالى يتعارض مع قانون العصمة الإلهية.

٢- وقوع الإسهاء لنفي الربوبية عن النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم غير صحيح؛ وذلك لأنَّ القرآن الكريم صرّح ببشرية الأنبياء في كثير من الآيات القرآنية وبلسان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ، ... ﴾(٢)، وأنَّ هذا البشر يطرأ عليه من الأُمور الاعتيادية التي تطرأ على البشر العاديين من الأكل والشرب وغيره، قوله تعالى ﴿ ...، مَا هَذَا إِلاّ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يَأْكُلُ مِمَّا تَأْكُلُونَ مِنْهُ وَيَشْرَبُ مِمَّا تَشْرَبُونَ ﴾(٣)، وقوله تعالى ﴿ وَقَالُوا مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الأَسْوَاقِ لَوْلا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونَ مَعَهُ نَذِيراً ﴾(٤).

٣- ادَّعاء الصدوق بأنّ الإسهاء إنّما حدثَ لتعليم الناس «حُكم السهو

(١) الصدوق، من لا يحضرهُ الفقيه، كتاب الصلاة، ب أحكام السهو في الصلاة: ١٣٩/ح١٠٣٢.
(٢) الكهف: ١١٠.
(٣) المؤمنون: ٣٣.
(٤) الفرقان: ٧.

متى سهوا» ادِّعاءٌ غير صحيح أيضاً؛ لأنَّ ذلك لا يجوز عليهم للعصمة المطلقة، ولأن التعليم لا يشترط بصدور السهو من الأنبياء، وعلى فرض التعليم إلاَّ أنَّ ذلك لا يكون كاملاً؛ لأنهُ كان في موضعٍ واحد، وهناك الكثير من المواضع التي يقع فيها الإنسان بالسهو والخلل فكيف لهم أن يتعلموا ما لم يقع أنبياؤهُم في السهو؟!!

ومن قُدامى علماء الإمامية من ردَّ على الصدوق هو الشيخ المفيد وهو أوّل المتشددين في ردِّ الصدوق، وقد ألَّف رسالةً في سهو النبي صلى الله عليه وآله وسلم وسمّاها بـ(عدم سهو النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، فقد وصف المفيد الحديث الذي رواهُ الصدوق قائلاً: «الحديث الذي روتهُ الناصبة والمقلِّدة من الشيعة أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم سها في صلاته، فسلّم في ركعتين ناسياً، فلمّا نبّه على غلطه فيما صنع، أضاف إليها ركعتين، ثمّ سجد سجدتي السهو، من أخبار الآحاد التي لا تشملُ علماً ولا توجب عملاً، ومن عمل على شيء منها فعلى الظنِّ يعتمدُ في عمله بها دون اليقين، وقد نهى الله تعالى عن العمل على الظن في الدين، وحذّر من القول فيه بغير علمٍ ولا يقين»[1]، كما ردّ المحقق الداماد (ت١٠١٤هـ) ردّاً قاطعاً في معرض ذكره لقول الصدوق وشيخه: «بل الصحيحُ عندي على مشرب العقل ومذهب البرهان، أنَّ أولّ درجةٍ في إنكار حقِّ النبوة إسناد السهو إلى النبي فيما هو نبيٌّ فيهِ».[2]

ومن هنا فإنَّ من لوازم العصمة عدم السهو والنسيان.

---

(١) المفيد، عدم سهو النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ٢٠.

(٢) الداماد، محمد باقر، الرواشح السماوية: ١٤٢.

الفصل الأول

الواقع الروائي لمفهوم الإساءة في التراث الإسلامي

(الوضع في مدة الحكومة الأُموية إنموذجاً)

تناول الوضع كثير من الباحثين والمؤلفين، أسبابه، وأهدافه، نتائجه، ولا داعيَ لإعادة ما ذكرهُ الآخرون في شأن الوضع، إلاّ أننا سنقف على الوضع وبداياته التأسيسية عند الدولة الأُموية وكيفية توجيهها لهُ، وكما نعلم أن علل نقد المتن هي:

العلة الأُولى: منع تدوين الحديث.

العلة الثانية: الوضع في الحديث.

العلة الثالثة: الرواية بالمعنى.

العلة الرابعة: التصحيف والتحريف واللحن في الحديث.[1]

ما يهُمنا من هذه العلل العلة الثانية هي وضع الحديث حيث إن ظاهرة الوضع والكذب على النبي صلى الله عليه وآله وسلم هي ليست ظاهرة جديدة إذ

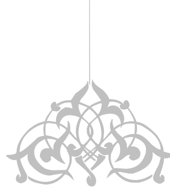
(١) ينظر لتفاصيل هذه العلل الكثير من المؤلفات هي: سبط بن العجمي، الكشف الحثيث، الشهرستاني، منع تدوين الحديث، محمد رضا الجلالي، تدوين السنة الشريفة، عبد الهادي الفضلي، أُصول الحديث، الأميني، الوضّاعون وأحاديثهم، محمود أبو رية، أضواء على السنة المحمدية، حسن الحكيم، مذاهب الإسلاميين في علوم الحديث، د.شير علي (حسين سامي)، القواعد المنهجية لنقد متن الحديث: ٩٣-١١٧.

إنّ الكذب عُرف في عصر النبي صلى الله عليه وآله وسلم واستمر ولكنهُ لم يصل إلى المراحل التي وصل إليها في العصر الأُموي، حيث شهدنا توظيفاً منهجياً من قبل الدولة لاستخدام هذه الظاهرة لدعم حكومة الأُمويين في سبيل شرعنة جميع المخالفات الدينية التي قام بها حكام بني أُمية، إذ بدأ التأسيسُ والتحريفُ في سُنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم والآل عليهم السلام في عهد معاوية بن أبي سفيان، فقد مارست الدولة الأُموية بقيادة معاوية عدة أساليبٍ لتثبيت سلطتها ولتمكنها من الحكم، وكانت من تلك الأساليب هي الأساليب الفكرية، إذ كانت من أهم الوسائل التي اعتمدها الدولة الأُموية في توجيه ذهنية رعاياها لكسب ثقتهم.

كان لمعاوية مؤسس الدولة الأُموية الأثر الكبير في ذلك، فبعد مقتل عثمان ابن عفان (٣٥هـ) بدأ معاوية يُخطِّطُ ليستولي على الحكم والخلافة وكان لمقتل عثمان الحافز الأول والكبير في ذلك حيث قام بالمطالبة بدم ابن عمه الحاكم المقتول، فما إن وصل قميص عثمان الملطخ بالدم إلى معاوية في الشام حتى ارتقى المنبر وعليه قميص عثمان فخطب خُطبةً دعا فيها لأخذ الثأر من قاتليه [(١)]، فبذلك كانت هذه أُولى بدايات منازعة معاوية للإمام علي عليه السلام على الحكم، فعمد إلى عدة وسائل لتثبيت هذا الواقع كان منها تطور وتعاظم ظاهرة افتراء الحديث ووضعه فضلاً عن ظواهر أُخرى.

---

(١) ينظر: ابن الأثير، الكامل في التاريخ: ٣/١٩٢-٢١٣.



المبحث الأول: توظيف النص القرآني

عمد معاوية إلى تأويل النص القرآني متبّعاً لهواه لكسب ثقة الناس به وإيجاد شرعية مُسوّغة لسلطته، ولكونه النص المقدس لدى جميع المسلمين ولا يمكن لأحدٍ أن يشُكّكَ في صدقه فاستند إلى قوله تعالى { ...وَمَن قُتِلَ مَظْلُوماً فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَاناً فَلاَ يُسْرِف فِّي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُوراً }[1].

استغل معاوية النص القرآني لإثارة الفتنة ولزعزعة أركان حكم الإمام علي عليه السلام التي طالما عمد إلى وأدها عند تسلمه للسلطة عام ٤١هـ[2]، إذ اشترط معاوية على الإمام علي عليه السلام أن يقتصَّ من قتلة عثمان بتسليمهم إليه كدليلٍ على براءته عليه السلام من دمه، فاستنكر الإمام علي عليه السلام ذلك وأجابه بأنه ليس من أولياء المقتول وأنّ ورثته هم أحق بالمطالبة، وليس هذا فحسب ففي حرب صفين عام (٣٧هـ) أمر برفع المصاحف على أسِنة الرماح بفكرة من أحد قادة جيش معاوية عمرو بن العاص بعد أن كان النصرُ قريباً من الإمام علي عليه السلام كل ذلك للتستر على هزيمته.[3]

---

(١) الإسراء: ٣٣.

(٢) ينظر: ابن عبد ربه، العقد الفريد: ٤/٨٦-٨٦.

(٣) ينظر: ابن مزاحم، وقعة صفين: ٥٢٠، الطبري، التاريخ: ٤/٤٨.

وهكذا نجد معاوية قد استند تارةً إلى النص القرآني وتارةً أُخرى إلى القرآن كله للخروج على ممثل السلطة الشرعية حتى وإن كان في خروجه التفافاً على الدين الإسلامي.(١)

حاول معاوية إقناع أتباعه وحتى أعدائه بأنَّ الإرادة الإلهية هي وراء وصوله للسلطة(٢) مستنداً إلى قوله تعالى ﴿ قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاء وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاء وَتُعِزُّ مَن تَشَاء وَتُذِلُّ مَن تَشَاء بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىَ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (٣)

سُئل الإمام الصادق عليه السلام عن هذه الآية: «أليسَ قد آتى الله عز وجل بني أُمية المُلك؟ أجابَ الإمام عليه السلام: ليس حيثُ تذهب، إنَّ الله عز وجل آتانا المُلك وأخذته بنو أُمية بمنزلة الرجل يكونُ لهُ الثوب فيأخذهُ الآخر فليسَ هو للذي أخذهُ»(٤).

ونتيجةً للفهم الخاطئ للنص القرآني الناتج عن العصبية القبلية التي ورثها بنو أُمية سار يزيد(٥) على نهج أبيه معاوية، إذ حاول يزيد أن يُخطِّئَ الإمام الحسين عليه السلام عندما رفض الإمام عليه السلام مبايعته، وأقنع الرأي العام بأنَّ

(١) ينظر: حيدر لفتة، أساليب الدولة الأُموية في تثبيت السلطة: ٣٣١.
(٢) ينظر: البلاذري، أنساب الأشراف: ٥/٩٤.
(٣) آل عمران: ٢٦.
(٤) الكليني، الكافي: ٨/٢٦٦.
(٥) هو يزيد بن معاوية بن أبي سفيان، أُمُّه ميسون بنت بحدل الكلبية، ولد بالماطرون سنة (٢٥هـ) ثاني ملوك الدولة الأُموية تولى الخلافة بعد وفاة أبيه سنة (٦٠هـ) وكان ميّالاً إلى اللهو واللعب سكِّيراً خمّاراً، توفي سنة (٦٤هـ)، ينظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب: ١١/٣١٦.

الإمام الحسين عليه السلام قد خرج على السلطة الحاكمة المتمثلة بيزيد[١] إلاّ أنَّ اعتراف معاوية برهن خلاف ذلك وأظهر حقيقة المؤامرة الكبيرة التي قام بها معاوية مستخدماً القرآن الكريم عندما خاطب أهل المدينة قائلاً: «فإني والله ما وليتُها بمحبةٍ علمتُها منكُم، ولا مَسرّةٍ بولايتي، ولكني جالدتُكم[٢] بسيفي هذا مجالدةً...»[٣].

وبذلك اغتصب الأُمويون الخلافة من أصحابها الشرعيين ووثبُوا على الحُكم بحدِّ السيف[٤].

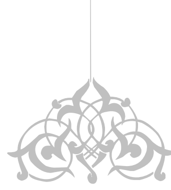
---

(١) ابن الأثير، الكامل في التاريخ: ٣ /٥٣٧.

(٢) جالدتكم: مصدر جلدهُ بالسوط يجلدهُ جلداً ضربهُ، والمجالدة المضاربة بالسيوف. ينظر: ابن منظور، لسان العرب: ٣/١٢٥.

(٣) ابن عبد ربه، العقد الفريد: ٤/٧٨.

(٤) ينظر: حيدر لفتة، أساليب الدولة الأُموية في تثبيت السلطة: ٣٣٦.



المبحث الثاني: توظيف السُنة النبوية

ومثلما أوّل مُعاوية القرآن الكريم لصالِح سُلطته ولإكسابها طابع الشرعية، اعتمد أيضاً على السُنة النبوية لاستكمال ما بدَء به، فكان معاوية حاقِداً على سُنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعلى الدين الإسلامي إذ كان دخول معاوية في الإسلام مُكرهاً، فكان يفتقرُ إلى أبسط الشعور والروح الدينية الحقيقية[1]، وهذا ما تجلّى ببساطة عند النظر في حياته وممارساته العامة، وظهر ذلك بشكلٍ عمليٍ عند استيلائه للسلطة، فأخذت أفكاره وممارساته حيّز التطبيق إذ توزعت على محاور عدة وهي:

١- استحداث سُنن جديدة مخالفة لسُنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

٢- التأسيس لطمس فضائل أهل البيت عليهم السلام عامة والإمام علي عليه السلام خاصةً.

٣- وضع فضائل لشخصه ترفع شأنه بين الناس.[2]

أمّا المحور الأول: جاء نتيجةً لاستخفاف معاوية بالقيم الدينية، وبقدسية

(١) ينظر: ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة: ٦/٩٨.

(٢) ينظر: حيدر لفتة، أساليب الدولة الأُموية في تثبيت السلطة (بتصرف): ٣٣٩.

ومقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وهذا الاستخفاف ليس بجديد عهدٍ من معاوية، إذ تبعهُ عبد الله بن الزبير فقد مكث أياماً عديدة في خلافته بلغت أربعين جمعةً لا يصلي على النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فسألهُ بعض أصحابه عن ذلك فقال: «لا يمنعني عن ذكره إلاَّ أن تشمخ رِجالٌ بآنافها»[١].

وسمع معاوية ذات يومٍ المؤذن يقول: أشهدُ أنَّ لا إله إلاَّ الله وأنَّ محمداً رسول الله، فلم يملك إهابهُ، واندفع يقول: «للهِ أبوك يا بن عبد الله لقد كنت عالي الهِمّة، ما رضيت لنفسكَ إلاّ أن يُقرن اسْمُكَ باسم ربِّ العالمين»[٢].

هذا ما أسّسَ لهُ معاوية، وعلى هذا النهج سارَ أتباعهِ، فنجد أنَّ الحجّاج[٣] ذات يومٍ يُخاطب الله تعالى مُستهزِءاً من نبيه صلى الله عليه وآله وسلم قائلاً: «أرسولك أفضلُ أم خليفتك[٤] أفضلُ من النبي العظيم صلى الله عليه وآله وسلم»[٥] وكان يقول: «تبّاً لهم إنّما يطوفون بأعوادٍ ورمةٍ باليةٍ، هلاّ طافوا بقصر أمير المؤمنين عبد الملك ألاَ يعلمون أنّ خليفة المرء خيرٌ من رسوله»[٦].

---

(١) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة: ٤/٦١.

(٢) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة: ١٠/١٠١.

(٣) هو الحجاج بن يوسف بن الحكم الثقفي، ولاّهُ عبد الملك الحجاز فقتل ابن الزبير، عرف بسفك الدماء، ولّي الكوفة سنة (٧٤هـ) وتوفي سنة (٩٥هـ). ينظر: اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي: ٢/٢٩٠، محمد بن خلف بن حيان، أخبار القضاة: ١/٣٠٣، ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق: ١٢/١١٣

(٤) المقصود به عبد الملك بن مروان بن الحكم، ولد سنة (٢٣هـ)، وملك (١٣عاماً)، وتوفي (٨٦هـ). ينظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب: ٦/٣٧٤.

(٥) الجاحظ، رسائل الجاحظ: ٢٩٧، المقريزي، النزاع والتخاصم: ٧١، ابن عبد ربه، العقد الفريد: ٣/٣٥٥.

(٦) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة: ١٥/٢٤٢.

فعمد معاوية إلى استحداث سنةٍ جديدة قبال سُنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم تكون متوافقةً مع ميولهِ وأهوائهِ وأغراضهِ الشخصية حتى وإن كان ذلك على حساب الشريعة السماوية المقدسة، وقد تنبّأ النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن حصول ذلك فقال: «أوّل من يُبدِّل سُنتّي رجلٌ من بني أُمية»(١).

أمّا السُنن التي استحدثها معاوية، فأمام كل واحدة من المخالفات التي خالف بها معاوية سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وضعت في قبالها رواياتٌ على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته عليهم السلام، فسأوجزُ القول في بعضها، وأفصِّل في البعض الآخر لتعلُقها بموضوع البحث، وهي:

١ - تعاطى الخمر وحلَّل بيعها (٢).

---

(١) ابن أبي شيبة، المصنف: ١٩/٥٥٤ـ٥٥٥/ح٣٧٠٢٧، الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة: ٤/٣٢٩/ح١٧٤٩.

(٢) روي أن معاوية إبان إمارته أرسل روايا الخمر لتباع في الأسواق، فمرت على الصحابي عبادة ابن الصامت فظن أنها زيت، فلما قيل له إنّها تحمل خمراً، أخذ سكيناً فخرقها، فلما سمع بذلك معاوية أساءه، وأرسل أبا هريرة ليصرفه عن ذلك، فأجابه عبادة: «يا أبا هريرة ألم تكن معنا إذ بايعنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على النفقة في العسر واليسر، وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ...، وأن نقول الحق في الله تبارك وتعالى ولا نخاف في الله لومة لائم، وأن ننصر النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا قدمنا يثرب، ...، فلم يكلمه أبو هريرة بشيء، فكتب معاوية إلى عثمان أن عبادة بن الصامت قد أفسد عليَّ الشام وأهله، فأما أن تكف عني عبادة، وأما أن أُخلي بينه وبين الشام، فكتب إليه أن رحِّل عبادة حتى ترجعه إلى داره بالمدينة، ...». ينظر: أحمد بن حنبل، المسند: ٥/٤٠٧، الهيثمي، مجمع الزوائد: ٥/٢٢٦، الأميني، الغدير في الكتاب والسنة والأدب: ١٠/١٧٨ـ١٧٩.

هذا مع أن النصوص القرآنية قد أشارت إلى تحريم الخمر قال تعالى ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا
←

٢- أحلَّ الربا بعد تحريمه [١].

٣- أحلَّ الجمع بين الأُختين[٢].

يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبيِّنُ اللّهُ لَكُمُ الآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ } البقرة٢١٩، وقوله تعالى { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ } المائدة٩٠، فضلاً عن النهي الوارد في السنة النبوية، قال صلى الله عليه وآله وسلم: «شارب الخمر كعابد وثن» و«أول ماهاني عنه ربي شرب الخمر» ينظر: ابن ماجة، السنن، كتاب (٣٠) الأشربة، ب(٣) مدمن الخمر: ٣٦٦/ح٣٣٧٥.

(١) روى مالك بن أنس أنّ معاوية باع سقاية [أي صاعاً] من ذهب أو ورق بأكثر من وزنها، فقال له أبو الدرداء: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ينهى عن مثل هذا إلا مثلاً بمثل، فقال معاوية: ما أرى بهذا بأساً، فقال أبو الدرداء: من يعذرني من معاوية؟ أنا أُخبره عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويخبرني عن رأيه، لا أُساكنك بأرضٍ أنت بها، ...). ينظر: مالك، الموطأ: ٦٣٣/٢، ح٣٣، البيهقي، السنن الكبرى: ٢٨٠/٥، الأميني، الغدير: ٢٦٢/١٠.

وقد ثبتت حرمة الربا في القرآن الكريم في آيات عديدة منها قوله تعالى { الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لاَ يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُواْ إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَن جَاءهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانتَهَىَ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ } البقرة ٢٧٥، وقوله تعالى { وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ، ... } النساء ١٦١، وفي السنة النبوية أيضاً قال صلى الله عليه وآله وسلم: «لعن الله آكل الربا، ومؤكله، وشاهده، وكاتبه». ينظر: أحمد بن حنبل: ٣٩٣/١، ابن ماجة، السنن، كتاب (١٢) التجارات، ب(٥٨) التغليظ في الربا: ٢٤٥/ح٢٢٧٧.

(٢) سئل معاوية عن الجمع بين الأُختين يكونان عند الرجل أيطؤهما؟ قال: ليس بذلك بأسٌ. ينظر: السيوطي تاريخ الخلفاء: ١٣٤. وقد أرجع الأميني هذه الأحدوثة إلى عثمان قائلاً: «عندما لم يوافقه أحد من السلف والخلف، ...، جاء معاوية معلياً على ذلك البنيان المتضعضع، معلياً بما شذّ عن الدين الحنيف، أخذ بأحدوثة ابن عمه، صفحاً عن كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وآله وسلم» ينظر: الأميني، الغدير: ١٠/ ١٩٩.

٤ - أنقص من مقدار الدية [(١)].

٥ - تغييرهُ في معالم الصلاة [(٢)] وفيها:

أ- أتمَّ الصلاة في السفر[(٣)].

ب - إلغاء التكبيرة في الصلاة[(٤)].

---

(١) فإن دية المعاهد على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثل دية الحر المسلم وهي ألف دينار، وبقيت على ذلك الحال في عهد أبي بكر وعمر وعثمان، حتى جاء معاوية فجعلها نصف دية المسلم، والنصف الآخر جعله لبيت المال، قال ابن كثير: «مضت السنة أن دية المعاهد كدية المسلم، وكان معاوية أول من قصرها إلى النصف وأخذ النصف الآخر لنفسه» ابن كثير، البداية والنهاية: ١٤٨/٨.

(٢) ينظر: عبد الحميد، تاريخ الإسلام الثقافي: ٦٤١.

(٣) أخرج الهيثمي بسنده عن عباد بن عبد الله بن الزبير أنه قال: لّما قدم علينا معاوية حاجّاً قدمنا مكة قال: فصلّى بنا الظهر ركعتين، ثمّ انصرف إلى دار الندوة، قال وكان عثمان حين أتم الصلاة إذا قدم مكة صلى بها الظهر والعصر والعشاء الآخرة أربعاً، فإذا خرج إلى منى وعرفات قصر الصلاة، فإذا فرغ من الحج وأقام بمنى أتمّ الصلاة، حتى يخرج، فلما صلى بنا معاوية الظهر ركعتين نهض إليه مروان بن الحكم وعمرو بن عثمان فقالا له: ماعاب أحد ابن عمك بأقبح ما عبته به، فقال لهما: ويحكما وهل كان غير ما صنعت، قد صليتهما مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومع أبي بكر وعمر فقالا: فإنّ ابن عمك قد كان أتمها وإن خلافك إيّاهُ عيبٌ لهُ، قال: فخرج معاوية إلى العصر فصلاها بنا أربعاً. الهيثمي، مجمع الزوائد: ١٥٦/٢ـ١٥٧.

(٤) أخرج السيوطي عن سعيد بن المسيب أنه قال: «أول من نقص التكبير معاوية». السيوطي، تاريخ الخلفاء: ٢٠٠، أخرج الشافعي بسنده عن أنس بن مالك: (صلى معاوية بالمدينة صلاة فجهر فيها بالقراءة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم لأُم القرآن ولم يقرأ بها للسورة التي بعدها، حتى قضى تلك القراءة، ولم يكبر حين يهوي، حتى قضى تلك الصلاة، فلما سلم ناداه جمع من المهاجرين من كل مكان: يامعاوية؟ أسرقت الصلاة أم نسيت؟ فلما صلى بعد ذلك قرأ بسم الله الرحمن الرحيم للسورة التي بعد أُم القرآن، وكبر حين يهوي ساجداً» الشافعي، الأُم: ←

ج - ترك الجهر بالبسملة[١].

د - أحدث الآذان في عيدي الفطر والأضحى[٢].

هـ تقديم الخطبة على صلاة العيدين[٣].

١/٩٣.

علماً أن سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم الصحيحة هو التكبير لكل خفضةٍ وانتصاب، عن المطرف بن عبد الله أنهُ قال: «صليت خلف علي بن أبي طالب عليه السلام أنا وعمران بن حصين، فكان إذا سجد كبر، وإذا رفع رأسه كبّر، وإذا نهض من الركعتين كبر، فلما قضى الصلاة أخذ بيدي عمران فقال: قد ذكرني هذا صلاة محمد صلى الله عليه وآله وسلم، أو قال: لقد صلى بنا صلاة محمد صلى الله عليه وآله وسلم».

(١) الشافعي، الأُم: ١/٩٣.

(٢) أخرج الشافعي بسنده حيث قال: «إنّه لم يؤذن للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا لأبي بكر ولا لعمر ولا لعثمان في العيدين، حتى أحدثه معاوية في الشام، فأحدثه الحجاج في المدينة حين أمر عليها» الشافعي، الأُم: ١/٢٦٩، وأكده ابن أبي شيبة بسنده عن ابن المسيب قال: «أول من أحدث الآذان في العيدين معاوية». ينظر: ابن أبي شيبة، المصنف: ٨/ ٣٢٦/. وهذا مناف لسنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم أخرج أبو داود بسنده عن جابر بن سمرة قال: «صليت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم غير مرة ولا مرتين العيدين بغير أذان ولا إقامة». أبو داود، السنن، كتاب (٢) الصلاة، (٢٤١) ترك الآذان في العيد: ١٣٩/ح١١٤٨.

(٣) أخرج الكحلاني بسنده عن الزهري أنه قال: «أول من أحدث الخطبة قبل الصلاة في العيد هو معاوية». الكحلاني، سبل السلام: ٢/٦٦، وعلى نهجه سارَ ولاته منهم مروان بن الحكم وزياد، روى أبو داود بسنده عن أبي سعيد الخدري قال: أخرج مروان المنبر في يوم عيد، فبدأ بالخطبة قبل الصلاة، فقام رجلٌ فقال: يامروان، خالفت السنة أخرجت المنبر في يوم عيد، ولم يكن يخرج فيه، وبدأت بالخطبة قبل الصلاة، فقال أبو سعيد: من هذا؟ قالوا: فلان ابن فلان، فقال: أما هذا فقد قضى ما عليه، سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: (من رأى منكم منكراً فاستطاع أن يغيره بيده، فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع

و- أقام صلاة الجمعة يوم الأربعاء[١].

٦- استحداثه في سنن الحج (تركه للتلبية)[٢].

٧- استحداثه الاستلحاق في النسب[٣].

٨- استعماله لما نُهي عنه في الشريعة الإسلامية

فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان). أبو داود، السنن، كتاب (٢) الصلاة، ب(٢٣٩) الخطبة يوم العيد: ١٣٩/ح١١٤٠.

وهذا مناف لسيرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقد ورد عن جابر بن عبد الله أنه قال: (إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قام يوم الفطر، فصلى، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة، ثم خطب الناس، ...) أبو داود، السنن، كتاب (٢) الصلاة، ب(٢٣٩) الخطبة يوم العيد: ١٣٩/ح١١٤١.

(١) «أقام صلاة الجمعة عند مسيره لصفين لحرب الإمام علي عليه السلام، وقد أبدى الأميني تعجبه مما فعله معاوية وعدم تذكيره في حال نسيانه». حيدر لفتة، أساليب الدولة الأُموية في تثبيت السلطة: ٣٦٥.

(٢) أخرج النسائي بسنده عن سعيد بن جبير أنه قال: «كنا مع ابن عباس بعرفة فقال: يا سعيد! مالي لا أسمع الناس يلبون؟ فقلت: يخافون معاوية، فخرج ابن عباس من فسطاطه فقال: لبيك اللهم لبيك، وإن رغم أنف معاوية، اللهم ألعنهم فقد تركوا السنة من بغض علي».البيهقي، السنن الكبرى: ١١٣/٥، في حين أن سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم هي التلبية، عن الفضل بن عباس أنهُ قال: «كنت ردف النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة، ورماها بسبع حصيات يكبِّر مع كل حصاة...».ابن خزيمة، الصحيح: ٢٧٩/٤.

(٣) إذ ألحق معاوية زياداً بنسب أبيه، فأقرَّ على أبيه بالزنا، وأقرَّ زياد على أُمِّه (سمية) بذلك، وأشهد عليهما شخصاً باسم (خمارا) يدعى أبو مريم. ينظر: البلاذري، أنساب الأشراف: ٢٠٢/٥. كان ذلك على مرأىً ومسمع من الناس، فأنكر عليه رجلٌ من الحاضرين وذكّرهُ بما قاله النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «الولد للفراش وللعاهر الحجر»، فأجابه معاوية مهدداً: «والله لتنتهينَّ أو لأطير بك طيرةً بطيئاً وقوعها». ينظر: المسعودي، مروج الذهب: ١٧/٣، ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة: ٥٤٤/٦.

أحلّ معاوية ما حُرّمَ لبسهُ واستعماله في الشريعة الإسلامية يظهر ذلك جلّياً عند متابعة سيرته الشخصية، وجد بأنه كان يلبس الحرير والديباج[١] روى أبو داود بسنده عن المقدام بن معد يكرب[٢] عندما وفد على معاوية فقال له: «يا معاوية إن أنا صدقتُ فصدِّقني، وإن أنا كذبتُ فكذبني، قال: أفعلُ، قال: فأُنشدك بالله هل تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن لبس الحرير؟ قال: نعم، قال: فأُنشدك بالله هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ينهى عن لبس الذهب؟ قال: نعم، قال: أُنشدك بالله هل تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن لبس جلود السباع والركوب عليها؟ قال: نعم، قال: فوالله لقد رأيتُ هذا كله في بيتك يا معاوية»[٣].

فقد نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الشرب في آنية الذهب وعن لبس الحرير والذهب للرجال إلاّ ما استثني في ذلك، عن ابن عباس قال: «نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الشرب في إناء الفضة»[٤]، وعن ابن عباس أيضاً قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إنّ الذي يشربُ في آنية الذهب والفضة إنما يجرُّ في بطنه نار جهنم»[٥].

(١) الديباج: نوع من القماش مصنوع من الإبريسم. ينظر: ابن منظور، لسان العرب: ٢/٢٦٢.
(٢) المقدام بن معد يكرب، يكنى أبا يحيى، من صحابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نزيل حمص، حدّث عنه الشعبي وخالد بن معدان، توفي عام (٨٧هـ) بعمر ٩١ سنة، ودفن بحمص. ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى: ٧/١٩٨.
(٣) الطبراني، المعجم الكبير: ٢٠/ ٢٦٩، ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق: ٦٨/٩٣، ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة: ١٦/١٢٤، الأميني، الغدير: ١٠/٢١٥.
(٤) الهيثمي، مجمع الزوائد: ٥/٧٦.
(٥) المصدر نفسه: ٥/٧٦ـ٧٧.

٩- فرضهُ لسياسة سب الإمام علي عليه السلام[١]

كان من أبرز مفاصل سياسة معاوية العدائية التي مارسها ضدّ أهل البيت عليهم السلام وبالخصوص ضدِّ الإمام علي عليه السلام هي نصب العداء من خلال التأسيس لسياسة سب الإمام علي عليه السلام، وإن لم يكن ذلك وليد عهدٍ في زمن معاوية، إذ ترجع بداياتهُ إلى زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وذلك عندما تنقّصهُ خالد بن الوليد[٢] في رجوعه من اليمن في بعثةٍ بعثهما النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وجعل كل واحدٍ منهما على جيشٍ، وفوّض للإمام علي عليه السلام قيادة الجيش في حال التقائهما، فاصطفى الإمام علي عليه السلام لنفسه امرأة من السبي، فكتب خالد كتاباً وأرسلهُ مع بريدة الأسلمي[٣] إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فعندما قرأ بريدة الكتاب على النبي صلى الله عليه وآله وسلم، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لبريدة: «يا بُريدة لا تقعنّ في عليٍّ فإنهُ منّي وأنا منهُ، وهو ولي كل مؤمنٍ بعدي»[٤].

ولم يكن هذا أوّل من تنقّص من الإمام علي عليه السلام، إذ سَبقهُ الوليد

(١) ينظر: علي الجابري، الدعاية الأُموية المضادة للإمام علي عليه السلام (دراسة في سياسة السب) (رسالة ماجستير): ٤٣-٤٩

(٢) خالد بن الوليد بن المغيرة بن عبد الله المخزومي، يكنّى أبا سليمان، اختلف في إسلامه فقيل أسلم عام الحديبية وقيل عام فتح مكة (٨هـ) استخلفه أبو بكر على الشام فعزله عمر منها، توفي بحمص عام (٢١هـ). ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى: ٧/٣٩٤، ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ٢/٤٢٩.

(٣) بريدة بن حصيب بن عبد الله الأسلمي، أسلم في هجرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، توفي بمرو في خلافة يزيد بن معاوية في سنة (٦٣هـ). ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى: ٧/٨.

(٤) النسائي، الخصائص: ١٦٦.

ابن عقبة[١] عندما قامت البيّنة عليه بشرب الخمر، وكان الوليد ذا قرابة من عثمان، ولم يستطع أحدٌ إقامة الحدّ عليه، فأقام الحدّ عليه الإمام علي عليه السلام، كان ذلك عندما ولي الوليد الكوفة (٢٥-٢٩هـ)، فأقبل عليه الإمام علي عليه السلام وبيده السوط، فسبّهُ الوليد وقال للإمام: يا صاحب مكسٍ[٢].

إلاّ أنّ هذا السبّ كان من أشخاصٍ معدودين ولم يكن مفروضاً على رعايا الدولة، وعندما جاء معاوية للحُكم اتخذّ سياسة السبّ طابع الدولة الرسمي، وفرض ذلك على رعايا دولته[٣]، فقد تبنّى معاوية سياسة السبّ رسمياً في عام (٤١هـ)، ذكر ابن أبي الحديد ذلك قائلاً: إنّ معاوية لّما عاد من العراق بعد عام الصلح اجتمع الناس عليه فخطبَ قائلاً: «أيُّها الناس إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لي: إنّكَ ستلي الخلافة من بعدي، فاختر الأرض المقدسة فإنّ فيها الأبدال وقد اخترتكم فالعنوا أبا تراب فلعنوهُ، ...»[٤]، وذكر أيضاً: «كتب معاوية نسخةً واحدة إلى عمّاله بعد عام الجماعة، إن برئت الذمّة ممّن روى شيئاً في فضل أبي تراب وأهل بيته، فقامت الخطباء في كل كورةٍ وعلى كل منبرٍ يلعنون عليّاً ويبرؤون منهُ»[٥].

فأصبح نَصب العِداء للإمام علي عليه السلام على يد مُعاوية علناً،

---

(١) الوليد بن عقبة بن أبي معيط بن أبي عمرو بن أُمية الأُموي، أخو عثمان لأُمِّه، ولي الكوفة زمن عثمان، وكان يتعاطى الخمر حتى دخل المحراب وهو سكران فصلّى بالناس صلاة الصبح أربع ركعات. ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: ٣/٢١٢-٢١٤.

(٢) مكسٍ: هو النقص، وقيل الظلم. ينظر: الزبيدي، تاج العروس: ٤/٢٤٩.

(٣) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة: ٤/٧٢.

(٤) المصدر السابق٤/٧٢.

(٥) م. ن: ١١/٤٤.

وابتدأت سياسته بذلك فأخذت دولتهُ طابعاً مُميّزاً، حتّى أمرَ بذلك على ولاته الذين ولاّهُم الأمصار، مثال ذلك: المغيرة بن شُعبة حينما ولاّهُ الكوفة قال لهُ: «قد أردتُ إيصاءك بأشياء كثيرة، أنا تاركها اعتماداً على بصرك، ولستُ تاركاً إيصاءك بخصلة، لا تترُك شتمَ عليٍّ وذمّهِ، ...، والعيب لأصحاب عليّ، والإقصاء لهُم، ...»[١]، وكان معاوية ينُهي خطبة الجمعة بالدعاء الذي يتضمّن اللعن فيقول: «اللهم العن أبا تراب الذي ألحد في دينك، وصدَّ عن سبيلك، فالعنهُ لعناً وبيلاً، وعذِّبهُ عذاباً أليماً»[٢].

وعندما سُئل معاوية عن سبب اللعن والشتم للإمام علي عليه السلام: «إنّك قد بلغت ما أمّلت، فلو كففت عن لعن هذا الرجل، فأجابَ معاوية: لا والله، حتى يربُو عليه الصغير، ويهرم عليهِ الكبير، ولا يذكر له ذاكرٌ فضلاً»[٣]، فما كان يَرمي إليه معاوية تجلّى بهذا النص ونستخلصه بثلاث نقاط هي:

١- لتربية أجيالٍ من صغرهم تنشأُ على لعن الإمام علي عليه السلام، فتكونُ قد نشأت على بغض عليٍّ عليه السلام وأهل بيته، محبّةً لمعاوية.

٢- لفناء جيلٍ عُرِف على محبتهِ، وأُكرِهَ على بُغضهِ.

٣- ليمحُوَ ذكرهُ، ولا يُبقي لهُ ذكرٌ حسنٌ فاضلٌ بين الناس.

أُريدَ من هذه السياسة إبعاد الناس عن نهج أهل البيت عليهم السلام خوفاً لموالاتهم إليهم، وكذلك التشنيع والاستنقاص والتشويه لرؤُساء هذا الخط والإمام علي عليه السلام على رأسهم.

---

(١) ابن الأثير، الكامل في التاريخ: ٣/٤٧٠.

(٢) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة: ٤/٤٤.

(٣) المصدر نفسه: ٤/٥٧.

وهناك الكثير من السُنن والسياسات التي اتّبعتها دولة بني أُمية وعُرفت بها وتبَّنتها فيما بعد، فأصبحت سِمةً تُعرَف بها مدى التاريخ، ومنها:

١- تبني بني أمية لعقيدتي الجبر(١) والإرجاء(٢)

عندما تحكّم بنو أُمية بأمُور الناس واستولوا على مقاليد السُلطة والحُكم بالقوة، ومارسوا أبشع صور العذاب والأذى والقتل والاضطهاد، حاولوُا بعد ذلك البحث عن مسوّغات شرعية تُسوّغ لهم ممارساتهم السياسية البشعة، فوجدوا أفضل منفذٍ يتخلّلون منهُ إلى ذلك هو من خلال عقيدة الناس، بإيجاد قواعد عقائدية تُبتنى على مفهومي الجبر والإرجاء، مستمدّة ذلك من الفهم الخاطئ لنصوص القرآن الكريم - كما أشرنا إلى ذلك سابقاً - لتُضفي عليها صفة شرعية(٣)، وعدم جواز التعرُّض أو معارضة سياسة الحاكم كيفما كانت يرومُون من وراء ذلك تبرِئة الحاكم لما يقوم به من أعمالٍ ومُمارساتٍ خارجة عن الخط الإسلامي، رافعاً تلك الأعمال إلى الله تعالى وأنهُ ليس لهُ دَخلٌ بها، وإنّما هو

(١) الجبر: هو إسناد أفعال العباد جميعاً إلى الله تعالى وكأنَّ العبد مجبرٌ على أفعاله ولا اختيار لهُ فيما يفعلهُ، فما يفعلُ من خيرٍ وشر وقبيح هو مجبر عليه؛ وبذلك يكون خيرهُ وشرُّه وقبحهُ منسوباً إلى الله تعالى، فنشأت بذلك فرقةٌ تسمّى الجبرية ومن أبرز أئمة هذه الفرقة هو جهم بن صفوان. ينظر: الشهرستاني، الملل والنحل: ٧/١، القاضي الجرجاني، شرح المواقف: ٣٩٧/٨.

(٢) الإرجاء: على معنيين: أحدهما: بمعنى التأخير ومنه قوله تعالى ﴿ قَالُوٓاْ أَرْجِهْ وَأَخَاهُ ... ﴾ الأعراف: ١١١، أي أمهله وأخره، ولذلك سمّوا بالمرجئة لأنهم كانوا يؤخرون العمل عن النية والعقد، وثانيهما: بمعنى إعطاء الرجاء أي الأمان وهو الذي لا يضر مع الإيمان معصية، وقيل بأنّ الإرجاء هو تأخير حكم صاحب الكبيرة إلى يوم القيامة. ينظر: الشهرستاني، الملل والنحل: ١٣٨/١.

(٣) ينظر: أحمد أمين، ضحى الإسلام: ٥٥-٥٦.

مجبورٌ عليها فاقدٌ لإرادة تلك الأعمال، وبالتالي لا ذنبَ لما يقترِفهُ لأي عملٍ مخالفٍ أو ظُلمٍ للآخرين، ويعدُّ أقدم ظهورٍ للإرجاء في الإسلام في عهد معاوية بن أبي سفيان وذلك عندما جرت محاورة بين معاوية وقيس بن عبادة فقال لمعاوية: أمّا إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عهد إلينا أنّا سنلقي بعدهُ إثرةً، فقال معاوية: فما أمركم به؟ فقال: أمرنا أن نصبر حتى نلقاهُ، قال معاوية: فاصبروا حتى تلقوه، ...»[١]، وقد وضعت رواية ونسبت للإمام علي عليه السلام باحتجاجه بالقدر وسيتم بيانها لاحقاً.

٢- تأخيرهم للصلاة

ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم خبرٌ يذمّ فيه بني أُمية لما سيحدثونه بعده من السنن، وقد تنبّأ صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك، روى عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «سيلي أُموركم بعدي رجالٌ يُطفِئون السُنة، ويعملون بالبدعة، ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها، فقلتُ يا رسول الله! إن أدركتهُم، كيف أفعل؟ قال: تسألني يا بن أُمّ عبد كيف تفعل؟ لا طاعة لمن عصى الله»[٢].

وعن ابن عبد البر قال: إنّ ملوك بني أُمية كانت على تأخير الصلاة[٣]، فأخرّها ذات يومٍ الوليد بن عقبة بن أبي معيط بالكوفة، ...، فقام عبد الله بن مسعود، فثوب بالصلاة وتقدم بالناس وصلّى[٤].

(١) الطبرسي، الاحتجاج: ٢/١٥.
(٢) ابن ماجة، السنن، كتاب (٢٤) الجهاد، ب(٤٠) لا طاعة في معصية الله: ٣١٢/ح٢٨٦٥.
(٣) ابن عبد البر، التمهيد: ٨/٥٦.
(٤) المصدر نفسه: ٨/٦٠.

وعن محمد بن إسماعيل قال: كنتُ بين عطاء وسعيد بن جبير، والحجّاج بن يوسف يخطب، وقد أخرَّ الصلاة حتى كادت تفوت، قال: فرأيتُ عطاء وسعيد بن جبير يصلّون إيماءً[1].

وقد نسبت للنبي صلى الله عليه وآله وسلم رواية في ذلك، وسيأتي بيانها لاحقاً.

٣- إشاعتهم لمجالس اللهو والغناء

١ - في عهد عثمان ظهر الكثير من المغنين والمطربين كابن سيحان[2]، وذي الإصبع[3]، وسائب[4]، وغيرهم الكثير وهؤلاء كانوا من مطربي البلاط الخليفي[5].

(١) المقريزي، إمتاع الأسماع: ٢١٣/١٣.

(٢) هو أرطأة بن سيحان بن عمرو بن نجيد المحاربي المدني، شاعرٌ مقل، كان حليفاً لأبي سفيان، عرف بشرب الخمر، فرُفع أمرهُ إلى مروان بن الحكم وكان على المدينة، فأقام عليه الحدّ، فضربه ثمانين ضربةً، فكتب أرطأة يشتكي لمعاوية لما قام به مروان من الحد، فبعث معاوية بكتابه أن أبطل الحد عنهُ، فاستجاب مروان لطلب معاوية، فصعد المنبر وأبطل الحد عنه. ينظر: ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق: ١٧٩/٣٤.

(٣) هو حرثان بن الحارث بن محرث العدواني، كان شاعراً لدولة بني أُمية، لقب بذي الإصبع لحية نهشت إصبع رجله فقطعها. ينظر: الأصفهاني، الأغاني: ٨٦/٣-٨٩، الزركلي، الأعلام: ١٧٣/٢.

(٤) هو سائب بن يسار، يكنى أبو جعفر المديني، يُعرف بسائب خاثر لُقِّب بخاثر لأنهُ غنّى صوتاً ثقيلاً، فقالوا هذا غناءٌ خاثر غير ممذوق، فكان أحد أئمة الغناة والتلحين، فلمّا قتل سائب في واقعة الحرة عُرضت أسماء القتلى على يزيد بن معاوية فقال: من سائب خاثر؟ صاحبنا، قال: نعم، قال: أولم ينادمنا، وكان لمعاوية في سائب رأي حسن وهوىً غالب، وكان يصلهُ إذا قدم عليه ويحضر مجلسه ويسمع غناءه، فإذا غاب عنه تعاهده بصلته. ينظر: ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق: ١٢٢/٢٠، الصفدي، الوافي بالوفيات: ٦٦/١٥.

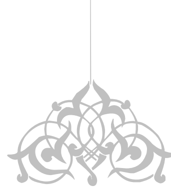
(٥) ينظر: أبي الفرج الأصفهاني، الأغاني: ١/.

قال أبو الفرج الأصفهاني في ترجمته لابن سيحان: هو أحد المعاقرين للشراب وكان مع بني أُمية واختص بآل أبي سفيان وآل عثمان فكان مع الوليد بن عثمان ابن الخليفة يتنادمان الشراب فأصابه شيء شديد حتى خيف عليه، فشق النساء عليه الجيوب، فدعي له ابن سيحان، فلما رآه قال: اخرجن عنّي فخرجن، فناوله الشراب، فأفاق.[١]

٢- عرف معاوية وابنه يزيد بكثرة مجالسة اللهو والغناء، فكان يزيد لا يمسي إلاّ سكراناً، ولا يصبح إلاّ مخموراً، وعلى ذلك سار حكام بني أُمية[٢]، وقد نسبت للنبي صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك روايات عديدة سيأتي بيانها لاحقاً.

(١) ينظر: أبي الفرج الأصفهاني: ٢/٢٣٨-٢٣٩.

(٢) ينظر: ابن عبد ربه، العقد الفريد: ٣/١٨٤.



المبحث الثالث: التأسيس لطمس فضائل أهل البيت عامةً والإمام علي عليه السلام خاصةً

حتى يكمل معاوية مشروعه السلطوي الذي بدأ به، وإكمالاً لحكمه وسياسته القمعية، بدء يؤسس لطمس فضائل أهل البيت عليهم السلام وعلى رأسهم الإمام علي عليه السلام، من خلال وضع مثالب للطعن بشخص الإمام علي عليه السلام، تمثلت تلك المثالب بالتأويل الخاطئ للنص القرآني، وبتأسيس سياسة السب واللعن، وبوضع أحاديث تسيء لشخص الإمام عليه السلام، فعمد معاوية إلى وضع جماعاتٍ معينة تقوم مهمتها على:

أولاً: قلب التأويلات القرآنية ووضعها.

ثانياً: وضع وقلب الأحاديث الواردة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حق أهل بيته عليهم السلام ونسبتها إلى غيرهم وهو قريب من المحور الأول.

لأهداف ربّما تكون:

أ - الحطّ من منزلة أهل البيت عليهم السلام.

ب - لطمس فضائلهم وتعتيمها والتكتم عليها.

ج - إبعاد الناس عن الموالاة لأهل البيت عليهم السلام.

د - لجلب الناس إليه واتباعه والانصياع إليه ولحكمه، وهناك غاياتٌ كثيرة لا يسع المجال لذكرها هنا.

فكان من أبرز الرواة الوضّاعين هم كل من:

١ - سمرة بن جندب.

٢ - المغيرة بن شعبة.

٣ - عمرو بن العاص.

٤ - أبو هريرة الدوسي.

فكان مهمة هؤلاء الرواة تقوم على أساس الوضع وعلى وفق خُططٍ معينة وأغراضٍ، وبهدف إنجاح التنظيمات السياسية لدولة بني أُمية بكل أبعادها، قال أبو جعفر الإسكافي: «إنّ معاوية حمل قوماً من الصحابة، وقوماً من التابعين على رواية أخبارٍ قبيحة على عليٍّ، تقتضي الطعن فيه والبراءة منهُ! وجعل لهم في ذلك جُعلاً! فاختلقوا لهُ ما أرضاه! ومنهم: أبو هريرة، عمرو بن العاص، المغيرة بن شعبة، ومن التابعين: عروة بن الزبير»[١]، وقبل أن نستعرض أهم ما وضعهُ هؤلاء الرواة، نذكر جزءاً يسيراً لما صرّح به معاوية بنفسهِ تأسيساً لمنهجه، وتأييداً لما سنذكرهُ.

ذكر الطبرسي: أنّ معاوية بعد عام الصلح حجَّ بيت الله الحرام، فاجتاز على جماعةٍ، فقامُوا إليه تكريماً، ولم يقُم إليه ابن عباس، فبادرهُ معاوية قائلاً: «يابن عباس ما منَعك من القيام؟ كما قامَ أصحابُكَ إلاَّ لِموجدةٍ عليَّ بقتالي إيّاكُم يوم صفّين!! يا بن عباس إنّ ابن عمّي عثمان قُتِل مظلوماً!، فردَّ عليه ابن

(١) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة: ٤/٦٣.

عباس ببليغ منطقه، فدارت بينهما محاورة في قتل عثمان، إلى أن قال معاوية لابن عباس: إنّا كتَبنا إلى الآفاق ننَهى عن ذكرِ مناقب عليٍّ وأهل بيته، فكُفَّ لسانك يا بن عباس، فانبَرى ابن عباس بفيضٍ من منطقهِ وبليغ حُجّته يسدِّدُ سهاماً لمعاوية قائلاً:

فتنهانا عن قراءة القرآن؟ قال معاوية: لا، قال ابن عباس: فتنهانا عن تأويلهِ؟ قال معاوية: نعم، قال ابن عباس: فنقرَأهُ ولا نسأل عمّا عنى الله به؟ قال معاوية: نعم، قال ابن عباس: فأيّهُما أوجبَ علينا قراءتهُ أو العَمل به؟ قال معاوية: العمل به، قال ابن عباس: فكيف نعمل بهِ حتى نعلمَ ما عنى الله بما أنزلَ علينا؟ فقال معاوية: سَل عن ذلك ممّن يتأوّلهُ على غير ما تتأوّلهُ أنتَ وأهل بيتك، قال ابن عباس: إنّما أُنزِلَ القرآن على أهل بيتي، فأسأل عنهُ آل أبي سُفيان وآل أبي معيط؟!!، فقال معاوية: فاقرؤُوا القرآن، ولا ترووا شيئاً أنزل الله فيكُم، ومِمّا قالهُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيكم، وارووا ما سِوى ذلك، فسخِر منهُ ابن عباس وتلا قوله تعالى ﴿يُرِيدُونَ أَن يطفؤوا نُورَ اللّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللّهُ إِلاَّ أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾[1]، فصاح به معاوية: اكفني نفسك، وكُفَّ عنّي لسانك، وإن كُنتَ فاعلاً فليكُن سِرّاً، ولا تسمعهُ أحداً علانيةً»[2].

نستخلصُ من هذا النص عدّة فوائد وهي:

١ - تصريح معاوية بالنهي عن ذكر فضائل الإمام علي عليه السلام وأهل بيته عليهم السلام، وإقرارُ ذلك بكُتبٍ رسميةٍ إلى الأمصار.

(١) التوبة: ٣٢.

(٢) الطبرسي، الاحتجاج: ٢/ ١٥ـ ١٦.

٢- إقرار معاوية على أنّ نزول القرآن الكريم كان في أهل البيت عليهم السلام.

٣- إقرار معاوية على أنّ تأويل القرآن الكريم ينصبٌّ في حق الإمام علي عليه السلام وأهل بيته عليهم السلام.

٤- أمر معاوية بالأخذ والعمل بالقرآن من غير أهل البيت عليهم السلام ومن غير تأويلهم، لأنّ تأويلهم هو إفصاحٌ لحقيقة المقاصد الإلهية التي عنى الله تعالى بها في كتابه العزيز.

٥- نهي معاوية عن التحديث في ما أُنزِلَ في حق أهل البيت عليهم السلام قُرآناً.

٦- نهي معاوية عن التحديث بما قالهُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حق أهل بيته عليهم السلام.

٧- منع معاوية من الإجهار والإعلان لفضائل أهل البيت عليهم السلام، وجواز ذلك سرّاً.

أمّا الرواة الذين وضعهم معاوية فمنهم سمرة بن جندب[1]، فكانت مهمتهُ تأويل الآيات القرآنية وصرفها عن معانيها الحقيقية وتوجيهها إلى تأويلاتٍ خاطئة، ووضع ذلك التأويل في حق الإمام علي عليه السلام، إذ أمرهُ معاوية أن يروي بحق الإمام علي عليه السلام آيات من القرآن الكريم تدينهُ وتنسبُ إليه الكفر، مقابل مبلغٍ من المال، فأعطاهُ معاوية مائة ألف درهمٍ، فاستغلّ سمرة ذلك حتى

(١) سمرة بن جندب بن هلال بن حريج بن مرة، من قبيلة فزارة، استعمله زياد بن أبي سفيان على البصرة، توفي سنة (٥٩هـ) في البصرة. ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى: ٣٤/٦، ابن الأثير، أسد الغابة: ٣٥٤/٢.

جعلها أربعمائة ألف درهمٍ يروي قوله تعالى { وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ ۞وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيِهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ واللّهُ لاَ يُحِبُّ الفَسَادَ } [١]

أنّها نزلت في حق الإمام علي عليه السلام، وكذلك قوله تعالى { وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاء مَرْضَاتِ اللّهِ وَاللّهُ رَؤُوفٌ بِالْعِبَادِ } [٢] نزلت في عبد الرحمن بن ملجم قاتل الإمام علي عليه السلام [٣]، ولم يتولّ ذلك سمرة فحسب، بل اتبعهُ غيرهُ من أتباع الدولة الأُموية، إذ حاولوا إلصاق الآية الكريمة التي نزلت في حادثة الإفك وهي قوله تعالى { إِنَّ الَّذِينَ جَاؤُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرّاً لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُم مَّا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ } [٤].

أجمعت أغلب المصادر[٥] أنّ المعنّيَ بقوله تعالى { وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ } هو شيخ المنافقين عبد الله بن أبي سلول[٦]، إلاّ أن الوليد بن عبد الملك[٧] (٨٦-

(١) البقرة: ٢٠٤-٢٠٥.
(٢) البقرة: ٢٠٧.
(٣) ينظر: ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة: ٥٦/٤.
(٤) النور: ١١.
(٥) ينظر: مقاتل بن سليمان، التفسير: ٤١١/٢، الطبري، جامع البيان: ١١٣/١٨، الجصاص، أحكام القرآن: ٣٩٧/٣، الثعلبي، الكشف والبيان: ٧٢/٧، الطوسي، التبيان: ٧، ٤١٤، البغوي، معالم التنزيل: ٣٢٩/٣، الزمخشري، الكشاف: ٥٣/٣، الطبرسي، مجمع البيان: ٢٢٨/٧، ابن الجوزي، زاد المسير: ٣٤٦/٥، الرازي، التفسير الكبير: ١٧٤/٢٣، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ١٩٦/١٢
(٦) عبد الله بن أبي سلول، لم يعثر الباحث على من ترجم له.
(٧) الوليد بن عبد الملك بن مروان، تولى الحكم سنة (٨٦هـ) بعد وفاة أبيه، توفي سنة (٩٦هـ) بعمر ←

٩٦هـ) رأى أنّ المقصود به هو الإمام علي عليه السلام، وأيّدهُ على ذلك هشام ابن عبد الملك[1] (١٠٥-١٢٥هـ)[2].

أمّا عمرو بن العاص، فكانت مهمتهُ رواية الأحاديث في طعن الإمام علي عليه السلام، مثال ذلك: عن عمرو بن العاص قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «إنّ آل أبي طالب ليسوا لي بأولياء، إنّما وليّي الله وصالح المؤمنين»[3].

وكان ممن خرج مع معاوية في حرب صفين[4] (سنة٣٧هـ) ضدّ الإمام علي عليه السلام، وكان ينتهِزُ الفرصة للإيقاع بالإمام عليه السلام، ظهر ذلك بشكلٍ جليٍ في قوله عائشة بعد انتهاء حرب الجمل[5] (سنة٣٦هـ): «لوددتُ أنّكِ قُتلتِ يوم الجمل، فقالت: ولِمَ لا أباً لك، فقال: كُنتِ تموتين بأجلكِ وتدخلين الجنة

(٤٣ وقيل ٤٩). ينظر: اليعقوبي، تاريخ: ٢ /٢٨٣-٢٩٣.

(١) هشام بن عبد الملك بن مروان، تولى الحكم سنة (١٠٦هـ)، حكم لمدة (٢٠) سنة، توفي (١٢٥هـ). ينظر: اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي: ٣٢٨/٢.

(٢) ينظر: ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق: ٣٧١/٥٥، السيوطي، الدر المنثور: ٥٩/٥.

(٣) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة: ٦٤/٤.

(٤) صفين: وهي معركةٌ حدثت بين الإمام علي عليه السلام ومعاوية، قامت بدعوى المطالبة بدم عثمان واستمرت لمدة (٤٠) يوماً، وانتهت برفع المصاحف بأمر قائد جيش معاوية عمرو بن العاص. ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى: ٢٥٥/٤، الدينوري، الأخبار الطوال: ١٥٩.

(٥) الجمل: هي معركة حصلت بين ناكثي العهد ومع الإمام علي عليه السلام بعد بيعتهم لهُ، وهم كلٌ من: طلحة والزبير وعائشة وأتباعهم، زاعمين المطالبة بدم عثمان، فانتهت بانتصار الإمام علي عليه السلام، وسميت بالجمل نسبةً للجمل الذي امتطتهُ عائشة. ينظر: الدينوري، الأخبار الطوال: ٢٠٨-٢١٤، المفيد، الجمل: ٣٧٦-٣٧٩

ونجعلكِ أكبر التشنيع على عليّ»[١].

وصفهُ خالد بن سعيد[٢] قائلاً: «إنَّ عمراً دخل في الإسلام حين لم يجد بُـدّاً من الدخول فيه، فلمّا لم يستطع أن يكيدهُ بيدهِ كادهُ بلسانهِ»[٣].

وأمّا المغيرة بن شعبة[٤] فكانت مهمته أيضاً أن يروي روايات تطعـن في حـق الإمام علي عليه السلام تقرّباً للخليفة، فقد ذكر ابن أبي الحديد أن المغيرة بن شعبة قال يوماً في مجلس معاويـة: «إنّ علياً لم يُنكحهُ رسـول الله صـلى الله عليـه وآلـه وسلم حُبّاً، ولكنهُ أراد أن يكافئ بذلك إحسان أبي طالب إليه»[٥].

وأمّا أبو هريرة فكان أكثر الـصحابة روايـةً عـن الـنبي صـلى الله عليـه وآلـه وسلم إذ كان إسلامه يوم وقعة خيبر سنة (٧هـ)، عندما قـال: «أتيـتُ رسـول الله وهـو بخيـبر بعـدما افتتحهـا، فقلـتُ: يـا رسـول الله أسـهِم لي، فكلّـم المـسلمين، فأشركونا من سهامهم»[٦]، وكنّيَ بـأبي هريـرة وذلـك لقولـه: «كُنـتُ أرعـى غَـنم أهلي، وكانت لي هِرّةٌ صغيرة، فكنـتُ أضـعها بالليـل في شـجرةٍ، وإذا كـان النـهار

(١) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة: ٣٢٢/٦.

(٢) هو خالد بن سعيد هو خالد بن سعيد بن العاص بن أُمية بن عبد شمس بن عبد منـاف القرشـي الأُموي، يكنى أبو سعيد، ، هاجر إلى الحبشة في الهجرة الثانيـة، تـوفي سـنة(١٣هـ). ينظـر: ابـن عبد البر، الاستيعاب: ٤٢١/٢، الصفدي، الوافي بالوفيات: ١٥٢/١٣.

(٣) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة: ٣١/٦.

(٤) المغيرة بن شعبة بن أبي عامر بن مسعود الثقفي، يُكنّـى أبـو عبـد الله، شـهد الحديبيـة، ولاّهُ عمـر على البصرة ثم عزلهُ عنها، ثم ولاّهُ على الكوفة وعزلهُ عنها عثمـان، مـات بالطـاعون بالكوفـة سنة(٥٠هـ) بعمر ٧٠ سنة. ينظر: ابن سعد، الطبقات: ٣٧٤/٦.

(٥) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة: ٧٠/٤.

(٦) ابن كثير، البداية والنهاية: ٢٣٦/٤.

ذهبتُ بها معي، فكنوّني أبا هريرة»[١].

وقد أفصح أبو هريرة عن سبب صُحبته للنبي صلى الله عليه وآله وسلم، روى أحمد في مسنده بسنده عن عبد الرحمن بن الأعرج قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: «إنّي كُنتُ امرءاً مسكيناً، أصحبُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على ملئ بطني»[٢].

روى البخاري عن أبي هريرة أنَّهُ قال: «والله الذي لا إله إلاّ هو، إن كنتُ لأعتمدُ بكبدي على الأرض من الجوع، وإن كنتُ لأشُدَّ الحجر على بطني من الجوع، ولقد قعدتُ يوماً على طريقهم الذي يخرجون منهُ من المسجد، فمرَّ أبو بكر فسألتهُ عن آيةٍ من كتاب الله، وما سألتهُ إلاَّ لِيُشبعُني، فمرَّ ولم يفعل، ثُمّ مرَّ عمر بيَ، فسألتهُ عن آيةٍ من كتاب الله، وما سألتهُ إلاَّ لِيُشبعُني فلم يفعل»[٣].

ومن التابعين عروة بن الزبير[٤]، فقد ذكر ابن أبي الحديد أنّ: «عروة كان يأخذهُ الزمع[٥] عند ذكر علي عليه السلام، فيسبّهُ ويضرب بإحدى يديه على الأُخرى ويقول: وما يغني أنّهُ لم يخالف إلى ما نهى عنهُ، وقد أراق من دماء

(١) ابن حجر، الإصابة: ٧/٣٤٩.

(٢) أحمد بن حنبل، المسند: ٢/٢٤٠.

(٣) البخاري، الصحيح، كتاب (٨١) الرقاق، ب (١٧) كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه وتخليهم من الدنيا: ١٢٣٩/ح٦٤٥٢.

(٤) عروة بن الزبير بن العوام الأسدي، أبو عبد الله المدني، أُمُّه صفية عمة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولد سنة (٢٢هـ) وتوفي في الربذة سنة (٩٤هـ). ينظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان: ٣/٢٥٥-٢٥٧.

(٥) الزمع: الرعدة. ينظر: الرازي، معجم مقاييس اللغة: ٣/ ٢٥.

المسلمين ما أراق»[١].

نماذج مِّما رواهُ عروة في حق الإمام علي عليه السلام هي:

١ - عن عروة قال: حدّثني عائشة قالت: «كنت عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذ أقبل العباس وعلي فقال يا عائشة: إنّ هذين يُموتان على غيرِ ملّتي أو - قال - ديني»[٢].

٢ - وعن عروة أيضاً قال: «إنّ عائشة حدّثتهُ فقالت: كنُت عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذ أقبلَ العباس وعلي فقال: يا عائِشةُ إن سرّكِ أن تنظُري إلى رجُلين من أهل النار، فانظُري إلى هذين قد طلعَا، فنظرتُ فإذا العباس وعلي ابن أبي طالب»[٣].

أمّا الفضائل التي وضعها معاوية في قبال فضائل الإمام علي عليه السلام، تركزت على وضع فضائل لابن عمه عثمان؛ وذلك إعلاءً لشأن بني أُمية وتجميلاً لدولة معاوية التي يترأسها، وكذلك وضع فضائل للصحابة على رأسهم أبو بكر وعمر، فكما أرسل معاوية كتباً رسمية للطعن في شخص الإمام علي عليه السلام، أرسل أيضاً كتباً أُخرى مقابلة لها في وضع الفضائل للصحابة موازية لفضائل الإمام علي عليه السلام، كتب معاوية إلى ولاته في الأمصار قائلاً: (انظروا قبلكم من شيعة عثمان ومحبيه ومحبي أهل بيته وأهل ولايته، والذين يروون فضله ومناقبه، فأدنوا مجالسهم، وقربوهم، وأكرموهم، ...، ولا تتركوا خبراً يرويه أحدٌ من المسلمين في أبي تراب إلاَّ وتأتوني بمناقضٍ لهُ في الصحابة، فإنَّ هذا أحبُّ إليَّ

(١) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة: ٦٩/٤.
(٢) المصدر نفسه: ٦٤/٤.
(٣)ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة: ٦٤/٤.

وأقرُّ لعيني، وأدحضُ لحُجّةِ أبي ترابٍ وشيعتهِ، وأشدَّ إليهم من مناقب عثمان وفضله»[1].

فكثُرت الأحاديث في فضائل الصحابة، حتى قال نفطويه[2]: «إنّ أكثر الأحاديث الموضوعة في فضائل الصحابة اُختلقت في أيّام بني أُمية تقرُباً إليهم بما يظنون أنهم يُرغمون به أُنوف بنِي هاشِم»[3]، وقال المدائني: «فرُويت أخبارٌ كثيرة في مناقب الصحابة مُفتعلةٌ لا حقيقة لها»[4].

ومن نماذج الروايات الموضوعة في فضائل الحكام، منها ما وضعت لأبي بكر هي:

١ - أخرج ابن الجوزي (ت٥٩٧هـ) بسنده عن أنس أنهُ قال: «لمّا خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الغار، أخذَ أبو بكر يغرزه، فنظر النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى وجهه فقال: يا أبا بكر ألاَ أُبشرك؟ قال: بلى فداك أبي وأُمي، قال: إنَّ الله يتجلّى للخلائق يوم القيامة عامّةً ويتجلّى لك يا أبا بكر خاصة»[5]، أخرجهُ بعدة طرق وأثبت وضعها[6].

(١) الطبرسي، الاحتجاج: ١٧/٢، ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة: ٤٤/١١.

(٢) هو أبو عبد الله إبراهيم بن محمد بن عرفة العتيكي الأزدي الشهير بنفطويه، ولد سنة ٢٤٤هـ، لهُ عدة مؤلفات في النحو وعلوم القرآن ولهُ كتابٌ في التاريخ، توفي سنة٣٢٣هـ. ينظر: ابن النديم، الفهرست: ١٣٠.

(٣) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة: ٣٨/٤.

(٤) ابن الجوزي، الموضوعات٣٧/١١.

(٥)المصدر نفسه: ٣٠٤/١.

(٦)م.ن: ٣٠٦/١-٣٠٨.

٢- عن حذيفة بن اليمان أنهُ قال: "صلى بنا رسول الله صلى الله عليه - وآله - وسلم صلاة الفجر، فلمّا انفتل من صلاته، قال أين أبو بكر؟ فلم يجبهُ أحد، فقام قائمًا على قدميه فقال أين أبو بكر؟ فأجابهُ من آخر الصفوف لبيك لبيك يا لبيك يا رسول الله، قال أفرجوا لأبي بكر ادنُ مني يا أبا بكر، فدنا أبو بكر من النبي صلى الله عليه - وآله - وسلم، فقال يا أبا بكر لحقت معي الركعة الأُولى؟ قال يا رسول الله كنتُ معك في الصف الأول، فكبّرتُ واستفتحت الحمد فقرأتُها فوسوس إليَّ بشيء من الطهور، فجئت إلى باب المسجد، فإذا أنا بهاتفٍ يهتفُ ويقول: ورآك فالتفتُ، فإذا بقدحٍ من ذهبٍ مملوء ماء أبيض من اللبن وأعذب من الشهد وأبين من الزبد، عليه منديلٌ أخضر مكتوبٌ عليه لا إله إلا الله محمد رسول [الله] أبو بكر، فأخذتُ المنديل فوضعتهُ على منكبيَّ فتوضأتُ للصلاة وأسبغت الوضوء، ورددتُ المنديل على القدس، فلحقتك وأنت راكع الركعة الأُولى فتممت صلاتي معك يا رسول الله، فقال النبي صلى الله عليه - وآله - وسلم: يا أبا بكر، أبشر إن الذي وضّأك للصلاة جبريل، والذي مندلك ميكائيل، والذى أمسك ركبتي حتى لحقت الركوع إسرافيل»(١).

علّق عليه ابن الجوزي بأنه حديث موضوعٌ بلا شك (٢).

وأمّا فضائل عمر بن الخطاب فمنها:

١- عن زيد بن ثابت قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أوّل مَن يعطى كتابهُ بيمينه من هذه الأُمة عُمر بن الخطاب وله شعاعٌ كشُعاع

(١) ابن الجوزي، الموضوعات: ١/٣٠٧-٣٠٨.
(٢) المصدر نفسه: ١/٣٠٨.

الشمس، قِيلَ فأينَ أبُو بكر؟ قال تزِّفهُ الملائكةُ إلى الجنّات»[١].

٢- عن بلال بن رباح قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لَو لَم أُبعَث فِيكُم لَبُعِث عُمر»[٢].

٣- عن عمار بن ياسر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أتاني جبريل آنفاً، فقلتُ: يا جَبريل حدِّثني بفضائِل عُمر في السماء، فقال: يا مُحمد لو حدَّثتُك بفضائل عُمر في السماء ما لَبث نُوحٍ في قومهِ ألفَ سنة إلا خَمسين عاماً - ما نفدَت فضائِل عُمر، وإنَّ عمر حسنة من حسناتِ أبي بكر»[٣]

وأمّا عثمان بن عفان، فِممّا وضع لهُ:

١- عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لمّا أُسرِيَ فِيَّ إلى السماء، فصِرتُ إلى السماء السابعة سقطَ في حِجري تُفاحة، فأخذتُها فانفلَقت، فخرجَ منها حَوراء تُقهقِهُ، فقلتُ لها: تكلِّمي لِمَن أنتِ؟ قالت: للمقتُول الشهيد عُثمان بن عفان»[٤].

٢- عن جابر: «أنَّ رسول الله صلى الله عليه - وآله - وسلم أتى بجنازة رجل، فلم يصلِّ عليها، فقيل له: يا رسول الله، ما رأيناك تركت الصلاة على أحدٍ إلاَّ هذا؟ قال: إنهُ كان يبغض عثمان أبغضه الله»[٥].

٣- عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إنَّ لله

(١) م. ن: ٣١٩/١.
(٢) م. ن: ٣١٩/١.
(٣) م. ن: ٣٢٠/١.
(٤) ابن الجوزي، الموضوعات: ٣٢٩/١.
(٥) المصدر نفسه: ٣٣٢/١.

سيفاً مغمودًا في غمده مادام عثمان بن عفان حياً، فإذا قتل عثمان جرد ذلك السيف فلم يغمد إلى يوم القيامة»(١).

أراد معاوية من هذا الوضع إعلاء شأن الحكام ليوازي بهم فضائل الإمام علي عليه السلام، وربّما أراد من ذلك إسناد دولته وتعضيدها وتجميل صورتها بين الناس فيما إذا أضفى إليها أحاديث منسوبة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم في شأن أُسرته.

أما الفضائل التي وضعها معاوية لنفسه، ليكمّل ما بدأهَ من فضائل للأُسرة الأُموية، ومن نماذج تلك الروايات التي وضعت في فضل معاوية هي:

١- عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ائتمن الله على وحيه جبريل في السماء، ومحمداً صلى الله عليه وآله وسلم في الأرض، ومعاوية بن أبي سفيان»(٢).

٢- وعن أنس أيضاً قال: قال رسول لله صلى الله عليه وآله وسلم: «إنّي لا أفقد في الجنّة إلاّ معاوية بن أبي سفيان»(٣).

٣- قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «هبط عليَّ جبرائيل، ومعهُ قلمٌ من ذهب إبريز، فقال جبرئيل: إنّ العليَّ الأعلى يُقرئك السلام، ويقول لك: حبيي، قد أهديت هذا القلم من فوق عرشي، إلى معاوية بن أبي سفيان، فأوصلهُ إليه، ومرهُ أن يكتب آية الكرسي بخطّه بهذا القلم، ويُشكلّه، ويُعجِمَه، ويعرضه

(١)م.ن: ٣٣٣/١.

(٢)م. ن: ١٨/٢.

(٣)ابن البناء، الرد على المبتدعة: ٣٩٤/ح١٨١.

عليك، فإني قد كتبت لهُ من الثواب بعدد كُلّ من قرأ آية الكرسي من ساعة يكتبها إلى يوم القيامة، ...»[١].

ونقل ابن الجوزي عن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي أنه قال: لا يصح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في فضل معاوية بن أبي سفيان شيء[٢]، وذكر أيضاً عن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: «سألتُ أبي فقلتُ: ما تقول في علي ومعاوية؟ فأطرق، ثُمّ قال: أيش أقول فيهما إنّ عليّاً عليه السلام كان كثير الأعداء ففتّش أعداؤهُ له عيباً فلم يجدوا، فجاؤوا إلى رجل قد حاربه وقاتله فأطروه كياداً منهم لهُ»[٣].

---

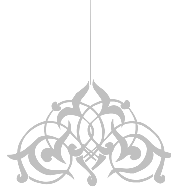
(١) ابن الجوزي، الموضوعات: ١٥/٢، الشوكاني، الفوائد المجموعة في الأحاديث الضعيفة والموضوعة: ٤٩٦/١/ح١١٨٩.

(٢) ابن الجوزي، الموضوعات: ٢٤/٢.

(٣) المصدر نفسه: ٢٤/٢.

الفصل الثاني

الروايات الموضوعة على شخصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل البيت عليهم السلام مما تندرج في أُصول الدين



الرواية الأُولى: كُفر آباء النبي صلى الله عليه وآله وسلم

حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة: حدَّثنا عفَّان، حدَّثنا حمَّاد بن سلمة، عن ثابت، عن أنسٍ: «أنَّ رجلاً قال: يا رسول الله أين أبي؟ قال: في النار، فلمَّا قفَّى دَعاهُ فقال: إنَّ أبي وأباك في النار»(١).

الرواية تتهم آباء النبي بالكفر والضلال ونتيجة الكفر هو المصير إلى النار، فهو اتهامٌ وطعنٌ في أصل النبي صلى الله عليه وآله وسلم للتشكيك فيه وإرجاعه لأُصول الشرك والوثنية.

عرض الرواية على القرآن الكريم

القرآن الكريم وإن لم يصرّح بذكر آباء النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلاّ أنهُ وجد من خلال أسباب نزول الآيات، وبإشارة المفسرين الصحابة أولاً، قوله تعالى ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ ۞ الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ ۞ وَتَقَلُّبَكَ فِي

(١) مسلم، الصحيح، كتاب (١) الإيمان، ب(٨٨) بيان أنَّ من مات على الكفر فهو في النار ولا تناله شفاعةٌ ولا تنفعه قرابةٌ المقربين: ٢٠٣/١١٣.

السَّاجِدِينَ ﴾[١] هذه الآية خطاب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم للتوكل عليه، فهو ناظرك في كل أحوالك وحتى عندما كنت تتقلب في الساجدين: أي عندما كنت نطفة في أصلاب آبائك الساجدين وصفهم بالساجدين؛ لأنهم كانوا موحدين يعبدون الله تعالى[٢].

أورد القمي في تفسيره لهذه الآية بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال: في قوله تعالى ﴿ الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ ﴾ أي حين تقوم في النبوة وتنهض بها، وقوله ﴿ وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ ﴾ أي تقلبك في أصلاب النبيين.[٣]

وعند الثعلبي في تفسيره لهذه الآية عن ابن عباس أنهُ قال«مازال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتقلبُ في أصلاب الأنبياء حتى ولدته أُمهُ»[٤].

وأورد الثعلبي في تفسير هذه الآية عن ابن عباس أيضاً في قوله تعالى ﴿ وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ ﴾ قال: «مازال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتقلب في أصلاب الأنبياء حتى ولدته أمُه»[٥].

يتبين من ذلك أن نطفة النبي صلى الله عليه وآله وسلم كانت ومنذ عهد آدم عليه السلام حتى أبيه عبد الله تنتقل من أصلاب الأنبياء الطاهرين إلى أصلاب الصالحين الساجدين حتى انتهت في صلب عبد الله عليه السلام وبذلك يتضح وضع الرواية التي تهدف إلى الإساءة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم.

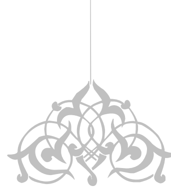
(١) الشعراء: ٢١٧-٢١٩.

(٢) ينظر: القمي، تفسير القمي: ١٢٥/٢، الطبرسي، مجمع البيان: ٣٥٧/٨.

(٣) ينظر: القمي، تفسير القمي: ١٢٥/٢.

(٤) الثعلبي، الكشف والبيان: ١٨٤/٧.

(٥) الثعلبي، الكشف والبيان في تفسير القرآن: ١٨٤/٧.



الرواية الثانية: كُفر أبي طالب عليه السلام

حدّثنا مسددٌ، حدّثنا يحيى عن سفيان، حدّثني أبو إسحاق عن ناجية بن كعب عن علي عليه السلام قال: «قُلتُ للنبي صلى الله عليه وآله وسلم إنَّ عمّكَ الشيخَ الضالّ قد ماتَ قال: اذهب فوارِ أباكَ ثُمَّ لا تحدِّثنَّ شيئاً حتّى تأتيني فذهبتُ فواريتُهُ وجئتهُ فأمرني فاغتسلتُ ودعا لي».(١)

مناقشة الرواية

اتّهِم أبو طالب عليه السلام بالشرك في دينه، ورُوِيت في ذلك روايات كثيرة ونوقشت بعضها، منها رواية الضحضاح(٢).

(١) أبو داوود، السنن، كتاب (٢٠) الجنائز، ب(٦٤) (٦٦) الرجلُ يموتُ لهُ قرابةُ مُشرِكٌ: ٣٦٢/ح٣٢١٤، النسائي، السنن، كتاب (١) الطهارة، ب(١٢٨) الغُسل من مواراة المشرك: ٤٧/ح١٨٠، كتاب (٢١) الجنائز، ب(٨٤) مواراةِ المشرك: ٢٢٥/ح٢٠٠٦.

(٢) روى البخاري بسنده عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وآله وسلم: ما أغنيت عن عمك، فإنه كان يحوطك ويغضب لك؟ قال: هو في ضحضاح من نار، ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار» البخاري، الصحيح، كتاب (٦٣) مناقب الأنصار، ب(٤٠) قصة أبي طالب: ٧٣٦/ح٣٨٨٣.

والاستغفار[١] وهذه الرواية إنما وضعت على لسان ابنه عليه السلام حتى يقال بأن ابنه أقرّ على دين أبيه بالشرك، إلاّ أنّ الهدف الرئيسي هو ليس أبا طالب، وإنّما المستهدف الأول والأخير من وضع هذه الروايات هو الإمام علي عليه السلام والإساءة إليه من خلال إتهام أبيه بالشرك وإرجاعه إلى أُصول الجاهلية الأُولى، إلاّ أنها تخالف ما ورد بالمأثور من إيمان أبي طالب رضي الله عنه وعند الفريقين ومنها:

١- كتب عبد العظيم العلوي إلى الإمام الرضا عليه السلام يسألهُ قائلاً: "عرفني يابن رسول الله عن الخبر المروي أنّ أبا طالب في ضحضاح من نار يغلي منهُ دماغهُ، فكتب إليه الرضا عليه السلام: بسم الله الرحمن الرحيم أما بعدُ، فإنك إن شككتَ في إيمان أبي طالب كان مصيرك إلى النار"[٢].

٢- عن عبد الرحمن بن كثير قال: قلتُ لأبي عبد الله عليه السلام إنّ الناس يزعمون أن أبا طالب في ضحضاح من نار، فقال: كذبوا ما بهذا نزل جبرئيل على

(١) روى البخاري بسنده عن ابن المسيب عن أبيه: أن أبا طالب لما حضرته الوفاة، دخل عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعنده أبو جهل، فقال: أي عم، قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله، فقال أبو جهل وعبد بن أبي أُمية: يا أبا طالب ترغب عن ملة عبد المطلب، فلم يزالا يكلمانه، حتى قال آخر شيء كلمهم به: على ملة عبد المطلب فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: لأستغفرن لك ما لم أنه عنه، فنزلت الآية: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُواْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُواْ أُوْلِي قُرْبَى مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ التوبة١١٣، وقوله تعالى ﴿إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ القصص٥٦. البخاري، الصحيح، كتاب (٦٣) مناقب الأنصار، ب(٤٠) قصة أبي طالب: ٧٣٦/ح٣٨٨٤.

(٢) ابن حاتم العاملي، الدر النظيم: ٢٢٠.

النبي صلى الله عليه وآله وسلم، قلتُ وبما نزل؟ قال: أتى جبرئيل في بعض ما كان عليه فقال: يا محمد إنّ ربك يقرئك السلام ويقول لك إنّ أصحاب الكهف أسرّوا الإيمان وأظهروا الشرك فآتاهُم الله أجرهم مرتين، وإنّ أبا طالب أسرَّ الإيمان وأظهَر الشرك فأتاهُ الله أجرهُ مرتين، وما خرج من الدنيا حتى أتتهُ البشارة من الله تعالى بالجنة، ثُمّ قال: كيف يصفونهُ بهذا الملاعين وقد نزل جبرئيل ليلة مات أبو طالب فقال: يا محمد اخرج من مكة فما لك بها ناصر بعد أبي طالب[١].

٣- عن أبي عبد الله عليه السلام قال: يا يونسُ ما تقول الناس في أبي طالب؟ قلتُ: جعلتُ فداك؛ يقولون هو في ضحضاحٍ من نار، وفي رجليه نعلان من نار تغلي منهما أُمُّ رأسهُ، فقال: كذب أعداء الله؛ إنّ أبا طالب من رفقاء النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أُولئك رفيقاً[٢].

٤- أخرج اليعقوبي في تاريخه: «لّما قيل لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إنّ أبا طالب قد مات، عظم ذلك في قلبه واشتدّ لهُ جزعهُ، ثُم دخل فمسح جبينه الأيمن أربع مرّات وجبينه الأيسر ثلاث مرّات، ثم قال: يا عمّ! ربيت صغيراً، وكفلت يتيماً، ونصرت كبيراً، فجزاكَ الله عنّي خيراً، ومشى بين يدي سريره وجعل يعرضهُ ويقول: وصلتُك رحم، وجزيت خيراً»[٣].

٤- روى الثعلبي في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْأَوْنَ عَنْهُ وَإِن يُهْلِكُونَ إِلاَّ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾[٤]، عن عبد الله بن عباس قال:

(١) الحر العاملي، الجواهر السنية: ٢١٩.
(٢) المجلسي، بحار الأنوار: ١١١/٣٥.
(٣) اليعقوبي، التاريخ: ٣٥/٢.
(٤) الأنعام: ٢٦.

اجتمعت قريش إلى أبي طالب رضي الله عنه وقالوا لهُ: يا أبا طالب سلِّم إلينا محمداً فإنهُ قد أفسدَ أدياننا وسبَّ آلهتنا، وهذهِ أبناؤنا بين يديك تبّنَّ بأيهم شئتَ ثُمَّ دعوا بعمارة بن الوليد وكان مستحسناً فقال لهم: هل رأيتم ناقةً حنّت إلى غير فصيلها، لا كان ذلك أبداً، ثُمّ نهض عنهم فدخل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فرآهُ كئيباً وقد علم بمقالة قريش، فقال رضي الله عنه: يا محمد لا تحزن، ثُمّ قال:

والله لن يصلوا إليك بجمعهم	حتى أُوسد في التراب دفينا
فاصدع بأمرك ما عليك غضاضة	وأبشر وقُر بذاكَ منك عيونا
ودعوتني وذكرتَ أنّك ناصحي	ولقد نصحت وكنت قبل أمينا
وذكرت ديناً قد علمت بأنهُ	من خير أديان البرية دينا

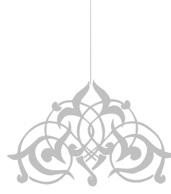
قال الثعلبي: قد اتفق على صحة هذه الأبيات عن أبي طالب كل من مقاتل وعبد الله بن عباس وعطاء بن دينار(١).

وقد ثبتت مواقف أبي طالب الإسلامية ومنذ بدء الدعوة فكان خير نصيرٍ للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وكفيلٍ، ومع هذا لا يبقى أدنى ريب في إسلام أبي طالب ومن قال بشرك أبي طالب فهو أُموي الحقد ومن الذين أرادوا أن يلصقوا شركهم وشرك آبائهم إلى أبي طالب(٢).

---

(١) الثعلبي، الكشف والبيان: ٤/١٤١

(٢) الحسني(هاشم معروف)، سيرة المصطفى نظرة جديدة: ٢٠٨.



الرواية الثالثة: النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن أفضل الأنبياء

حدثني محمد بن بشار: حدّثنا غُندَرُ: حدّثنا شعبة، عن قتادة قال: سمعتُ أبا العالية: حدّثنا ابن عمٍّ نبيكُم، يعني ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لا ينبغي لعبدٍ أن يقولَ: أنا خيرٌ من يونس بن متى». ونَسبهُ إلى أبيه.[1]

---

(١) البخاري، الصحيح، كتاب ٦٠ أحاديث الأنبياء، ب ٢٣ { وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ } إلى قوله { مُسْرِفٌ كَذَّابٌ } غافر٢٨ وب ٢٤ قول الله تعالى، { وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى } طه، ٩ { وَكَلَّمَ اللّهُ مُوسَى تَكْلِيماً } النساء: ١٦٤، ص٦٥١/ ح٣٣٩٥، ب ٣٥ قول الله تعالى { وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ } إلى قوله { وَهُوَ مُلِيمٌ } الصافات، ١٣٩-١٤٢: ص٦٥٦ /ح٣٤١٢/ وح٣٤١٣ وح٣٤١٥ وح٣٤١٦/ ص٦٥٦-٦٥٧، كتاب ٦٥ التفسير، ب٢٦ قوله { إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ } النساء، ١٦٣/ ح٤٦٠٣ وح٤٦٠٤ ص٨٧٥/ ب٤ قوله { وَيُونُسَ وَلُوطاً وَكُلاًّ فضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ } الأنعام، ٨٦/ ح٤٦٣٠ وح٤٦٣١/ ص٨٨١، ب١ { وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ } الصافات، ١٣٩/ ح٤٨٠٤ وح٤٨٠٥/ص٩٣٩، كتاب ٩٧ التوحيد، ب٥٠ ذكر ←

مناقشة الرواية

إن مقام النبوة والرسالة واحدٌ لا تفاضل فيه بين الأنبياء أعني بذلك (حقيقة وماهية النبوة المرسلة) وإنّما التفاضل في أحوال الأنبياء ومعاناهم وتحملهُم للأذى أشار بذلك القاضي عياض في الشفا بقولهِ: «منع التفضيل في حق النبوة والرسالة فإنّ الأنبياء فيها على حدٍ واحدٍ إذ هي شيءٌ واحد لا يتفاضل وإنّما التفاضل في زيادة الأحوال والخصوص والكرامات والألطاف، وأمّا النبوة في نفسها فلا تتفاضل وإنّما التفاضل بأُمور أُخرى زائدة عليها ولذلك منهم رُسل ومنهم أُولو عزمٍ من الرسل ومنهُم من رُفِعَ مكاناً علياً ومنهم من أوتيَ الحكم صبياً وأُوتي بعضهم الزبور وبعضهم البينات ومنهم من كلَّم الله ورفع بعضهم درجات».(١)

قال التستري (ت١٠١٩هـ): «لا خلاف في أنهُ صلى الله عليه وآله وسلم أفضل الأنبياء من يونس ومن هو أعظم منهُ كإبراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام وما ذلك إلاّ كرمٌ وتواضعٌ منهُ عليهِ أفضل الصلاة والسلام».(٢)

النبي صلى الله عليه وآله وسلم وروايته عن ربهِ: ح٧٥٣٩/ ص١٤٤٠، مسلم، الصحيح، كتاب ٤٣ الفضائل، ب٤٣ في ذكر يونس عليه السلام وقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم، «لا ينبغي لعبدٍ أن يقول، أنا خيرٌ من يونس بن متى): ح١٦٦/٢٣٧٦ وح١٦٧/ ٢٣٧٧/ ص١٠٠٦، ب ٤٢ من فضائل موسى عليه السلام: ح١٥٩/ ٢٣٧٣/ ص١٠٠٥، أبو داود، السنن، كتاب ٣٩ السنة، ب١٣ في التغير بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام: ح٤٦٦٩/ وح٤٦٧٠/ ص، الترمذي، السنن، كتاب ٢ الصلاة، ب٢٠ ما جاءَ في كراهية الصلاة بعد العصر وبعد الفجر: ح١٨٣/ ص٥٠، كتاب ٤٣ تفسير القرآن، ب٣٩ ومن سورة الزمر: ص٥١٥/ح٣٢٤٥.

(١) القاضي عياض، الشفا بتعريف حقوق المصطفى: ٢٢٧-٢٢٨.

(٢) التستري، الصوارم المحرقة: ٦٥.

وعلى أفضل الأحوال يحمل هذا القول على النهي عن التفضيل بين الأنبياء المؤدي إلى النقص من بعضهم.[١]

عرض الرواية على القرآن الكريم

أوصافهم وتفاضلهم في القرآن الكريم كثيرة منها قوله تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ اللّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ...﴾ .[٢]

﴿وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِمَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُوراً﴾[٣].

ولا خلاف في أن النبي محمداً صلى الله عليه وآله وسلم أفضل الأنبياء وأكثرهم معاناةً وتحملهم للأذى والمشقة في تبليغ دعوتهِ وهو القائل «ما أوذي نبي مثلما أُوذيت»[٤]، أشار المناوي في علّة كون النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم أفضل الأنبياء والرسل؛ لأنه صلى الله عليه وآله وسلم لم يبعث لأُمَّةٍ واحدةٍ دون غيرها من الأُمم كما حال غيره من الرسل، إذ أُرسلوا إلى أُمَّةٍ خاصة بزمنهم، فكل من يبعث كان يهدي أُمته ويرشدهم إلى الهدى وإلى عبادة الله تعالى، فكل من كان أكثر هدايةً وتأثيراً كان أفضل، ولّما كانت رسالة محمد صلى الله عليه وآله وسلم إلى العالمين أجمع كان هو الأفضل بينهم؛ لكثرة المهتدين به.[٥]

(١) ينظر: الحلبي، نخبة اللآلئ شرح بدأ الأمالي: ٥٦.

(٢) البقرة: ٢٥٣.

(٣) الإسراء، ٥٥.

(٤) ابن شهر آشوب، مناقب آل أبي طالب: ٤٢/٣، الرازي، التفسير الكبير: ١٧٥/٤.

(٥) ينظر: المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٧٣٥/١.

وأما علّة كون النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم أفضل الأنبياء، إنّما كان لأمرٍ سبق به غيرهُ من الأنبياء وهو الإقرار لله بالوحدانية والعبودية، في ذلك روى الصدوق بسندهِ عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إنَّ بعض قريش قال لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بأي شيءٍ سبقت الأنبياء وفضلت عليهم وأنت بعثت آخرهم وخاتمهم، قال: إني كنتُ أول من أقرَّ بربي جل جلاله وأول من أجاب حيث أخذ الله ميثاق النبيين وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم؟ قالوا: بلى فكنت أول نبيٍّ قال بلى فسبقتهم إلى الإقرار بالله عز وجل».[١]

وهذا مصداق قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقاً غَلِيظاً ﴾.[٢]

تفسير ذلك: لّما أخذ الله الميثاق على النبيين في عالم الذر كان النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم أول الأنبياء إقراراً أي أولهم إعطاءً للتعهد والميثاق، والميثاق الذي أُخذ على الأنبياء الموصوف في الآية المذكورة بـ ﴿ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقاً غَلِيظاً ﴾ هو أن الله تعالى أعطى لأنبيائهِ من المنازل والمراتب على قدر معرفتهم وسبقهم للإقرار بنبوة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم.[٣]

أشَار ابن عربي (ت٦٣٨هـ) في معنى الميثاق قائلاً: «هو عهد التعارف بينهم، وإقامة الدين، وعدم التفرق بهِ بتصديق بعضهم بعضاً ودعوة الحق إلى التوحيد وعبادة الله تعالى، وطاعة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وتعريف بعضهم بعضاً

---

(١) الصدوق، علل الشرائع، ١/١٢٤.

(٢) الأحزاب: ٧.

(٣) ينظر: الصدوق، الإعتقادات في دين الإمامية: ٩٣.

إلى أُممهم».[١]

أما سبق وإقرار النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم للهِ عز وجل بالعُبودية والوحدانيّة فقد ورد على لسانه صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك ما رواهُ الكوفي بسندهِ عن قُتادة قال: كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا قرأ ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ ﴾ قال: «بُديء بي في الخير وكنتُ آخرهُم في البعث».[٢]

فكان نبيُّنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم أوّل الخير أي أول ما بدأَ الله تعالى بالخلق بدأ بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم فكان أول ما خلق الله عز وجل، وفي روايات أُخرى صرّحت بأن أول ما خلق الله تعالى نور محمد صلى الله عليه وآله وسلم، روى الصدوق بسندهِ عن الإمام علي عليه السلام قال: إن الله تبارك وتعالى خلق نور محمد صلى الله عليه وآله وسلم قبل أن خلق السماوات والأرض العرش والكرسي واللوح والقلم والجنة والنار وقبل أن خلق آدم ونوحاً وإبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب وموسى وعيسى وداوود وسليمان وكل من قال الله عز وجل في قوله تعالى:

﴿ وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ... وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾[٣] وقبل أن خلق الأنبياء كلهم بأربع مائة ألف وأربعة وعشرين ألف سنة وخلق الله عز وجل معهُ اثني عشر حجاباً، ...».[٤]

---

(١) ابن عربي، تفسير ابن عربي: ١٣٣/١.

(٢) الكوفي، المصنف: ١٣١/٨، وأخرجه السيوطي في الدر المنثور: ١٨٤/٥.

(٣) الأنعام: ٨٤ـ ٨٧.

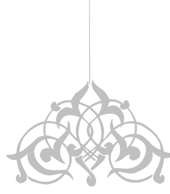
(٤) الصدوق، الخصال: ٤٨٢-٤٨٣.

ومن طرق العامة أيضاً أخرج العيني في كتابه «أول ما خلق الله تعالى نور محمد صلى الله عليه وآله وسلم».[١]

وهذا هو الذي قصدهُ صلى الله عليه وآله وسلم بالخير هو نورهُ صلى الله عليه وآله وسلم الذي منه خلق الله تعالى بقية الخلق من عباده وبه خُلِقَ السماوات والأرضون والأفلاك والنجوم والجنة والنار والشمس والقمر وآدم وحواء.[٢]

(١) العيني، عمدة القاري: ١٥/١٠٩.

(٢) عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: قال رسول الله: صلى الله عليه وآله وسلم «ما خلق الله خلقاً أفضل مني ولا أكرم عليه مني، قال علي عليه السلام: فقلت: يارسول لله فأنت أفضل أم جبرئيل؟ فقال ياعلي: إن الله تبارك وتعالى فضّل أنبياءه المرسلين على ملائكته المقربين وفضلني على جميع النبيين والمرسلين، والفضل بعدي لك وللأئمة من بعدك، وأن الملائكة لخدامنا وخدام محبينا، ياعلي الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويستغفرون للذين آمنوا بولايتنا ياعلي لولا نحن ما خلق الله آدم ولا حواء ولا الجنة ولا النار ولا السماء ولا الأرض...». الصدوق، علل الشرائع: ١/٥.



الرواية الرابعة: جبرئيل عليه السلام يشُقُّ بطن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لتطهيره

قال عيدان: أخبرنا عبد الله: أخبرنا يونس عن الزهري: قال أنس بن مالك: كان أبو ذر رضي الله عنه يُحدِّثُ: أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «فُرجَ سقفي وأنا بمكّة، فنزل جبرئيل عليه السلام، فخَرَجَ صدري، ثُمّ غسَلَهُ بماء زمزم، ثمّ جاءَ بطستٍ من ذهبٍ، ممتليء حكمةً وإيماناً، فأفرغها في صدري ثُمّ أطبقهُ، ثُمّ أخذ بيدي فعرَج إلى السماء الدنيا، قال جبريلُ لخازن السماء الدنيا: افتح، قال: من هذا؟ قال: جبريل».[1]

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (٢٥) الحج، ب(٧٦) ما جاء في زمزم: ح ١٦٣٦/ ص٣١٥. تكرّر في: كتاب (٥٩) بدء الخلق، ب(٦) ذكر الملائكة: ح ٣٢٠٧/ ص ٦١٦-٦١٧، كتاب (٦٠) أحاديث الأنبياء، ب(٥) ذكر إدريس عليه السلام: ح ٣٣٤٢/ ص ٦٣٧-٦٣٨، كتاب (٦٣) مناقب الأنصار، ب(٤٢) المعراج: ح٣٨٨٧/ ص ٧٣٦-٧٣٧، كتاب (٩٧) التوحيد، ب(٣٧) قوله، ﴿وَكَلَّمَ اللّهُ مُوسَى تَكْلِيماً﴾ النساء، ١٦٤/ح ٧٥١٧/ ص ١٤٣٣، كتاب (٨) الصلاة، ب(١) كيف فرضت الصلاة في الإسراء: ٩٠/ح ٣٤٩

←

مناقشة الرواية

حادثة شق صدر النبي صلى الله عليه وآله وسلم رويت في أغلب كتب العامة في الصحاح والسنن وغيرها، فقد رويت بشكلٍ مضطربٍ – وذلك بحسب التتبع الدقيق للروايات وتتبع حوادثها من خلال أماكن ورودها وتكرارها في كتب الصحاح والسنن - وُجدِت بأنها متناقضةٌ فيما بينها زماناً ومكاناً(١).

فأمَّا زماناً: فإنَّ اضطراب مدلول الرواية واضحٌ من حيث زمان الحادثة إذ ورد في بعضها أنها حدثت في زمان طفولية النبي صلى الله عليه وآله وسلم عندما كان يلعَبُ مع الغلمان، ووردَ في البعض الآخر أنها حدثت بعد زمان البعثة المباركة(٢).

وأمّا مكاناً: فنجد أن الاختلاف والتناقض إنّما حصَل في تعيين محل وقوع الحادثة، فرُويَ في بعضها أنها وقعت في المسجد الحرام في (الحطيم أو حجر إسماعيل)(٣) ورُويَ في بعضها الآخر أنها وقعت في الصحراء، وتارةً أنها وقعَت في بيتِ النبي صلى الله عليه وآله وسلم فانشقَّ عليهِ سقف الدار، وتارةً أُخرى أنها وقعَت في بئر زمزم(٤).

← مسلم، الصحيح، كتاب (١) الإيمان، ب (٧٤) الإسراء برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى السماوات وفرض الصلوات: ٩٤/ح ١٦٣ وح ١٦٤.

(١) ينظر: النجمي (محمد صادق)، أضواء على الصحيحين: ٢٣٨.

(٢) ينظر: المصدر نفسه: ٢٣٨.

(٣) الحطيم هو: جدار حجر الكعبة، سمي بالحطيم لانحطام الناس عليه أي تزاحمهم عليه. الجوهري، الصحاح: ١٩٠١/٥، ابن منظور، لسان العرب: ١٣٩/١٢.

(٤) ينظر: النجمي، أضواء على الصحيحين: ٢٣٨.

وقد ظهر ذلك واضحاً على لسان ابن كثير عندما أعقب على الرواية قائلاً: «رواه مسلم عن هارون بن سعيد عن ابن وهب عن سليمان قال فزاد ونقص وأخَّر وهو كما قال مسلم فإنّ شريك بن عبد الله بن أبي نمر اضطرب في هذا الحديث وساء حفظه ولم يضبطه»[١].

فهذا التناقض والاختلاف الواضح بين الروايات أدّى إلى عدم تحديد المكان الصحيح في وقوع مثل هذهِ الحادثة.

ولم تخلُ كتب الإمامية من ذكر هذه الحادثة فقَد نقلها أحد علماء الإمامية وهو العلاّمة المجلسي في كتابهِ (بحار الأنوار) نقلاً من كتاب فضائل شاذان بن جبرئيل القمي[٢].

ويعقب المجلسي (ت١١١١هـ) بعدهُ بأنَّ: «هذا الخبر - وإن لم نعتمد عليهِ كثيراً، لكونهِ من طرق المخالفين - إنّما أوردَتهُ لَما فيهِ من الغرائب»[٣].

وقال أيضاً: «اعلم أنّ شقَّ بطنهِ صلى الله عليه وآله وسلم في صغرهِ وردَ في روايات كثيرة مستفيضة عند العامة، وأمّا رواياتنا وإن لم يرد فيها بأسانيد معتبرة، لم يرد نفيه أيضاً، ولا يأباهُ العقلُ أيضاً، فنحنُ في نفيه وإثباتهِ من المتوقفين كمَا أعرض عنهُ أكثر علمائنا المتقدمين، [٤] وإن كان يَغلبُ على الظن وقوعه، والله

(١) ابن كثير، التفسير: ٣/٤.

(٢) هو شاذان بن جبرئيل بن إسماعيل بن أبي طالب القمي، كنيته أبو الفضل، نزيل المدينة المنورة، وكان من مشايخ الإجازة، توفي عام(٦٦٠هـ)، من مؤلفاته الروضة في فضائل أمير المؤمنين وإزاحة العلة والفضائل. ينظر: آغا بزرك الطهراني، الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ١/٥٢٧.

(٣) المجلسي، بحار الأنوار: ١٥/٣٥٧.

(٤) «لعلّ عدم تعرض المتقدمين من قدامى الإمامية دالٌ على شذوذ الخبر وغرابته ولذلك أعرضوا ←

يعلم وحججه عليهم السلام)[١].

وقد انتقد الطبرسي (ت٥٤٨هـ): ممّا لا يَصحُّ ظاهره ولا يمكن تأويله إلاَّ على التعسف البعيد فالأُولى أن لا نقبلهُ، فإنَّ ما روي أنهُ صلى الله عليه وآله وسلم شُقَّ بطنهُ وغسلهِ، لأنهُ صلى الله عليه وآله وسلم كان طاهراً مطهراً من كُلِّ سوء وعيب، وكيفَ يطهر القلب وما فيهِ من الاعتقاد بالماء»[٢].

وفي تفسير الرازي (ت٦٠٦هـ) لسورة الإسراء وحديثهِ عن المعراج قال: «إن حديث المعراج اشتملَ على أشياء بعيدة، منها ما رُويَ من شق بطنهِ وتطهيرهِ بماء زمزم وهو بعيد، لأنَّ الذي يمكن غسله بالماء هو النجاسات العينية ولا تأثير لذلك في تطهير القلوب عن العقائد الباطلة والأخلاق المذمومة»[٣]، وقد أوردَ هذهِ الشبهة وعلّق عليها قائلاً: «لا اعتراض على الله تعالى في أفعالهِ فهو يفعلُ ما شاء ويحكمُ ما يريد والله أعلمَ»[٤].

ما نستوحيه من كلام الرازي أنهُ تارةً يستبعد هذا الخبر ولا يصدِّقه، وتارةً أُخرى نسب ذلك إلى قدرة الله ومشيئته.

ومن المعاصرين من انتقد هذهِ الحادثة محمود أبو ريه، إذ عدَّ أبو ريه هذا الحديث من المسيحيات قائلاً في معرض حديثهِ عن مسيحيات البخاري: «ولم

عن ذكرهِ ولعدم ورودهِ في المتون الشيعية والأحاديث المروية عن أئمة أهل البيت عليهم السلام بزيادة على المصدر، هامش رقم (١) من كتاب بحار الأنوار، ١٦/١٣٩\

(١) المصدر نفسه: ١٦/ ١٣٩-١٤٠.

(٢) الطبرسي، مجمع البيان: ٦/٢١٥.

(٣) الرازي، التفسير الكبير: ٢٠/١٥١.

(٤) المصدر نفسه: ٢٠/١٥١.

يقفوا عند ذلك بل كان من رواياتهم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يَنجُ من نخسة الشيطان إلاّ بعد أن نفذت الطعنة إلى قلبهِ وكان ذلك بعملية جراحية تولتها الملائكة بالآت جراحية مصنوعة من الذهب! ونصب هذهِ الروايات أن صدرُه صلوات الله عليهِ قد شقَّ وأخرجت منهُ العلقة السوداء! وحظ الشيطان –كما يقولون- وكأن العملية لم تنجح فأُعيد شق صدره، ووقعَ ذلك مرات عديدة بلغت خمساً».[1]

ونقل قول أُستاذهِ محمد عبده إذ قال: «والمحقق عندنا أنهُ ليسَ للشيطان سلطانٌ على عباد الله المخلصين وخيرهُم الأنبياء والمرسلون –وأما ما وردَ في حديث مريم وعيسى من أنَّ الشيطان لم يمسهما، وحديث إسلام شيطان النبي صلى الله عليه وآله وسلم وحديث إزالة حظ الشيطان من قلبه صلى الله عليه وآله وسلم، فهوَ من الأخبار الظنية؛ لأنهُ من رواية الآحاد –ولّما كان موضعها عالم الغيب والإيمان بالغيب من قسم العقائد، وهي لا يؤخذ فيها بالظن لقولهِ تعالى: ﴿ إَنَّ الظَّنَّ لاَ يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً ﴾.[2] كُنَّا غير مكلفين بمضمون تلك الأحاديث في عقائدنا».[3]

ثّم أرجعَ أبو رية هذهِ الحقيقة على أنها مأخوذة عن أهل الجاهلية، فقد جاءَ في الأغاني أُسطورة مفادها: «إن أُمية بن الصلت كان نائماً فجاءَ طائران فوقعَ أحدهما على باب البيت، ودخل الآخر فشقَّ عن قلب أُمية ثمَّ ردّهُ الطائر، فقال لهُ

(١) محمود أبو ريه، أضواء على السنة المحمدية: ١٨٧.

(٢) يونس: ٣٦.

(٣) محمد عبده، تفسير القرآن الحكيم: ٣/٢٩١، ٣٩٢.

الطائر الآخر: أوعَى؟ قال: نعَم، قال: زكا؟ قالَ: أبى»[١].

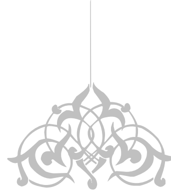
وفي روايةٍ أُخرى: إنهُ دخلَ على أُختهِ، ...، فنام على سرير في ناحية البيت، قال: فانشقَّ جانب من السقف في البيت، وإذا بطائرين قد وقع أحدهُما على صدرهِ، ووقف الآخر مكانه، فشقَّ الواقعُ على صدرهِ فأخرجَ قلبه، فقال الطائر الواقف للطائر الذي على صدره: أوعى؟ قال: وعى، قال: أقبل؟ قال: أبى، قال: فردَّ قلبهُ في موضعهِ، ...إلخ»[٢].

يتضح من ذلك أن هذهِ الرواية هي من الروايات المفتعلة والمختلقة إنّما وضعت للمساس وللنيل من شخصية الإسلام المتمثلة بشخصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم لهدف الطعن في عصمتهِ صلى الله عليه وآله وسلم لذا فهيَ من الروايات المشبوهة التي لا يعتمد عليها ولا يُعّول بها.

---

(١) أبو الفرج الأصفهاني، الأغاني: ١٣٢/٤.

(٢) أبو الفرج الأصفهاني، الأغاني: ١٣٤/٤.



الرواية الخامس: النبي صلى الله عليه وآله وسلم يُصاب بالسحر

حدّثنا إبراهيم بن موسى: أخبرنا عيسى، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت: سُحر النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وقال الليث: كتب إليّ هشامٌ: أنّهُ سمِعهُ ووعاهُ عن أبيه، عن عائشة قالت:

«سُحِرَ النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتّى كانَ يُخيَّلُ إليه أنهُ يفعلُ الشيء وما يفعله، حتّى كان ذاتَ يومٍ دعا ودعا، ثُمّ قال: (أشعرتِ أنّ الله أفتاني فيما فيه شِفائي، أتانيَ رجُلان: فقعدَ أحدهما عند رأسي والآخرُ عندَ رجليّ، فقال أحدهما للآخر: ما وجعُ الرجل؟ قال: مطبوبٌ[1]، قالَ: ومن طبّهُ؟ قال: لبيدُ بن الأعصم[2]، قال: فيماذا؟ قال: في مُشطٍ ومُشاطة[3] وجُفَّ طلعة ذكر[4]، قال:

(١) مطبوبٌ: من طبّ وهو السحر، فمطبوب أي مسحور. ينظر: الجوهري، الصحاح: ١/١٧٠.

(٢) لبيد بن الأعصم: يهوديٌ من بني زُريقٍ. ينظر: التبريزي، الإكمال في أسماء الرجال: ١٧١.

(٣) مُشاطة: هو ما يسقط من الرأس إذا مُشِّط. ينظر: الجوهري، الصحاح: ٣/١١٦٠.

(٤) جُف طلعة: أي طلع النخل والجف: وعاء الطلع. ينظر: ابن سلام، غريب الحديث: ٢/٢٦٤، ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث: ١/٢٧٨.

فأينَ هو؟ قال: في بئر ذِروان[(١)]، فخرجَ إليها النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثُمّ رجع، فقال لعائشة حين رجع: { نخلها كَأَنَّهُ رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ } [(٢)] فقلت: استخرجته؟ فقال: لا، أمّا أنا فقد شفاني اللهُ، (وخشيتُ أن يُثيرَ ذلك على الناسِ شرّاً) ثُمّ دُفِنت البئر».[(٣)]

٢- حدّثني محمد بن المثنى: حدّثنا يحيى: حدّثنا هِشامٌ قال: حدّثني أبي، عن عائشة قالت: «أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم سُحِرَ، حتى كان يُخيّلُ إليهِ أنّهُ صنعَ شيئاً ولم يصنعهُ»[(٤)].

مناقشة الرواية

وردت الكثير من الآيات القرآنية التي دلّت دلالة صريحة على عدم تمكن الشيطان على أولياء الله تعالى وخاصةً المؤمنين، وأن تمكُن الشيطان وتسلُطه على أوليائه وأتباعه، ومن هنا سوف يُقيم الدليل القرآني على عدم تأثير عمل السحر

(١) بئر ذروان: هو بئر لبني زريق بالمدينة. ينظر: ابن منظور، لسان العرب: ١٤/٢٨٦.

(٢) الصافات: ٦٥.

(٣) البخاري، الصحيح، كتاب (٥٩) بدء الخلق، ب(١١) صفة إبليس وجنوده: ٦٢٦/ح٣٢٦٨ كرر في: كتاب (٧٦)الطب، ب(٤٧) السحر: ١١٢٨/ح٥٧٦٣، ب(٤٩) هل يستخرج السحر: ١١٢٩/ح٥٧٦٥، ب(٥٠) السحر: ١١٢٩/ح٥٧٦٦، كتاب (٧٨) الأدب، ب(٥٦) قول تعالى: { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ... لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ } النحل ١١٧٢: ٩٠/ ح٦٠٦٣، كتاب (٨٠)الدعوات، ب(٥٧) تكرير الدعاء: ١٢٢٧/ ح٦٣٩١، مسلم، الصحيح، كتاب (٣٩) السلام، ب(١٧)السحر: ٩٣٦-٩٣٧/ح٢١٨٩، بن ماجة، السنن، كتاب (٣١) الطب، ب(٤٥) السحر: ٣٨٣/٣٥٤٥.

(٤) البخاري، الصحيح، كتاب (٥٨) الجزية والموادعة، ب (١٤) هل يُعفى عن الذمي إذا سُحر: ٦٠٩/ح٣١٧٥.

على أولياء الله تعالى بواسطة إقامة الدليل على عدم تأثُّر أولياء الله وخاصة المؤمنين بأفعال الشياطين، ومن ذلك نستنتج بأن السحر لم يُصب النبي صلى الله عليه وآله وسلم بشيءٍ، ولم يكن يخيلُ إليه الشيء بأنهُ فعلهُ ولم يفعلهُ ولأنَّ عمل السحر من الشيطان ولا ولاية ولا تسلط لهُ على أولياء الله تعالى.

١- قوله تعالى: ﴿ وَاتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيْاطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولاَ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلاَ تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ بِإِذْنِ اللّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلاَ يَنفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُواْ لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاَقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْاْ بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ ﴾[1].

قال الواحدي (ت٤٦٨هـ) في سبب نزول هذه الآية في سند طويل: عن عمران بن الحارث قال: بينما نحن عند ابن عباس إذ قال: إنّ الشياطين كانوا يسترقون السمع من السماء، فيجئ أحدهم بكلمة حقٍّ فإذا جرّب من أحدهم الصدق كذّب معها سبعين كِذبة فبشرَّ بها قلوب الناس، فاطّلع على ذلك سليمان فأخذها فدفنها تحت الكرسي، فلمّا مات سليمان قامَ شيطان الطريق فقال: ألاَ أدلكم على كنز سليمان المنيع الذي لا كنز لهُ مثلهُ؟ قالوا: نعم، قال: تحت الكرسي، فأخرجوهُ، فقالوا: هذا سحر سليمان سحرَ به الأُمم، فأنزل الله تعالى هذه الآية[2].

(١) البقرة: ١٠٢.

(٢) ينظر: الواحدي، أسباب نزول الآيات: ١٩.

يعني: أن مجموعة من اليهود من أتباع الشيطان الذين كانوا في عهد نبي الله سليمان عليه السلام قد اتهموا نبي الله سليمان عليه السلام بأنه ساحر وأن السحر كان سبب ملكه، فأنزل الله تعالى هذه الآية لتبرئة نبيه عليه السلام من هذه التهمة، وبذلك دلّت هذه الآية على أنَّ عمل السحر من الكفر وبذلك نفاهُ الله تعالى عن نبيه عليه السلام بقوله **{ ...، وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُواْ، ... }** فقد حكم بكفر الشياطين لعملهم السحر[1].

هذه الآية تخبرنا عن اليهود الذين كانوا في عهد سليمان عليه السلام إذ كانوا يمارسون السحر فعمد سليمان إلى جمع كل أوراقهم وكتبهم ودفنها تحت كرسيّه وبعد وفاته عمدوا إلى استخراجها وأشاعوا بين الناس بأن سليمان عليه السلام كان ساحراً فنفى الله تعالى السحر عن نبيه ونسب السحر إلى الشياطين ووصفهم بالكفر أيضاً فأنزل الله تعالى الملكين وهما هاروت وماروت في ذلك الوقت الذي راج فيه السحر والشعوذة وكان الهدف من إنزالهما هو تعليم الناس سُبل إبطال السحر والتحذير من الوقوع فيه، وكانا عندما يُريدان أن يُعلِّما أحداً يقولان لهُ نحن (فتنة) أي محنة وبلاء (فلا تكفر) التحذير من الكفر وهو السحر إمّا بتعلُمه أو بعمله [2].

وعمل السحر هذا لا يمكن أن يضروا به أحداً إلاّ بإذنٍ من الله تعالى بقوله **{ ...، وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ بِإِذْنِ اللّهِ، ... }** فإنّ عَمل السحر مهما بلغَ في أعلى درجاته لا يُمكن أن يكون من دون علم الله تعالى، فالإذن في هذه الآية

(١) ينظر: الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن: ١/٣٢٨.

(٢) ينظر: مقاتل بن سليمان، التفسير: ١/٦٧، الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن: ١/٣٢٦-٣٣٢، الرازي، التفسير الكبير: ٣/٢٢١، الفيض الكاشاني، التفسير الأصفى: ١/٥٨.

على معنيين وهما:

المعنى الأول: إنّ الإذن بمعنى العلم، أي ما يكون إلاّ بعلم الله تعالى، وهذا قول الطبرسي والرازي(١).

المعنى الثاني: المراد من الإذن هو التخلية، ومعناه إذا عمل السحر إن شاء أصابهُ وإن شاء منعهُ أي خلّى بينهُ وبين عمل السحر وهذا ما ذهب إليه الرازي(٢).

فالمعنى الأول لا إشكال عليه، وذلك لأنّ الله تعالى هو العالم بكلِّ الأُمور عالمٌ بما في السماوات وبما في الأرض لا تخفى عليه شاردةٌ ولا واردة وعليه يستبعد أن يكون هو المراد.

وأمّا المعنى الثاني الذي هو التخلية لعلّهُ أن يكون هو المراد، وذلك يكون بحكمة الله تعالى وقضائه وقدره، وهذا ما ذهب إليه ابن عربي والقرطبي(٣).

نستنتج من ذلك أنّ السحر لهُ حقيقة واقعيةٌ وهذا ما صّرحت به الآية نفسها من تعليم الملكين هاروت وماروت ﴿ ...، وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولاَ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلاَ تَكْفُرْ، ... ﴾ فالملكان كانا يُعلِّمان سُبل إبطال السحر والتحذير منهُ.

٢- قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ۝ إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝ إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُم بِهِ مُشْرِكُونَ ﴾(٤)، هذه الآية تُبيِّن لنا عدم تمكن

(١) ينظر: الطبرسي، مجمع البيان: ٣٢٦/١، الرازي، التفسير: ٢٢١/٣.

(٢) ينظر: الرازي، التفسير: ٢٢١/٣.

(٣) ينظر: ابن عربي، أحكام القرآن: ٤٨/١، القرطبي، جامع أحكام القرآن: ٥٥/٢.

(٤) النحل: ٩٨-١٠٠.

الشيطان وسلطته وولايته على المؤمنين وإنما سلطته وتمكنه على أتباعه وأوليائه، فعندئذٍ لا تأثير لما يعمله الشيطان ولا يمكن أن يتداخل مع أعمالهم وأفعالهم، قال الطبري في تفسيره لهذه الآية: إنّ الشيطان ليس لهُ حجّة على الذين آمنوا إنّما حجتهُ على الذين يعبدونهُ[١] فليس للشيطان تسلُّط وولاية على أولياء الله تعالى، إنما تسلُّطهُ على الذين يتولونهُ، عن ابن عباس: أي الذين يطيعونهُ بمعصية الله تعالى[٢].

وقال الآلوسي: «أي يجعلونهُ والياً عليهم فيحبّونهُ ويطيعونهُ ويستجيبون دعوتهُ، فالمراد بالسلطان التسلُّط والولاية بالدعوة المستتبعة للاستجابة لا ما يعُمُّ ذلك، والتسلُّط بالقسر»[٣]، يؤيده قوله تعالى: ﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلاَّ مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ ﴾[٤] وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ وَكَفَى بِرَبِّكَ وَكِيلاً ﴾[٥]، المقصود من العباد في الآيتين ليس عموم الخلق من الناس بل أرادَ المؤمِنين خاصةً أي أنَّ عبادي المؤمنين ليس لك عليهم حجّة، إلاّ من اتبعك على ما دعوتهُ إليه من الضلالة مِمّن غَوى وهلك[٦].

فأولياء الشيطان هم من أتباعه المنقادين وراءه المتبعين لشهواتهم، وأمّا المؤمنون المخلِصون فلا سُلطة ولا ولاية ولا تمكُّن لهُ عليهم بقوله تعالى ﴿ قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الأَرْضِ وَلأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ۞ إِلاَّ عِبَادَكَ مِنْهُمُ

(١) ينظر: الطبري، جامع البيان: ١٤/٢٢٧

(٢) المصدر نفسه: ١٤/٢٢٨.

(٣) الآلوسي، روح المعاني: ١٤/٢٣٠.

(٤) الحجر: ٤٢.

(٥)الإسراء: ٦٥.

(٦) ينظر: الطبري، جامع البيان: ١٤/٤٥، الشيرازي، الأمثل: ١٢/٤٣٩.

الْمُخْلَصِينَ ﴾[١]، ليس كلُّ المؤمنين وإنّما المخلصون منهم، يؤيدهُ قوله تعالى ﴿ وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلاَّ فَرِيقاً مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ۞ وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِم مِّن سُلْطَانٍ إِلاَّ لِنَعْلَمَ مَن يُؤْمِنُ بِالآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ وَرَبُّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ ﴾[٢] استثنى من جملتهم عِبادَهُ المُخلصِين الذين أخلصُوا عبادتهُم لله وامتنعوا عن عبادة الشيطان[٣]، فقد «قطعَ الشيطان بأسَهُ من أن يكون لهُ سلطانٌ على المعصُومين، فهم المعصُومون والمحفُوظون باطِناً وظاهِراً»[٤].

وبذلك لا يمكن للشيطان أن يتسلّط على الأنبياء ومحالٌ ذلك عليهم؛ لأن تسلطه يعني إضلاله لهم بتزيين الشر والباطل المؤدي إلى فساد إيمانهم ودعوتهم.

ومن علماء العامة من ضعّف هذه الرواية وطعن بها هو الجصاص في أحكام القرآن إذ وصف هذه الروايات بأنها من وضع الملحدين[٥] وكذلك الفخر الرازي عندما قال: «... لو صحَّ ذلك لكان من الواجب أن يصلوا إلى الضرر لجميع الأنبياء والصالحين، ولقدروا على تحصيل الملك العظيم لأنفسهم، وكل ذلك باطل، ولأنَّ الكفار كانوا يعيرونه بأنه مسحور، فلو وقعت هذه الواقعة لكان الكفار صادقين في تلك الدعوة ولحصل فيه عليه السلام ذلك العيب ومعلوم أن ذل غير جائز»[٦].

---

(١) الحجر: ٣٩ـ٤٠.

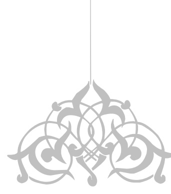
(٢) سبأ: ٢٠ـ٢١.

(٣) ينظر: الطبرسي، مجمع البيان: ٦/١١٧.

(٤) ابن عربي، الفتوحات المكية: ٢/٤٦٧.

(٥) ينظر: الجصاص، أحكام القرآن: ١/٥٩.

(٦) الفخر الرازي، التفسير الكبير: ٣٢/١٨٧ـ١٨٨.



الرواية السادسة: سهو النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الصلاة

١ - حدّثنا إسحاق قال: حدّثنا ابنُ شُميلٍ: أخبرنا ابنُ عونٍ، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة قال:

صلّى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إحدى صلاتي العشيِّ - قال ابن سيرين: سمّاها أبو هريرة، ولكن نسيتُ أنا - قال: فصلّى بنا ركعتين ثُمّ سلّم - فقام إلى خشبةٍ معروضةٍ في المسجد، فاتكّأ عليها كأنهُ غضبانٌ، ووضع يدهُ اليمنى على اليسرى، وشبّكَ أصابعهُ، ووضعَ خدّهُ الأيمن على ظهرِ كفّه اليسرى، وخرجتِ السرعان من أبواب المسجد، فقالوا: قصُرتِ الصلاةُ؟ وفي القوم أبو بكرٍ وعمر، فهاباَ أن يُكلّماهُ، وفي القوم رجلٌ في يديه طولٌ، يُقالُ لهُ ذو اليدين، قال: يا رسول الله، أنسيتَ أم قصُرت الصلاةُ؟ قال: (لم أنسَ ولم تُقصر) فقال: (أكما يقول ذو اليدين) فقالوا: نعم، فتقدّم فصلّى ما ترك، ثمّ سلّم، ثُمّ كبّر وسجد مثل سجوده أو أطول، ثُمّ رفعَ رأسهُ وكبّر، ثُمّ كبّر وسجد مثل سجوده أو أطول، ثُمّ رفع رأسهُ وكبّر، فربمّا سألوهُ: ثُمّ سلّم؟ فيقول: نُبِّئتُ أنّ عمران بن

حُصين قال: ثُمّ سلّم.[١]

٢- حدّثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالكٌ بن أنس، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبد الله بن بُحينة أنهُ قال: «صلّى لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ركعتين من بعض الصلوات، ثُمّ قام فلم يجلس، فقام الناسُ معهُ، فلمّا قضى صلاته ونظرنا تسليمه، كبّر قبل التسليم، فسجد سجدتين وهو جالس، ثُمّ سلّم»[٢].

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (٨) الصلاة، ب(٣١) التوجه نحو القبلة حين كان: ٩٩/ح٤٠١، ب(٨٨) تشبّك الأصابع في المسجد وغيره: ١١٣/ح٤٨٢، كتاب (١٠) الآذان، ب(٦٩) هل يأخذ الإمام إذا شكّ بقول الناس: ١٥١/ح٧١٤، كتاب (٢٢) السهو، ب(٣) إذا سلّم في ركعتين: ٢٤٠/ح١٢٢٧، ب(٤) من لم يتشهد في سجدتي السهو: ٢٤٠/ح١٢٢٨، ب(٥) من يُكبِّر في سجدتي السهو: ٢٤١/ح١٢٢٩، كتاب (٧٨) الأدب، ب(٤٥) ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم: الطويل والقصير: ١١٧٠/ح٦٠٥١، كتاب (٨٣) الأيمان والنذور، ب(١٥) إذا حنث ناسياً في الأيمان: ١٢٧٣/ح٦٦٧١، كتاب (٩٥) أخبار الآحاد، ب(١) ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق: ١٣٨٣/ح٧٢٤٩ وح٧٢٥٠، مسلم، الصحيح، كتاب (٥) المساجد ومواضع الصلاة، ب(١٩) السهو في الصلاة والسجود لهُ: ٢٢٥/ح٥٧٣، ابن ماجة، السنن، كتاب (٥) إقامة الصلاة، ب(١٣٤) فيمن سلّم من اثنتين أو ثلاث ساهياً: ١٣٥/ح١٢١٣ وح١٢١٤، أبو داود، السنن، كتاب (٢) الصلاة، ب(١٨٨) (١٨٩) السهو في الصلاة: ١٢٦ـ١٢٧/ح١٠٠٨ وح١٠١٤ وح١٠١٥ وح١٠١٦ وح ١٠١٧، الترمذي، السنن، كتاب (٢) الصلاة، ب(١٧٥) ما جاء في الرجل يُسلِّم في الركعتين من الظهر والعصر: ٨٦/ح٣٩٩، النسائي، السنن، كتاب (١٣) السهو، ب(٢٢) مايفعل من سلّم من ركعتين ناسياً وتكلّم: ١٤٦/ح١٢٢٤ وح١٢٢٥ وح ١٢٢٦ وح ١٢٢٨ وح ١٢٢٩ وح ١٢٣٠ وح١٢٣١.

(٢) البخاري، الصحيح، كتاب (٢٢) السهو ن ب(١) ما جاء في السهو إذا قام من ركعتي الفريضة: ٢٤٠/ح١٢٢٤، مسلم، الصحيح، كتاب (٥) المساجد ومواضع الصلاة، ب(١٥) السهو في الصلاة والسجود لهُ: ٢٢٢/ح٥٧٠، أبو داود، السنن، كتاب (٢) الصلاة، ب(١٩٣) ←

٣- روى الكليني بسنده عن سعيد الأعرج قال: سمعتُ أبا عبد الله عليه السلام يقول: " نام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الصُبح والله عز وجل أنامهُ حتى طلعت الشمس عليه، وكان ذلك رحمةً من ربك للناس، ألاَ ترى لو أنّ رجلاً نام حتى تطلعُ الشمسُ لعيَّرهُ الناس وقالوا: لا تتورّع لصلواتك فصارت أُسوةً وسُنةً فإن قال رجل لرجلٍ: نِمت عن الصلاة قال: قد نامَ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فصارت أُسوةً ورحمةً رحم الله سبحانه بها هذه الأُمة".(١)

٤- روى الصدوق بسنده عن سعيد الأعرج قال: "سمعتُ أبا عبد الله عليه السلام يقول: إنَّ الله تبارك وتعالى أنامَ رسوله صلى الله عليه وآله وسلم عن صلاة الفجر حتى طلعت عليه الشمس، ثُمّ قام فبدأَ فصلّى الركعتين اللتين قبل الفجر، ثُمّ صلّى الفجر، وأسهاهُ في صلاته فسلّم في ركعتين ثُمّ وصف ما قالهُ ذو الشمالين: وإنّما فعل ذلك بهِ رحمةً لهذه الأُمة لِئلاَ يُعيَّر الرجل المسلم إذا هو نام عن صلاته أو سها فيها فيُقال: قد أصاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم"(٢)

٥- روى الطوسي بسنده عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «سمعتهُ يقول: إنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رقد، فغلبتهُ عيناه فلم يستيقظ حتى آذاهُ حرُّ الشمس، ثُمّ صلّى الصبح، وقال: يا بلال

---

(١٩٤) من قام من اثنتين ولم يتشهد: ١٢٩/ح١٠٣٤، النسائي، السنن، كتاب (١٣) السهو، ب(٢١) ما يفعل من قام من اثنتين ناسياً ولم يتشهد: ١٤٥/ح١٢٢٢ وح١٢٢٣.

(١) الكليني، فروع الكافي، كتاب الصلاة، ب(١٧٨) من نام عن الصلاة أو سها عنها: ٣/١٤٨/ح١٠٩٦.

(٢) الصدوق، من لا يحضرهُ الفقيه، كتاب الصلاة، أحكام السهو في الصلاة: ١٣٩/ح١٠٣٢.

مالك؟! فقال بلال: أرقدني الذي أرقدك يا رسول الله، قال: وكره المقام، وقال: نمتم بوادي الشيطان»[١].

مناقشة الروايات

أولاً: روايات الإنامة

وهي: صحَّ عند الإمامية والعامة واتفقوا على أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم تنامُ عينه ولا ينامُ قلبه، وهذه إحدى الخصوصيات التي خصّها الله تعالى نبيّهُ، روى الكليني بسنده عن عليٍّ بن أسباط عنهُم عليهم السلام قال: فيما وعظ الله عز وجل به عيسى عليه السلام: ياعيسى أنا ربُّك وربُّ آبائِك اسمي واحدٌ ، وأنا الأحدُ المتفرِّد بخلق كُلِّ شيء، ...، ثُمَّ أُوصيك، ...، بسيِّد المرسلين حبيبي فهو أحمدُ صاحبُ الجمل الأحمر، والوجه الأقمر، ...، فقال عيسى عليه السلام: إلهي مَن هوَ حتّى أُرضِيَهُ؟ فلكَ الرضا، قال: هُوَ محمدٌ رسول الله إلى الناس كافةً، ...، يُسمّيَ عند الطعام ويُفشيَ السلام ويُصلّيَ والناسُ نيام، لهُ كُلَّ يومٍ خمسُ صلواتٍ متوالياتٍ، يُناديَ إلى الصلاةِ كنداء الجيش بالشِعار، ويفتتحُ بالتكبير ويختتِمُ بالتسليم، ويصُفُّ قدميه في الصلاة كما تصُفُّ الملائكةُ أقدامها، ويخشعُ ليَ قلبهُ ورأسهُ، ...، تنامُ عيناهُ ولا ينامُ قلبهُ لهُ الشفاعةُ وعلى أُمتّهِ تقومُ الساعةُ، ...»[٢].

وعند الصدوق بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «عشرُ خصالٍ من صفات الإمام: العصمة، والنصوص، وأن يكون أعلمُ الناس وأتقاهم لله وأعلمهم بكتاب الله، وأن يكون صاحب الوصية الظاهرة، ويكون لهُ المعجزة

(١) الطوسي، التهذيب، كتاب الصلاة، باب المواقيت: ٢/٢٨٥/ح١٠٨٥.
(٢) الكليني، فروع الكافي، كتاب الروضة: ٨/٦٦٧/ ح١٨٠٨.

والدليل، وتنامُ عينهُ ولا ينام قلبهُ، ولا يكون لهُ فيْءٌ، ويرى من خلفه كما يرى من بين يديه»(١).

ومن طرق العامة أيضاً روى البخاري بسنده عن عبد الله بن أبي نمرٍ يقول: «سمعتُ أنسَ بن مالك يُحدثنا عن ليلة أُسري بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم من مسجد الكعبة، جاءهُ ثلاثةُ نفرٍ قبل أن يُوحى إليه، وهو نائمٌ في مسجد الحرام، فقال أولهُم: أيّهُم هوَ؟ فقال أوسطُهُم: هوَ خيّرهُم، وقال آخِرَهُم: خذوا خيرهُم، فكانت تلكَ، فلم يرهُم حتى جاءوا ليلةً أُخرى فيما يرى قلبهُ، والنبي صلى الله عليه وآله وسلم نائمةٌ عيناهُ ولا ينامُ قلبهُ، وكذلك الأنبياء تنامُ أعينهُم ولا تنامُ قُلوبهُم، فتولاهُ جبرئيلُ، ثُمّ عرجَ به إلى السماء»(٢).

وقد استفيد من هذه الخاصية عدم نقض وضوءه صلى الله عليه وآله وسلم بالنوم(٣).

وأما آراء علماء الإمامية في مسألة الإنامة فتراوحت أقوالهم في القبول، وإليك آراؤهم بإيجاز وهي:

١- قول الشيخ المفيد (ت٤١٣هـ): «لسنا ننكُر بأن يغلب النومُ على الأنبياء عليهم السلام في أوقات الصلوات حتى تخرُج، فيقضُوها بعد ذلك، وليسَ عليهم في ذلك عيبٌ ولا نقصٌ، لأنهُ ليس ينفكُّ بشرٌ من غلبة النوم، ولأنَّ النائم لا عيبَ عليه، وليسَ كذلك السهو، لأنه نقصٌ عن الكمال في الإنسان، وهو

(١) الصدوق، الخصال: ٤٢٨.

(٢) البخاري، الصحيح، كتاب (٦١) المناقب، ب(٢٤) كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم تنام عينه ولا ينام قلبه: ٦٨٣/ح٣٥٧٠.

(٣) ينظر: الكركي، جامع المقاصد: ٦٦/١٢.

عيبٌ يخِصُّ به من اعتراه، وقد يكُون من فعلِ الساهي تارةً كما يكُون من فعل غيره، والنوم لا يكُون إلاّ من فعلِ الله وليسَ من مقدوُر العباد على حال، ولو كانَ من مقدورهِم لم يتعلَّق به نقصٌ وعيبٌ لصاحِبه، لعمُومهِ جميع البشر، وليسَ كذلك السهو، لأنهُ يُمكِن التحرُّز مِنهُ، ولأنّا وجدنا الحُكماء يجتنبون أن يُودِعوُا أموالهُم وأسرارهُم ذوي السهو والنسيان ولا يمتنِعُون من إيداع ذلكَ مَن يغلبهُ النوم أحياناً، كما لا يمتنِعون من إيداعه مَن يَعتريه الأمراضَ والأسقام»[١]

٢- قول الشيخ البهائي (ت١٠٣١هـ): «الرواية المتضمِّنة لنومِ النبي صلى الله عليه وآله وسلم صحيحة السند، وقد تلقّاهُ الأصحاب بالقبول»[٢]، وكذلك عن والد البهائي فقد أجازهُ أيضاً، ووافقهم على ذلك أيضاً الشيخ الأنصاري (ت١٢٨١هـ) وأرجع ذلك إلى حكم العقل إذ لم يدل دليل بنفيه لا عقلاً ولا نقلاً ووافق كثرة الأخبار الواردة في هذا المقام[٣]، فعلى هذا ذهبت الإمامية إلى قبول أخبار الإنامة، وأنه لم يدلّ دليل على نفيها مضافاً إلى قدرة الله تعالى على ذلك.

٣- نستنتج مما سبق أنّ الإنامة المذكورة في الروايات هي من فعل الله تعالى وقدرته لا من فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وما كان هذا شأنهُ فلا يؤخذ عليه فالله قادر على ما يشاء.

ثانياً: روايات السهو

الروايات التي نسبت السهو للنبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى وإن وردت

---

(١) المفيد، عدم سهو النبي: ٢٨-٢٩.

(٢) البهائي، الحبل المتين:

(٣) ينظر: الأنصاري، رسائل فقهية: ٣٢١.

في كتب الإمامية فإنها تخالف أُصول المذهب الإمامي القائل بالإجماع على عدم سهو النبي صلى الله عليه وآله وسلم باستثناء الشيخ الصدوق، نوجز المناقشة بعدة نقاط وهي:

١- إنَّ ما قررتهُ هذه الروايات من حدوث السهو للنبي صلى الله عليه وآله وسلم بظاهرها تخالف لما تقرّر من عصمة النبي صلى الله عليه وآله وسلم من السهو والغفلة والنسيان.

٢- لا شكَّ أنّ السهو مصدرهُ الشيطان، ورد عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إذا كثر عليك السهو فامضِ على صلاتك، فإنّهُ يوشكُ أن يدعك، إنّما هو من الشيطان»[١].

وفي صحيحة زرارة وأبي بصير عنهُ عليه السلام قال: «لا تعوّدوا الخبيث من أنفسكم نقض الصلاة فتطمعوه، فإنَّ الشيطان خبيثٌ معتادٌ لِما عُوِّد، ...»[٢].

فالشيطان بعيدٌ عن الأنبياء ومن التلاعُب بأفعالهم وعباداتهم، فهم الصفوة المختارة لهداية البشر وتنويرهم نحو العبادة والأخذ بهم إلى الله تعالى، فهم في مأمنٍ من الشياطين ومن تداخلاته، ولو كان الشيطان مسلّطاً عليهم لانتفى اصطفاؤهم الإلهي أولاً ولما وجبَ اتباعهُم وهذا مخالف للقوانين الإلهية.

٣- إنّ السجُود للسهو في أصل تشريعه هو لإرغام الشيطان، ورد في صحيحة زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه

(١) الحر العاملي، الوسائل، كتاب الصلاة، باب عدم وجوب الاحتياط على من كثر سهوه: ٨/٢٢٧/ح١.
(٢) المصدر نفسه: ٨/٢٢٧/ح٢.

وآله وسلم: إذا شكَّ أحدكم في صلاته فلم يدرِ زادَ أم نقصَ فليسجد سجدتين وهو جالسٌ، وسمّاهما المرغمتين»[١].

وفي رواية معاوية بن عمار قال: (سألتهُ عن الرجل يسهو فيقوم في حال قعود أوَ يقعد في حال قيام، قال: يسجد سجدتين بعد التسليم، وهما المرغمتان تُرغمان الشيطان»[٢].

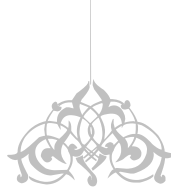
٤- إذا كانت سجدتا السهو هيَ لإرغام أنف الشيطان لِما سبّب من تشويشٍ على النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الصلاة، وهذا التشويش والإيقاع في السهو مصداقٌ وفردٌ من أفراد الرجس، فإنَّ الرِّجس قد أبعَدهُ الله عنهُم في آية التطهير، فتبطل هذه الروايات لمخالفتها للقرآن الكريم[٣]، عن موّثقة زرارة يقول: سألتُ أبا جعفر عليه السلام: (هل يسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سجدتي السهو قط؟ قال: لا، ولا يسجدهما فقيهٌ»[٤]، وهذا خير دليل لنفي السهو عن المعصوم عليه السلام وبما يتناسب مع العصمة المطلقة لهم.

(١) المصدر نفسه، كتاب الصلاة، من شكّ بين الأربع والخمس: ٨/٢٢٤/ح٢.

(٢) المصدر نفسه، ب المواضيع التي يجب فيها سجدتا السهو: ٨/٢٥٠/ح١.

(٣) ينظر: المالكي، العصمة بين المبدأ الشيعي والمفاد الروائي: ٨٠.

(٤) الحر العاملي، الوسائل، كتاب الصلاة، عدم بطلان صلاة من نسي ركعة: ٨/٢٠٢/ح١٣.



الرواية السابعة: النبي صلى الله عليه وآله وسلم يُسقِط من الآيات القرآنية

حدّثنا محمد بن عبيد بن ميمون: أخبرنا عسى بن يونس عن هشام، عن أبيهِ، عن عائِشة قالت: سَمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم رَجُلاً يَقرأُ في المسجدِ فقال: «رحَمِهُ اللهُ، لقَد أذكرني كذَا وكذَا آيةً، أسقطتهُنُ من سُوَرةِ كذَاَ وكذَا».[1]

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (٥٢) الشهادات، ب (١١) شهادة الأعمى، ح ٢٦٥٥، ص ٥٠٣ كُرّر في: كتاب (٦٦) فضائل القرآن، ب (٢٦) نسيان القرآن، ح ٥٠٣٧، ص ١٠٠٠، ن.ك، ب (٢٧) مَن لم يرَ بأساً أن يقول، ح ٥٠٤٢، ص١٠٠١، كتاب (٨٠) الدعوات، ب (١٩) قول الله تعالى ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ التوبة (١٠٣) ح ٦٣٣٥، ص ١٢١٨-١٢١٩، مسلم، الصحيح، كتاب (٦) صلاة المسافرين وقصرها، ب (٣٢) فضل القرآن وما يتعلق بهِ وب (٣٣) الأمر بتعهد القرآن وكراهة قول نسيتُ آية كذا وجواز قول أُنسِيتهَا: ٣٠٧ /ح ٧٨٨، أبو داود، السنن، كتاب (٥) التطوع، ب (٢٥) في رفعِ الصوتِ بالقراءة في صلاة الليل، ح (١٣٣١)، ص ١٦٢، كُرّر في: كتاب (٢٩) الحروف والقراءات، ب (٢) لم يعنون بشيءٍ: ٤٣٦/ح ٣٩٧٠.

مناقشة الرواية

حاولت أمثال هذهِ الروايات إثبات نسيان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لآيات من القرآن الكريم محاولةً لتصوير النبي صلى الله عليه وآله وسلم ينسى ولا يحفظ ما نزّل عليهِ حتى أنهُ لم يستطع أن يتدارك ما نسيهُ إلاّ بعد سماع قارئ يقرأُ تلك الآيات فيتذكرها النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيترحم على الرجل لتذكيره لتلك الآيات التي نسيها أو التي أسقطها من القرآن الكريم.

فإذا كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم بمثل هذا الوصف كيف يمكن للأُمة أن تعتمد عليهِ وتثق بهِ بما يبلّغ بهِ عن الله تعالى في مجال التشريع وهو ناسٍ لِما يُوحى إليهِ ومسقط لبعض آياتهِ؟، وإنَّ هذه الروايات تُشير من وجهٍ خفيٍّ إلى تحريف القرآن فإن تذكّر النبي صلى الله عليه وآله وسلم لهذه الآيات من القارئ بنحو المصادفة فكيف إن نسي النبي صلى الله عليه وآله وسلم آيات أُخرى ولم يذكِّرهُ أحدٌ بها؟، فهو يؤدي إلى عدم الاطمئنان بوصول القرآن إلينا سالماً من غير نقيصة، فمثل هذهِ الروايات لا تتناسب مع صريح القرآن الكريم والسنة الصحيحة الواردة بلسانهِ صلى الله عليه وآله وسلم وهذا ما سيتبيَّن عند عرض الرواية عليهما.

عرض الرواية على القرآن الكريم

قال تعالى: ﴿ سَنُقْرِؤُكَ فَلَا تَنسَىٰ ﴾ [1] دلّت هذهِ الآية دلالة واضحة على عدم نسيان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما يوحى إليهِ فهو صريحٌ في ذلك.

(١) الأعلى: ٦.

(٢) الطبري، جامع البيان: ٣٠/ ١٩٣.

قال الطبري (ت٣١٠هـ): «أي فلا تنسى إلاّ أن نشاء نحن أن ننسِيكهُ بنسخهِ ورفعهِ».(١)

وقيل معناهُ: «سيقرأ عليكَ جبرئيل القرآن بأمرنا، فتحفظهُ ولا تنساه، قال ابن عباس: كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا نزل عليهِ جبرئيل عليه السلام بالوحي، يقرأهُ مخافة أن ينساه، فكان لا يفرغ جبرئيل عليه السلام من آخر الوحي حتى يتكلم هو بأولهِ».(٢)

وذكر الرازي في تفسيرهِ لهذهِ الآية أربع مسائل وسيتمُّ ذكر المسألة الأُولى فقط لاختصاصها بمورد البحث وهي:

المسألة الأُولى: عن الواحدي قوله (سنقرؤك): أي سنجعلك قارئاً بأن نلهمك القراءة فلا تنسى ما تقرؤه، وعن مجاهد ومقاتل والكلبي: كان عليه السلام إذا نزل عليهِ القرآن أكثر تحريك لسانهِ مخافة أن ينسى، وكان جبرئيل عليه السلام لا يفرغ من آخر الوحي حتى يتكلم هو بأولهِ مخافة النسيان، فقال تعالى: ﴿سَنُقْرِؤُكَ فَلا تَنسَى﴾ أي سنعلمك هذا القرآن حتى تحفظهُ، ثُمّ ذكرَ وجوهاً ثلاثة في كيفية ذلك الاستقراء والتعليم وهي:

جبرئيل عليه السلام سيقرأ عليك القرآن مرّاتٍ حتى تحفظهُ حفظاً لا تنساهُ.

الوجه الثاني: أن نشرح صدرك ونقوي خاطرك حتى تحفظ بالمرة الواحدة حفظاً لا تنساهُ.

الوجه الثالث: أنهُ تعالى لمّا أمرهُ في أول السورة بالتسبيح فكأنهُ تعالى قال:

---

(٢) الطبرسي، مجمع البيان: ١٠/٣٢٩.

واظب على ذلك ودم عليهِ فإنّا ستقرؤك القرآن الجامع لعلوم الأولين والآخرين، ونجمعهُ في قلبك، ونيسرك لليسرى وهو العملُ بهِ[١].

ومن هنا فإنَّ الآية تدلُ على أنَّ الله تعالى قد تعهّد لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم بعدم النسيان لكل ما أوحيَ إليه، وأنَّ النسيان هو خلاف عصمة النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما مرَّ سابقاً.

قوله تعالى: ﴿ لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ * إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ * فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ * ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴾.[٢]

عن ابن عباس في سبب نزول الآية أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا نزل عليهِ الوحي ليقرأ عليهِ القرآن، تعجل بقراءتهِ ليحفظهُ وذلك لحبهِ الشديد للقرآن، فنهاهُ الله عن ذلك وقال: ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴾. «إذ إنَّ الوحي النازل بواسطة جبرئيل عليه السلام عندمَا كان يهبط على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليقرأ عليهِ القرآن كان صلى الله عليه وآله وسلم يكرر الآيات بسرعة لئلا ينساها، وهنا جاءَ الأمر من الله أن اهدأ واطمئن فإنهُ تعالى هو الذي يجمعُ الآيات ويبينها»[٣]

لذا فقد تكفَّل الله تعالى بحفظ كلامه في صدر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ومنهُ لا يكون هناك مجال للقول بنسيان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأيّةِ آيةٍ كريمة.

---

(١) ينظر: الرازي، التفسير الكبير: ٣١/١٤٢ـ١٤٣.

(٢) القيامة: ١٦-١٩.

(٣) الشيرازي، الأمثل: ١٩/٢١٧-٢١٨.

قوله تعالى: ﴿ فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِن قَبْلِ أَن يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْماً ﴾.[١]

وتفسيرها قريبٌ جداً من تفسير الآية التي قبلها، «وذلك أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يعجل في إبلاغ الوحي وما ينزل بهِ من القرآن لاهتمامهِ بهِ وتعشقه أن يحفظهُ المسلمون ويستظهروهُ، ولم يتمهل أن يتم جبرئيل عليه السلام ما يلقيهِ عليهِ من الوحي فيبلغهُ عنه».[٢]، وفي الآية أمرٌ بعدم قراءة القرآن قبل أن يفرغ جبرئيل عليه السلام من إبلاغهِ له صلى الله عليه وآله وسلم.[٣]

من ذلك ما رواهُ أحمد بن حنبل في مسندهِ عن عائشة قالت: «أقبلت فاطمة تمشي كأن مشيتها مِشية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال صلى الله عليه وآله وسلم: مرحباً بابنتي ثمّ أجلسها عن يمينه أو عن شماله، ثمَّ أنه أسرّ إليها حديثاً فبكت، فقلتُ لها: استخصّكِ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثه ثمّ تبكين ثمّ إنهُ أسرَّ إليها حديثاً فضحكت: ...، فقالت: إنهُ أسرَّ إليَّ فقال: إن جبرئيل عليه السلام كان يعارضُني القرآن في كل عامٍ مرة وإنهُ عارضني بهِ العام مرّتينِ ولا أراهُ إلاّ قد حضر أجلي، ...».[٤]

ما نلحِظهُ من معارضة جبرئيل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم هو مدى

---

(١) طه: ١١٤.

(٢) الشيرازي، الأمثل: ١٠/٨٧.

(٣) شبر، تفسير القرآن الكريم: ٣١٣.

(٤) أحمد، المسند، ٦/٢٨٢، البخاري، الصحيح، كتاب (٦٦) فضائل القرآن، ب (٧) كان جبرئيل يَعرِضُ القرآن على النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ص ٩٩٤/ ح ٤٩٩٨، ابن ماجة، السنن، كتاب (٧) الصيام، ب (٥٨) ما جاءَ في الاعتكاف: ص ١٩٢/ح ١٧٦٩.

أهمية هذا الأمر كون القرآن الكريم هو المعجزة الخالدة التي أرسلها الله عز وجل لهداية العالمين، وما كان هذا شأنهُ من الخلود والعالمية وجبَ أن يكون محفوظاً ومصاناً من النقص؛ كونهُ دستور الشريعة الإسلامية وقانونها الختامي والأبدي الذي لا يبدّل ولا يغيَّر.

عرض الرواية على السنة الصحيحة

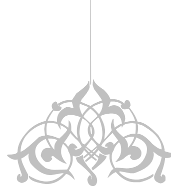
ما رَواهُ البخاري بسندهِ عن ابن مسعود أنّهُ قال: «بِئسما لأحدهم أن يقول: نسيتُ آية كيت وكيت، بل نُسِّي، واستذكُروا القرآن فإنهُ أشَدّ تُفصياً[١] مِن صُدُورِ الرجال من النعم بعقلها».[٢]

الرواية واضحة في تقبيح نسيان الآيات القرآنية للإنسان البسيط والحثِّ على استذكار القرآن ومراجعته، فكيف بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو رسول ربِّ العالمين إلى الخلق أجمعين، لذا فرواية نسيان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا تصمُد أمام القرآن الكريم والسنة الشريفة الصحيحة.

---

(١) تفصُياً: أي أشدُّ تفلُتاً وخروجاً. ينظر: ابن منظور، لسان العرب: ١٥/١٥٦.

(٢) البخاري، الصحيح، كتاب (٦٦) فضائل القرآن، ب (٢٣) استذكار القرآن وتعاهُدهِ: ص ٩٩٩/ح٥٠٣٢، مسلم، الصحيح، كتاب (٧) صلاة المسافرين وقصرها، ب (٣٢) فضائل القرآن وما يتعلق بهِ وب (٣٣) الأمر بتعهُد القرآن، وكراهةِ قولِ نسيتُ آية كذا، وجواز قول أُنستيُها: ص/ح٧٩٠.



الرواية الثامنة: صلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم خلف أبي بكر في صبيحة وفاته صلى الله عليه وآله وسلم

١- حدّثنا عمر بن حفص بن غياث قال: حدّثني أبي قال: حدّثنا الأعمش، عن إبراهيم: قال الأسود: «كُنّا عند عائشة، فذكرنا المواظبة على الصلاة والتعظيم لها قالت: لّما مرض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مرضه الذي مات فيه، فحضرت الصلاةُ، فأذّنَّ، فقال: (مروا أبا بكرٍ فليُصلِّ بالناس) فقيل لهُ: إنَّ أبا بكرٍ رجلٌ أسيفٌ[1]، إذا قام في مقامك لم يستطع أن يُصلّي بالناس، وأعادَ فأعادوا لهُ، فأعادَ الثالثة فقال:

(إنكُنَّ صواحبُ يُوسفَ، مُروُا أبابكرٍ فليُصلِّ بالناس) فخرجَ أبوبكر فصلّى، فوجدَ النبي صلى الله عليه وآله وسلم من نفسهِ خِفّةً، فخرجَ يُهادي بين رجُلين، كأنّي انظر إلى رجليه تخُطان من الوجع، فأراد أبو بكر أن يتأخّر، فأومأ إليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن مكانك، ثُمّ أُتيَ به حتى جلس إلى جنبه.

(١) أسيف: من الأسف وهو الحزن في الحال، والغضب في الحال، والأسيف سريع البكاء. الفراهيدي، معجم العين: ٧/٣١٠-٣١١.

قيل للأعمش: وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يُصلّي، وأبوبكرٍ يُصلّي بصلاته، والناس يُصلّون بصلاة أبي بكر؟ فقال برأسه: نعم، رواهُ أبو داود، عن شُعبة، عن الأعمش: بعضه. وزاد أبو معاوية: جلسَ عن يسار أبي بكر، فكان أبو بكر يصلّي قائماً». [١]

٢- حدّثنا محمود بن غيلان، أخبرنا شبابة عن شعبة عن نعيم بن أبي هند عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة قالت: «صلّى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خلفَ أبي بكر في مرضه الذي مات فيهِ قاعداً»[٢]

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (١٠) الآذان، ب(٣٩) حدُّ المريض أن يشهد الجماعة: ١٤١-١٤٢/ح٦٦٤، كرّر في: ن.ك، ب(٤٦) أهل العلم والفضل أحق بالإمامة: ١٤٤/ح٦٧٨ وح٦٧٩ وح٦٨٠ وح٦٨١ وح٦٨٢، ب(٤٧) من قام إلى جنب الإمام لعلة: ١٤٥/ح٦٨٣، ب(٥١) إنما جعل الإمام ليُؤتم به: ١٤٦/ح٦٨٧، ب(٦٧) من أسمع الناس تكبير الإحرام: ١٥٠/ح٧١٢، ب(٦٨) الرجل يأتم بالإمام ويأتم الناس بالمأموم: ١٥٠/ح٧١٣، ب(٧٠) إذا بكى الإمام في الصلاة: ١٥١/ح٧١٦، كتاب (٦٠) أحاديث الأنبياء، ب(١٩) قول الله تعالى ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٌ لِلسَّائِلِينَ﴾: ٦٤٨-٦٤٩/ ح٣٣٨٤ وح٣٣٨٥. مسلم، الصحيح، كتاب (٤) الصلاة، ب(٢١) استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما من يصلي بالناس، وأن من صلى خلف إمام جالس لعجزه عن القيام لزمه القيام إذا قدر عليه ونسخ القعود خلف القاعد في حق من قدر عليه القيام: ١٧٢-١٧٣/ح٤١٨، ابن ماجة، السنن، كتاب (٥) إقامة الصلاة ب (١٤٢) ما جاء في صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مرضه: ١٣٧ - ١٣٨/ ح١٢٣٢ وح١٢٣٣ وح١٢٣٤ وح١٢٣٥، الترمذي، السنن، كتاب (٤٥)المناقب ب(١٦) لم يعنون بشيء: ٥٧٥/ح٣٦٧٢، النسائي، السنن، كتاب (١٠)الإمامة، ب(٤٠)الائتمام بالإمام يصلي قاعداً: ١٠٥/ح ٨٣٣ وح٨٣٤، كتاب (٢١) الجنائز، ب(٧) الموت يوم الإثنين: ٢١٠/ح١٨٣١.

(٢) الترمذي، السنن، كتاب (٢) الصلاة، ب (١٥١) منهُ: ٨٠/ح٣٦٢ وح٣٦٣، النسائي، السنن، كتاب (١٠) الإمامة، ب(٨) صلاة الإمام خلفَ رجُلٍ من رعيته: ١٠١/ح٧٨٥.

٣- حدّثنا أبو اليمان قال: أخبرنا شعيب عن الزهري قال: أخبرني عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة أنَّ عائشة قالت: «لمّا ثقل النبي صلى الله عليه وآله وسلم واشتدَّ به وجعهُ، استأذنَ أزواجهُ في أن يُمرَّض في بيتي، فأُذِنَ لهُ، فخرجَ النبي صلى الله عليه وآله وسلم بين رجُلين تخُطُّ رِجلاهُ في الأرض بين عبّاسٍ ورجُلٍ آخر، قال عُبيد الله: فأخبرتُ عبد الله بن عباس، فقال: أتدري مَن الرجُلِ الآخر؟ قُلتُ: لا، قال: هوَ عليٌّ»[1]

مناقشة الرواية

هذه الرواية[2] من أهم الروايات التي استدلّ بها أصحاب الصحاح والسنن وأئمتهم على إمامة وأفضلية أبي بكر[3]؛ وذلك لكون الصلاة من أفضل العبادات، فإذا كان أبو بكر قد صلّى في مكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم في

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (٤) الوضوء، ب (٤٥) الغُسل والوضوء في المخضبِ والقدح والخشب والحجارة: ٦٢/ح١٩٨، كتاب (١٠) الأذان، ب (٣٩) حدُّ المريض أن يشهد الجماعة: ١٤٢/ح٦٦٥، كتاب (٥١) الهِبة، ب(١٤) هِبة الرجل لامرأتهِ والمرأة لزوجها: ٤٩٠/ح٢٥٨٨، كتاب (٦٤) المغازي، ب(٨٣) مرضِ النبي صلى الله عليه وآله وسلم ووفاته: ٨٤٠ ـــ ٨٤١/ ح٤٤٤٢، كتاب (٧٦) الطب، ب(٢٢) لم يُعنون بشيء: ١١٢٠ـــ ١١٢١/ح٥٧١٤، مسلم، كتاب (٤) الصلاة، ب(٢١) استخلاف الإمام إذا عُرِضَ لهُ عُذرٌ من مرضٍ وسفرٍ وغيرهما، مَن يُصلّي بالناس وأن من صلّى خلفَ إمامٍ جالسٍ لعجزه عن القيام لَزِمهُ القيام إذا قدر عليه ونسخ القعود خلفَ القاعد في حقِّ من قدر على القيام: ١٧٢/ح٤١٨، ابن ماجة، السنن، كتاب (٦) الجنائز، ب(٦٤) ما جاء في ذكر مرضِ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ١٧٧/ح١٦١٨.

(٢) تصدّى لدراسة هذه الرواية دراسة تفصيلية السيد علي الميلاني في رسالةٍ سمّاها (رسالة في صلاة أبي بكر).

(٣) ينظر: النووي، شرح مسلم: ١٤٤/٤.

مرضه الذي توفي فيه بأمرٍ من النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فإنّ ذلك عدّوه دليلاً على ترشيح أبي بكر للخلافة من بعده.

وهو من أحسن ما استدلوا به على إمامة أبي بكر، وغالب ما رووا الروايات في إمامة أبي بكر رووها عن طريق عائشة، وبعد دراسة الرواية والتحقق بما يُحيط بالرواية من القرآئن الداخلية التي يمكن أن تُستمَد من الرواية نفسها، أو ما يُفنِّدها من الروايات الأُخرى، والقرآئن الخارجية وبما يُحيطها من الظروف الأُخرى، يظهر من تلك القرآئن أنّ المتحدِّث في الرواية هي عائشة التي أجابها النبي صلى الله عليه وآله وسلم مشكِّكاً في إلحاحِها بخصوص هذا الأمر بقوله: «إنكُنَّ لأنتُنَّ صواحباتُ يوُسف، ...»[1]

ورُغم سعيَ عائشة في الحصُول على أمرٍ نبوي بإقامةِ الصلاة بإمامةِ أبي بكر إلاّ أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم تداركَ الأمر على نفسه، وهو ما أخبرتنا به عائشة بقولها: «فوجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم من نفسه خفة، فخرج يُهادي بين رجُلين، ...»[2]

مفاد ذلك: أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم لمّا وجد في نفسهِ خفةً قام للصلاة بنفسه وأَمَّ الناس وصلّى بهم، وانتهى الموقف حينئذٍ دون أن تكُون إمامة الصلاة لأبي بكر.

ومن الغريب نجد أنّ عائشة لم تُسمِّ الرجل الآخر الذي اتكّأ عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم عند قيامهِ للصلاة بعدما ذكرت الرجل الأول وهو العباس بقولها:

---

(١) الرواية الأُولى نفسها: ص١١٠.

(٢) الرواية الأُولى نفسها: ص١١٠.

«فخرج بين رجُلين تَخُطُّ رِجلاهُ في الأرض بين عباسٍ ورجُلٍ آخر...»(١).

فالرجل الآخر الذي لم تُسمِّه عائشة هو الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام.

ومن القرآئن الخارجية التي تدلّل على عدم وجود أبي بكر حال وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ما ذكرهُ المؤرخون من التحاقه مع جيش أُسامة، ومن ذلك ما ذكرهُ ابن سعد قال: «فلم يبقَ أحدٌ من وجوه المهاجرين الأولين والأنصار إلاّ انتدب في تلك الغزوة فيهم أبو بكر وعمر بن الخطاب وأبو عُبيدة الجرّاح»(٢).

أيّدهُ الذهبي أيضاً بقوله: «فلم يبقَ أحدٌ من المهاجرين والأنصار إلاّ انتدبَ في تلك الغزوة فيهم أبو بكر وعمر وأبو عبيدة»(٣). وقال أيضاً: «إنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمَّر أُسامة على جيشٍ منهم أبو بكر»(٤).

ذكر ذلك ابن هشام والطبري وابن الجوزي وابن الأثير وابن حجر(٥).

ممّا يدلّ قطعاً على انتفاء موضوع الرواية وعدم دلالتها لا على الخلافة ولا على غيرها، مع ما يتمتعّ به الرجل من سُمعةٍ طيّبةٍ في الإسلام، ومكانةٍ رفيعةٍ وسابقة إلى إعلان إسلامه ومرافقته للنبي صلى الله عليه وآله وسلم في بواكير الدعوة الإسلامية.

---

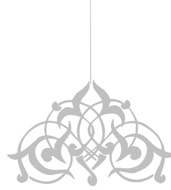
(١) الرواية الثالثة: ص١١١.

(٢) ابن سعد، الطبقات الكبرى: ٤٨/١.

(٣) الذهبي، تاريخ الإسلام، كتاب المغازي: ٧١٤.

(٤) المصدر نفسه: ١٧٦.

(٥) ينظر: ابن هشام، السيرة النبوية: ٢٥٣/٤ـ٢، الطبري، تاريخ الإسلام: ٤٢٩/٢، ابن الجوزي، المنتظم: ٤٥٨/٢، ابن الأثير، الكامل في التاريخ: ١٨٠/٢، ابن حجر، فتح الباري في شرح صحيح البخاري: ١٥٢/٨.



الرواية التاسعة: إدّعاء عائشة بعدم وصيّة النبي صلى الله عليه وآله وسلم عند موتهِ

حدّثنا عمرو بن زرارة: أخبرنا إسماعيل، عن ابن عون عن إبراهيم عن الأسود قال: «ذَكَروا عند عائشة أنّ عليّاً كان وصيّاً، فقالت: مَتى أوصى إليه، وقد كنتُ مُسنِدَتَهُ إلى صدري، أو قالت حَجْريَّ، فدعا بالطِّسْتِ، فلقَد انخَنَث نفسهُ في حَجْرِيَّ، فما شعرتُ أنّهُ قد مات، فمتى أوصى إليهِ؟»[1].

عرض الرواية الأولى على السنة الصحيحة

يروي لنا التاريخ أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم توفي وهو مستند إلى صدر علي عليه السلام:

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (٥٥) الوصايا، ب(١) الوصايا: ص ٥٢٧، ح ٢٧٤١. كُرّر في، كتاب ٦٤ المغازي، ب (٨٣) مرض النبي صلى الله عليه وآله وسلم ووفاتهِ: ٨٤٠ـ٨٤١، ح٤٤٣٧ وح ٤٤٣، وح ٤٤٤٠ وح ٤٤٤٦ وح ٤٤٤٩، ن.ك/ ب ٨٤ آخر ما تكلمّ بهِ النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ص٨٤٣ / ح٤٤٦٣، كتاب ٦٧ النكاح، ب ١٥٤ إذا استأذن الرَّجُلُ نِساءهُ: ص١٠٣٣، ح ٥٢١٧/ مسلم، الصحيح، كتاب ٢٥ الوصيّة، ب(٥) ترك الوصيّة لمن ليس له شيءٌ يُوصي فيه: ص٦٩٣/ ١٦٣٦.

من ذلك روى ابن سعيد بسندهِ عن أبي الغطفان قال: «سألتُ ابن عباس أرأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم توفي ورأسهُ في حجر أحد؟ قال ابن عباس: توفي وهو لمستند إلى صدر علي بن أبي طالب، قلت: فإنّ عروة حدثني عن عائشة أنّها قالت: توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين سحري ونحري، فقال ابن عباس: أتعقل!! واللهِ لتوفي رسول الله وإنه لمستند إلى صدر علي وهو الذي غسلهُ».[١]

أخرجهُ الطبراني والهيثمي والعيني والمتقي الهندي.[٢]

وسُئل عمر بن الخطاب: ما كان ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ فقال: سَل علياً، فقيل لهُ: من غسّلهُ؟ قال: سلَ علياً.[٣]

يعني ذلك أن علياً عليه السلام كان أكثر الناس قرباً من النبي صلى الله عليه وآله وسلم حين وفاتهِ، وهذا ما دعا عمر بأمر الناس بالرجوع إلى علي عليه السلام ليسألوه عن وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وغسله.

وروى أحمد بن حنبل بسنده عن أُمّ سلمة، قالت: «والذي أحلف به إن كان علي بن أبي طالب لأقرب الناس عهداً لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قالت: عُدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غداةً بعد غداة والنبي يقول: جاء علي، جاء علي، وفي رواية قالت: كأن بعثهُ في حاجة قالت: فجاء علي عند الباب فظننتُ أن لهُ إليهِ حاجة، فخرجنا من البيت فقعدنا وكنت من أدناهم إلى

(١) ابن سعدٍ، الطبقات الكبرى: ٢/٢٦٢.

(٢) ينظر: الطبراني، المعجم الكبير: ١٢/١١٠ الهيثمي، مجمع الزوائد: ١/٢٩٣، العيني، عمدة القاري: ١٨/٧١، المتقي الهندي، كنز العمال: ٧/٢٥٢-٢٥٣.

(٣) ابن سعدٍ، الطبقات الكبرى: ٢/٢٦٢.

الباب فأكبّ عليهِ علي فجعل يساره ويناجيه، ثمّ قبض صلى الله عليه وآله وسلم من يومهِ ذلك، فكان أقرب الناس بهِ عهداً».[١]

أخرجهُ الحاكم وعقّب بقولهِ: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.[٢]

١- أخرج ابن عساكر في تاريخهِ عن حذيفة بن اليمان قال: «دخلتُ على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مرضه الذي قبض فيهِ فرأيتهُ مستنداً إلى علي بن أبي طالب، فأردتُ أن أنحيه وأجلس مكانه، فقلت: يا أبا الحسن ما أراك إلاّ تعبت في ليلتك هذهِ فلو تنحيت فأعنتك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دعَهُ فهو أحق بمكانهِ منك... الخ».[٣]

وعلى فرض صحة وجود عائشة جنب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم حين وفاته فإنَّ ذلك لا ينفي أن يكون عليٌّ عليه السلام غير وصي، فقد ثبتت لهُ الوصاية من قبل ذلك[٤] وفي مواطن عديدة منها:

٢- حديث الدار: وهو صريحٌ بالإيصاء والاستخلاف وكان في بدء الدعوة الإسلامية، أخرج الطبري في تاريخه: عن ابن عباس عن علي بن أبي طالب قال: لما نزلت الآية ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ ﴾[٥] دعاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال لي: يا علي إن الله أمرني أن أنذر عشيرتي الأقربين فضقت بذلك ذرعاً وعرفت أنّي متى أباديهم بهذا الأمر أرى منهم ما أكره فأمره بأن يصنع طعاماً

(١) أحمد بن حنبل، مسند: ٦/٣٠٠.
(٢) الحاكم، المستدرك: ٣/١٣٨
(٣) ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق: ٤٣/٥٦٨.
(٤) ينظر: العسكري (مرتضى)، أحاديث عائشة: ٢/٢٠٥ـ٢٠٦.
(٥) الشعراء: ٢١٤.

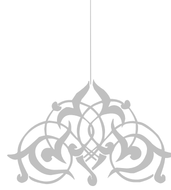
ودعا عشيرته وهم أربعون رجلاً فيهم أعمامه أبو طالب وحمزة والعباس وأبو لهب فلما أطعمهم وسقاهم قام فيهم مخاطباً: «يا بني عبد المطلب، والله ما أعلم شاباً في العرب جاء قومه بأفضل مما قد جئتكم به إني قد جئتكم بخير الدنيا والآخرة، وقد أمرني الله تعالى أن أدعوكم إليه، فأيكم يؤازرني على هذا الأمر، على أن يكون أخي ووصيي وخليفتي فيكم؟ فقام علي عليه السلام فقال: أنا يا نبي الله أكون وزيرك عليه، فأخذ رسول الله برقبته وقال: إن هذا أخي ووصيي وخليفتي فيكم، فاسمعوا له وأطيعوا، ...»[١].

وعن سلمان قال، قلت: يا رسول الله: إنَّ لكل نبي وصياً فمن وصيك؟ فسكت عني، فلما كان بعد رآني فقال: يا سلمان فأسرعت إليه قلت: لبيك قال: تعلم من وصي موسى؟ قال: نعم، يوشع بن نون، قال: لم قلت؟ لأنه كان أعلمهم يومئذ، قال: فإن وصيي وموضع سري وخير من أترك بعدي وينجز عدتي ويقضي ديني علي بن أبي طالب»[٢]

فبعد كل هذه الأدلة الروائية والتاريخية وبشهادة زوجة النبي أُمّ سلمة وابن عباس اللذين حضرا وفاته والذين شهدوا من الصحابة حضور علي واستناد النبي صلى الله عليه وآله وسلم عليهِ، تبين أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم توفي وهو مستند إلى صدر علي ويبطل ما روي استناده إلى حجر عائشة، ولاشكّ أن هدف الرواية هو التشكيك في مقام الإمام علي عليه السلام من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ونسبة الفضل إلى عائشة وهي ليست بحاجة إلى هذا الفضل وهي زوج الرسول صلى الله عليه وآله وسلم.

(١) الطبري، التاريخ: ٦٢/٢.

(٢) الهيثمي، مجمع الزوائد: ١١٣/٩ـ١١٤.



الرواية العاشرة: الإمام علي عليه السلام وتجاهلهُ للخلافة بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم

حدّثني إسحاق: أخبرنا بشر بن شُعيب بن أبي حمزة قال: حدّثني أبي، عن الزهري قال: أخبرني عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري، وكانَ كعبُ بن مالك أحد الثلاثة الذين تِيب عليهم: أنّ عبد الله بن عباس أخبرهُ: «إنّ عليّ بن أبي طالب عليه السلام خرج من عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في وجعهِ الذي توفي فيهِ، فقالَ الناس: يا أبا الحسن، كيف أصبح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ فقال: أصبح بحمد الله بارئاً، فأخذ بيدهِ عباس بن عبد المطلب فقال لهُ: أنت والله بعد ثلاثٍ عبدُ العصا[1]، وإني والله لأرى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سوف يتوفى من وجعهِ هذا، إني لأعرفُ وجُوه بني عبد المطلب عند الموت، اذهب لنا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلنسألهُ فيمن هذا الأمر، إن كان فينا علمنا ذلك، وإن كان في غيرنا عَلمِناهُ، فأوصى بنا، فقال عليٌّ: إنّا والله لئِن سألناها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فمنعناها لا يعطيناها الناس بعدهُ،

(١) عبد العصا: «أي بعد ثلاث تصير مأموراً عليك».ابن حجر، فتح الباري: ١٠٩/٨.

وإنّي والله لا أسألها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم».[١]

بيان الرواية

الرواية كما هو واضحٌ من متنها في صدد نسبة الجهل والتجاهل للإمام علي عليه السلام لموضوع الخلافة والوصاية لهُ بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وذلك في مرضهِ الذي توفي فيهِ صلى الله عليه وآله وسلم، وكأنَّ الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لم يوصِ لهُ بالولاية والخلافة من بعده صلى الله عليه وآله وسلم.

إذ إنَّ مفاد الرواية هو التأسيس لمشروعية الخلافة من بعده صلى الله عليه وآله وسلم وعلى وفق مبدأ الشورى دون النص وذلك بعد أن وضّح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من هو أحقُّ بخلافته من بعده وأمرهُم بطاعته، والتأكيد على ذلك من خلال وضع روايات على لسان الإمام علي عليه السلام تبيّن بأنّ النبي لم يُوصِ إلى علي شيئاً وكأنَّ علياً متجاهلٌ لأمر الخلافة ولم يعلم منه شيئاً حتى يذكرّه عمهُ العباس ويرشدهُ إلى التساؤل عن أمر الخلافة من قول العباس لعلي: «أنت بعد ثلاث عبد العصا» أي: إن النبي يموت بعد ثلاث وتصير أنت مأُموراً عليك ثم قال: «فلنسأله فيمن هذا الأمر): أي الخلافة. ثم يتكلم علي قائلاً: «إنّا والله لئن سألناها...».

وكأنّ الهدف من هذا التصريح من علي هو الإقرار على نفسهِ بعدم وصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم لهُ بشيء بادئاً كلامه بضمير المنفصل وهو إنّا الدال

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (٦٤) المغازي، ب(٨٣) مرض النبي صلى الله عليه وآله وسلم ووفاته: ٨٤١/ ح٤٤٤٧، كتاب (٧٩) الاستئذان، ب(٢٩)المعانقة وقول الرجل كيف أصبحت؟: ١٢٠٦/ح٦٢٦٦.

على الجماعة يعني بني هاشم إن سألوه عن أمر الخلافة، ثم يقول: «وإني والله لا أسألها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم» أي أن علياً يقسم على نفسهِ بأنه لا يسأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن أمر الخلافة إنكاراً لوصاية النبي لعلي عليه السلام.

الذي يبدو أن العباس رضي الله عنه هو أيضاً متجاهلٌ لأمر الخلافة ولذلك طلب التساؤل في هذا الأمر وهذا يتنافى مع شؤون النبي صلى الله عليه وآله وسلم الدينية التي توجب على النبي وبوصفه خليفة المسلمين والقائم بأُمورهم أن يعيّن نائبهُ الخاص قبل وفاتهِ من غير حاجةٍ إلى تساؤل وفي هذا قال السيد محسن الأمين: لا يصح التساؤل في أمر كالخلافة خاصةً إذا عرفنا أنها أمرٌ إلهيٌ وجب على النبي بيانها، فلا حاجة لسؤال الناس في ذلك، وإن كانت باختيار الناس وذلك على قول القائل إنّها بالاختيار فلا معنى للسؤال عنها؛ لأنهُ يكون سابقاً لأوانهِ[1].

وهذه الرواية تعارض ما ورد من بيعة العباس رضي الله عنه للإمام علي عليه السلام عندما قال له في أثناء تجهيز النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتكفينه: «امدد يدك أبايعك، فيقول الناس: عم رسول الله بايع ابن عم رسول الله فلا يختلف عليك اثنان...»[2].

ومن اللطائف الموجودة في الرواية هي أنها تصرّح بالوصاية لبني هاشم بنفسها وذلك من خلال قول العباس (فأوصى بنا) أي إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أوصى إلى بني هاشم وعلى رأسهم الإمام علي عليه السلام فهو صلى الله عليه وآله وسلم صرّح بالوصاية وقال بها.

(١) ينظر: محسن الأمين، أعيان الشيعة: ١/٥١.

(٢) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة: ١/١٦٠.

عرض الرواية على التاريخ الصحيح

في خبرٍ طويل أنهُ لّما طلب الدواة والكتفِ ليكتب لهم كتاباً لن يضلوا بعدهُ أبداً وقالوا ما قالوا أرخى بوجهه عنهم فنهضوا وبقي عندهُ العباس وابنهُ الفضل وعلي بن أبي طالب وأهل بيتهِ خاصةً فأوصى بهم خيراً، فقال لهُ العباس: يا رسول الله إن يكُن هذا الأمرُ فينا مستقراً بعدك فبشرنا، وإن كنت تعلم أنّا نغلبُ عليهِ فأوصِ بنا، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: أنتمُ المستضعفون من بعدي.[(١)]

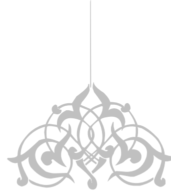
فقول العباس: (إن يكن هذا الأمر فينا مستقراً بعدك) سؤالهُ ليس عن جهل فيمن يخلف النبي صلى الله عليه وآله وسلم من بعدهِ، إنّما للاطمئنان والتأكيد هل سيبقى مستقراً كما أوصى النبي صلى الله عليه وآله وسلم أم ينقلبُ عليهم من قولهِ (وإن كنت تعلم أنا نغلب عليهِ فأوصِ بنا) طلبُ الإيصاء إليهم تشديدُ لئلاّ يُنكر عليهم، ولعلّ هذا هو الذي مُنع منهُ النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومن كتابتهِ فأجاب صلى الله عليه وآله وسلم: «أنتم المستضعفون من بعدي) أي أنتم من ستؤذون وتصادر حقوقكم.

وروى الطبراني بسنده عن عبد الله بن الحارث عن أُمِّ الفضل قالت: «بينما أنا قاعدة عند رأس رسول الله وهو مريض فبكيتُ، فقال: ما يبكيك؟ فقلتُ: أخشى عليك فلا ندري ما نلقى بعدك من الناس، قال: أنتم المستضعفون بعدي»[(٢)]

---

(١) المفيد، الإرشاد: ١/١٨٤.

(٢) الطبراني، المعجم الكبير: ٢٣/٢٥، وأخرجه الهيثمي أيضاً في مجمع الزوائد: ٩/٣٤.



الرواية الحادية عشرة: ١- أبو بكر بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم

حدّثني عبّاد بن موسى حدّثنا إبراهيمُ بن سعد أخبرني أبي عن محمد بن جبير ابن مُطعِمٍ عن أبيهِ، «أنّ امرأةً سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئاً، فأمرها أن ترجع إليهِ، فقالت: يا رسول الله! أرأيت إن جئْتُ فلم أجِدْكَ؟ قالَ أبي: كأنّها تعني الموت قال: فَإنْ لَمَ تَجدِيني فأتي أبا بكر».[1]

٢- أُولى الناس بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم أبو بكر

حدّثنا عبيد الله بن سعيد حدّثنا يزيد بن هارون أخبرنا إبراهيم بن سعيد حدّثنا صالح بن كيسان عن الزهري عن عروة، عن عائشة قالت: «قال لي رسول

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (٦٢) فضائل الصحابة، ب(٥) قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم، (لو كنت متخذاً خليلاً): ص ٦٩٩/ ح٣٦٥٩. كُرّر في، كتاب (٩٦) الاعتصام، ب(٢٤) الأحكام التي تعرف بالدلائل وكيف معنى الدلالةِ وتفسيرها؟: ص ١٤٠٢/ ح ٧٣٦٠، مسلم، الصحيح، كتاب (٤٤) فضائل الصحابة، ب(١) من فضائل أبي بكر: ١٠١٢ /ح٢٣٨٦، الترمذي، السنن، كتاب (٤٥) المناقب، ب ١٦ لم يعنون بشيءٍ ص ٥٧٥/ ح ٣٦٧٦.

الله صلى الله عليه وآله وسلم في مرضهِ: ادعي لي أبا بكر، أباك وأخاك، حتى أَكتُبَ كِتاباً، فإني أَخافُ أن يتمّنى مُتمنٍّ ويقول قائلٌ: أنا أُولى ويأبى الله والمؤمنون إلاّ أبا بكرٍ»(١).

مناقشة الروايتين

عرض الرواية على السنة الصحيحة

فالسُنّة الصحيحة القولية للنبي صلى الله عليه وآله وسلم صرّحت وفي أكثر من موضع أنّ الإمام علياً عليه السلام هو أُولى الناس بعدهُ، فقد نصَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفي مواطن عديدة أن الإمام علياً عليه السلام هو الذي يتولى أمر الأُمَّة بعدهُ صلى الله عليه وآله وسلم.

١ - روى أحمد في مسندهِ، بسندهِ عن بريدة قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعثين على اليمن على أحدهما علي بن أبي طالب عليه السلام وعلى الآخر خالد بن الوليد فقال: إذا التقيتم فعليٌّ على الناس، وإن افترقتما فكل واحدٍ منكما على جندهِ، قال: فقتتلنا المقاتلة وسبينا الذرية، فاصطفى علي عليه السلام امرأة من السبي لنفسهِ، قال بريدة: فكتب معي خالد بن الوليد إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليخبره بذلك، فلمّا أتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم رفعت الكتاب فقرئ عليه، فرأيت الغضب في وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت: يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذا مكان العائذ بعثتني مع رجلٍ وأمرتني أن أُطيعهُ، ففعلتُ ما أُرسلت بهِ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تقع في عليّ فإنهُ مني وأنا منهُ وهو وليكم بعدي وإنهُ مني وأنا

(١) مسلم، الصحيح، كتاب (٤٤) فضائل الصحابة، ب(١) من فضائل أبي بكر: ١٠١٢/ح٢٣٨٧.

منهُ وهو وليكم بعدي.[١] رواهُ النسائي في السنن،[٢] وأخرجهُ الهيثمي في المجمع[٣].

كان هذا في الموطن الأول من بعث الإمام عليه السلام إلى اليمن، وهناك بعثةٌ ثانيةٌ أيضاً من المدينة إلى مكة، روى الطبراني بسندهِ عن وهب بن حمزة قال: صحبتُ علياً من المدينة إلى مكة فرأيتُ منهُ بعض ما أكره فقلت إذا رجعتُ إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لأشكونك إليهِ، فلمّا قدمتُ لقيتُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلتُ: رأيت من علي كذا وكذا، فقال: لا تقل هذا فهو أُولى الناس بكم بعدي[٤] أخرجهُ الهيثمي وابن حجر والمتقي الهندي[٥]

فقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم (هو وليكم بعدي) و(أُولى الناس بكم بعدي) يعطيان معنى الولاية فالولي: هو من يتولى أُمور المسلمين ويديرها ويُدبّر ويحسن التصرف فيها ومن يكون كذلك فهو أُولى وأحق بالتصرف بأنفسهم وأموالهم وأُمورهم وهو من تجبُ طاعتهُ واتباع أمرهِ. وتأكيداً للنص الذي ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من القرآن الكريم قوله تعالى:

{ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ }.[٦]

أورد مقاتل بن سليمان في سبب نزول هذهِ الآية: أنّ عبد الله بن سلام

---

(١) أحمد، المسند: ٣٥٦/٥.

(٢) ينظر: النسائي، خصائص أمير المؤمنين: ٩٨.

(٣) ينظر: الهيثمي، مجمع الزوائد: ١٢٨/٩.

(٤) الطبراني، المعجم الكبير: ١٣٥/٢٢.

(٥) ينظر: الهيثمي، مجمع الزوائد: ٩/ ١٨، ابن جحر، أسد الغابة: ٩٤/٥، المتقي الهندي، كنز العمال: ٦١٢/١١.

(٦) المائدة: ٥٥.

وأصحابه قالوا للنبي صلى الله عليه وآله وسلم عند صلاة الأُولى: إنّ اليهود أظهروا لنا العداوة من أجل الإسلام ولا يكلموننا، ولا يخالطوننا في شيء، ومنازلنا فيهم، ولا نجد مستحدثاً دون هذا المسجد، فنزلت هذهِ الآية فقرأها النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فقالوا: قد رضينا بالله ورسوله وبالمؤمنين أولياء، وجعل الناس يصلون تطوعاً بعد المكتوبة وذلك في صلاة الأُولى، وخرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى باب المسجد، فإذا هو بمسكين قد خرجَ من المسجد وهو يحمدُ الله عز وجل، فدعاهُ النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فقال: هل أعطاك أحدٌ شيئاً؟ قال: نعم يا نبي الله، قال: من أعطاك؟ قال: الرجل القائم أعطاني خاتمهُ، يعني علي بن أبي طالب رضوان الله عليه، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: على أي حالٍ أعطاكهُ؟ قال: أعطاني وهو راكعٌ، فكبّر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال: الحمدُ للهِ الذي خصّ عليّاً بهذهِ الكرامة، فأنزل الله عز وجل هذهِ الآية.(١)

أوردَ سبب النزول هذا كل من الطبري في تفسيرهِ برواية السُدّي وأبي جعفر ومجاهد وعتبة بن أبي حكيم، وابن أبي حاتم الرازي والسمرقندي والثعلبي والواحدي في أسباب النزول والحاكم الحسكاني والبغوي وابن الجوزي والسيوطي.(٢)

---

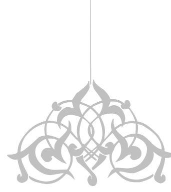
(١) مقاتل بن سليمان، التفسير: ٣٠٧/١.

(٢) ينظر، الطبري، جامع البيان: ٣٨٩/٦، ابن أبي حاتم الرازي، التفسير: ١١٦٢/٤، السمرقندي، تفسير السمرقندي: ٤١٤/١، الثعلبي، الكشف والبيان: ٨٠/٤، الواحدي، أسباب نزول الآيات: ١٣٣، الحاكم الحسكاني، شواهد التنزيل١: ٢٠٩، البغوي، معالم التنزيل: ٤٧/٢، ابن الجوزي، زاد المسير: ٢٩٢/٢، السيوطي، الدر المنثور: ٢٩١/٢.

فالمراد من وليكم في هذهِ الآية هو «الأُولى بكم - على حدّ تفسير الإمام جعفر الصادق عليه السلام لها-[١] أي القائم بأُموركم والمتحقق بتدبيركم وهو المتصرّف والمستحق لوصف الأُولى».[٢]

ومن علماء العامة من أشار إلى هذا المعنى، وبيّن انحصاره في حق علي عليه السلام هو العلاّمة الآلوسي (ت١٢٧٠هـ) قال بعد إيرادهِ هذهِ الآية: «إنّما تفيد الحصر، ولفظ الولي بمعنى المتولي للأُمور والمستحق للتصرف فيها وظاهر أن المراد هنا التصرف العام المساوي للإمامة بقرينة ضم ولايتهِ كرّم الله وجههُ بولاية الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم فثبتت إمامتهُ وانتفت إمامة غيرهُ وإلاّ لبطل الحصر».[٣]

(١) الكليني، أُصول الكافي، كتاب الحجة، ب ما نصّ الله ورسوله على الائمة عليهم السلام: ١/٨٨/ ح٣.
(٢) المرتضى، الشافي في الإمامة: ١٢٢.
(٣) الآلوسي، روح المعاني: ٦/١٦٦.



الرواية الثانية عشرة: خير الناس بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم أبو بكر وعمر وما علي إلاّ رجل من المسلمين

حدّثنا محمد بن كثير: أخبرنا سفيان: حدثنا جامع بن أبي راشد: حّدثنا أبو يعلي، عن محمد ابن الحنفية قال: «قلتُ لأبي: أيُ الناس خيرٌ بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ قال: أبوبكر، قلت: ثم من؟ قال: ثمّ عمر، وخشيت أن يقول عثمان، قلتُ: ثمّ أنت؟ قال: ما أنا إلاّ رجل من المسلمين»(١).

مناقشة الرواية

الرواية تهدف إلى تفضيل أبي بكر وعمر على علي عليه السلام، وهذه إحدى سياسات الدولة الأُموية التي اتبعتها في تأسيس وتنصيب الحكام على حساب مستحقيها الشرعيين، فبذلك عمدوا إلى وضع مناقب للحكام في قبال مناقب أهل البيت عليهم السلام، فنجد في هذه الرواية تساؤُلاً من محمد ابن

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (٦٢) فضائل الصحابة، ب(٥) قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم (لو كنت متخذاً خليلاً): ص٧٠١، ح٣٦٧١، أبو داوود، السنن، كتاب (٣٩) كتاب السُنة، ب(٧) في التفضيل: ص٥٠٦/ح٤٦٢٩.

الحنفية لأبيه علي عليه السلام يسألهُ عن خيرة الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيجيب علي عليه السلام بأن خير الناس أبو بكر وعمر، وكأنما أريد من هذا القول هو أخذ الاعتراف والإقرار الصريح من علي عليه السلام على نفسه بأنهُ ليس خير الناس بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وإنما هو رجل عادي من المسلمين، استهانة بنفسهِ وتجاهلاً لمنصبهِ ولمكانته العلمية والدينية والاجتماعية والسياسية، وبالتالي إعطاء المبرر لهؤلاء الحكّام بتنصيب أنفسهم على الأُمة وليس المراد من ذلك التماس مبرر للحكام فحسب بل الشرعنة للخلافة الأُموية من خلال التأسيس لإبعاد ولاية أهل البيت عليهم السلام عن الواقع السياسي.

عرض الرواية على السنة الصحيحة

هذه الرواية تخالف ما تواتر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في شأن علي عليه السلام عندما وصفهُ بأنه خير البشر، في ذلك أخرج الخطيب البغدادي في تأريخه بسنده عن جابر: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «علي خير البشر فمن امترى[1] فقد كفر»[2].

وأخرج ابن عساكر أيضاً بسنده عن حذيفة بن اليمان أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «علي خير البشر فمن أبى فقد كفر»[3]، وأخرجه

(١) امترى: أصل الكلمة مري، ومنه المرية والامتراء والتماري بمعنى الشك، ورد في القرآن الكريم قوله تعالى: { ... فَلا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ } البقرة: ١٤٧. ينظر: الفراهيدي، معجم العين: ٢٩/٨.

(٢) الخطيب البغدادي، تارخ بغداد: ٤٣٣/٧.

(٣) ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق: ٣٧٢/٤٢

ابن كثير والذهبي وابن حجر[١].

فقد صرّح النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأنَّ عليّاً عليه السلام هو خير البشر بإطلاق البشر يعمّ الصحابة وغيرهم، مايؤيد ذلك هو الاعترافات الشخصية الصريحة الواردة من تلك الشخصيات بنفسها منها:

١- اعتراف أبي بكر صراحة بأنهُ لم يكن خير الناس بقوله: (إني وليت أمركم ولستُ بخيركم)[٢] وكذلك (أقيلوني فلستُ بخيركم)[٣]، جاء هذا الاعتراف نتيجة لما قام به أبو بكر من أعمالٍ في مدة خلافتهِ تندّم عليه في أواخر أيامه[٤] وشهد بذلك عليه عمر بن الخطاب[٥].

٢- أما اعترافات عمر بن الخطاب فقد أصبحت من المشهورة جداً مقولته: (لولا عليٌّ لهلك عمر)[٦] وكذلك(عليٌّ أقضانا)[٧] لولا الأول لهلك الثاني وهذا

(١) ابن كثير، البداية والنهاية: ٣٩٥/٧، الذهبي، سير أعلام النبلاء: ٢٠٥/٨وميزان الاعتدال: ٤٠٤/٢ وتاريخ الإسلام: ١٧٦/٢٦، ابن حجر، لسان الميزان: ٢٥٢/٢.

(٢) ابن قتيبة، عيون الأخبار: ٢٣٤/٥.

(٣)ابن طاووس، الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف: ٤٠٣.

(٤) ظهر ذلك الندم من قوله عند موته: (ليتني تركتُ بيتَ فاطمة لم أكشفهُ، وليتني في ظلة بني ساعدة كنتُ ضربتُ على يد أحد الرجلين: أبي عبيدة أو عمر، فكان هو الأمير، وكنتُ أنا الوزير) بن قتيبة، الإمامة والسياسة: ٢٤/١، المسعودي، مروج الذهب: ٣٠١/٢ـ٣٠٢، الشريف المرتضى، الشافي في الإمامة: ١٣٨/٤.

(٥) عندما قال: (كانت بيعة أبي بكر فلتة، وقى الله المسلمين شرَّها، فمن عاد لمثلها فاقتلوه). اليعقوبي، التاريخ: ١٥٨/٢.

(٦) ابن عبد البر، الاستيعاب: ١١٠٣/٣، ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة: ١٤١/١، ابن حجر، الإصابة: ١٠٨/٦.

(٧) أوردهُ كل من: ابن سعد، الطبقات الكبرى: ٣٣٩/٢، ابن أبي شيبة، المصنف: ١٨٣/٧، أحمد ←

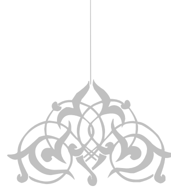
يدل على احتياج الثاني لهُ وعدم الاستغناء عنهُ، وهذا ينطبقُ على قول القائل: (احتياج الكل إليه واستغناؤه عن الكل)[1].

وأما القول الثاني فهو يصرح بأولوية القضاء لعليٍّ عليه السلام، ومن يكون أقضى الناس يكون أعلم الناس بأُمور الشريعة؛ لأن القضاء يجمع علوم الدين كلها.

فبذلك يكون عليٌّ عليه السلام خير الناس في عصره أجمع، وأعرفهم بالقضاء وعدم استغناء الناس عنهُ في الرجوع إليه، فبذلك تبطل الرواية.

ابن حنبل، المسند: ٥/١١٣، وأخرجهُ الحاكم، المستدرك: ٣/٣٠٥، ابن عبد البر، الاستذكار: ٢/٦٦، ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق: ٧/٣٢٥، الذهبي، سير أعلام النبلاء: ١٥/٦٧، وتاريخ الإسلام: ٣/٦٣٦.

(١) وهو قول الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت١٧٥هـ) عندما سئل: ما الدليلُ على أن علياً إمام الكل في الكل؟ قال: احتياج الكل إليه، واستغناؤه عن الكل، دليلٌ على أنهُ إمام الكل. الطبري (محمد بن جرير بن رستم) المسترشد: ٤٩٧.



الرواية الثالثة عشرة: أحب الناس إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم أبو بكر

حدّثنا مُعلّى بن أسد: حدّثنا عبد العزيز بن المختار قال: خالدٌ الحذّاءُ، حدّثنا عن أبي عثمان قال: حدّثني عمرو بن العاص: «إنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعثهُ عل جيش ذات السلاسل فأتيتهُ فقلتُ: أيُّ الناسِ أحبُّ إليكَ؟ قال: عائشة فقلتُ: من الرجال؟ فقال: أبوها قلتُ: ثُمّ من؟ قال: عمر بن الخطاب فعدّ رجلاً».[1]

مناقشة الرواية

هذهِ الرواية وأمثالها وضعت في قبال الروايات التي قالها النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حق فاطمة وعلي عليهما السلام وذلك من أجل وضع وجمع المناقب لأبي بكر وابنتهُ وعمر بن الخطاب، إذ لم يقُل النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حقهما شيئاً من المناقب، فعمدوا إلى قلب ما قاله النبي صلى الله عليه وآله وسلم في

(١) البخاري، الصحيح، كتاب ٦٢ فضائل الصحابة، ب٥ قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم، (لو كنت متخذاً خليلاً): ح٣٦٦٢، ص٦٩٩. كرّر في، كتاب ٦٤ المغازي، ب٦٣ غزوة ذات السلاسل: ح٤٣٥٨/ ص٨٢٣، مسلم، الصحيح، كتاب ٤٤ فضائل الصحابة: ١٠١٢/ح٢٣٨٤.

حق أهل بيتهِ عليهم السلام من المحامد والفضائل والكرامات التي خصهمُ الله تعالى بها.

عرض الرواية على السنة الصحيحة

في تتبع سيرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم الصحيحة نجد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يخصُّ فاطمة وعلياً عليهما السلام بهذا الشأن.

١ - أخرج الحاكم بسنده عن عائشة أنّها سُئلت: أيُّ الناسِ أحبُ إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ قالت: فاطمة، قيل من الرجال؟ قالت: زوجها إن كان ما علمتُ صواماً قواماً[1].

٢ - وأخرج الحاكم بسندهِ أيضاً عن أبي إسحاق الشيباني عن جميع بن عمير قال: دخلتُ مع أُمي على عائشة فسمعتها من وراء حجاب وهي تسألها عن علي فقالت: تسألني عن رجلٍ والله ما أعلم رجلاً كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من عليٍّ، ولافي الأرض امرأة كانت أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من امرأتهِ).[2]

عقّب الحاكم عليها بقولهِ: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وكذلك حديث الطائر المشوي الذي رواهُ الكثير من المحدثين والمؤرخين من ذلك ما رواهُ الترمذي بسندهِ عن أنس بن مالك قال: كان عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم طيرٌ فقال: اللهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي هذا الطير، فجاء علي فأكل معهُ[3].

(١) الحاكم، المستدرك: ٣/١٥٧.

(٢) المصدر نفسه: ٣/١٥٤.

(٣) الترمذي، السنن، كتاب (٤٥)المناقب، ب(٢٠) لم يعنون بشيء: ٥٨١-٥٨٢/ح٣٧٢١.

ورواه النسائي أيضاً باختلاف يسير بسندهِ عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان عنده طائر فقال: اللهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي من هذا الطير فجاء أبو بكر فردهُ وجاء علي فأذن لهُ)[1]

أخرجهُ الحاكم بسندهِ عن أنس بن مالك قال: كنت أخدم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقدم لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فرخ مشوي فقال: اللهم آئتني بأحب خلقك إليك يأكل معي من هذا الطير قال قلت: اللهم اجعلهُ رجلاً من الأنصار، فجاء عليٌ – عليه السلام -، فقلتُ: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حاجة، ثم جاء، فقلت: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حاجة، ثم جاء، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم افتح فدخل، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ما حَبسُك علي، فقال: إنّ هذهِ آخر ثلاث كرّات يردُني أنس يزعم أنك على حاجة، فقال: ما حملك على ما صنعت؟ فقلت يا رسول الله: سمعتُ دعاءك فأحببتُ أن يكون رجلاً من قومي، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إنّ الرجل قد يحب قومهِ)

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.[2]

ورواه الكثير من المحدثين[3] والمؤرخين[4].

(١) النسائي، السنن، كتاب (٧٧) الخصائص، ب (٤) ذكر منزلة علي بن أبي طالب عليه السلام من الله عز وجل: ١٠٧/٥.

(٢) الحاكم، المستدرك: ١٢٩/٣-١٣٠.

(٣) ينظر: النسائي، خصائص أمير المؤمنين: ٥١، أبو يعلى الموصلي، مسند أبي يعلي: ١٠٥/٧، الطبراني، المعجم الأوسط: ٢٠٧/٢، والمعجم الكبير: ٢٥٣/١، الهيثمي، مجمع الزوائد: ١٢٥/٩، ابن حجر، لسان الميزان: ١٩٩/٥.

(٤) البخاري، التاريخ الكبير: ٣٥٧/١، الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: ٣٩٠/٣، ابن عساكر، ←

نجد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث يدعو من الله بأن يأتيهِ بأحب الخلق إلى الله فالذي يأتي ويأكل مع النبي هو أحب الخلق إلى الله تعالى، فلمّا أتاه أبو بكر ردهُ وكذلك عمر بن الخطاب ردّهُ أيضاً لأنهما لم يكونا أحب الخلق إلى الله تعالى، حسب ما قالتهُ الرواية الثانية، ولّما جاء عليٌ عليه السلام أذن لهُ النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالدخول فأكل معهُ، وأي تشرف أعلى للإنسان عندما يكون أحب الخلق إلى الله تعالى وهذه درجةٌ لا ينالها إلاّ أولياء الله المتقون.

وبالنتيجة يكون علي عليه السلام أحب الخلق إلى الله تعالى من بين الخلق الآخرين من الصحابة ما عدا النبي صلى الله عليه وآله وسلم فهو أشرف المخلوقين، فعليٌ عليه السلام هو من أحب الخلق إلى الله تعالى وإلى رسولهِ، جاء هذا المعنى بقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعلي في يوم غزوة خيبر.

أخرج الحاكم بسندهِ عن جابر بن عبد الله قال: .... لأبعثن غداً رجُلاً يحب الله ورسوله ويحبانه لا يولي الدبر يفتح الله على يديهِ فتشرف لها الناس وعلي عليه السلام عنه يومئذ أرمد فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سر، فقال يا رسول الله: ما أبصر موضعاً فتفل في عينيه وعقد لهُ ودفع إليهِ الراية فقال... الخ).[1]

قال الحاكم عقب الرواية: قد اتفق الشيخان[2] على إخراج حديث الراية ولم يخرجاه بهذه السياقة.[3]

تاريخ مدينة دمشق: ٢٤٥/٤٢.

(١) الحاكم، المستدرك: ٣٨/٣

(٢) البخاري ومسلم.

(٣) أخرجه البخاري ولكنه حذف هذه اللفظة لا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله). أما مسلم

فهذا الحب المتبادل بين علي عليه السلام والله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم لم يحصل لغير علي عليه السلام من أحدٍ من الصحابة ولا من غيرهم.

وهذا المعنى لهُ شاهدٌ من القرآن الكريم قولهُ تعالى في سورة آل عمران: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾.(١)

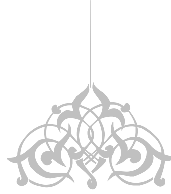
وجه الاستدلال بهذهِ الآية: أنّ من كان يحب الله فعليهِ أن يتبع النبي صلى الله عليه وآله وسلم المستفاد من قوله (فاتبعون) فباتباع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) والاقتداء بهِ والإمتثال لأوامرهِ والانتهاء لنواهيهِ كون ذلك مفتاحاً للعباد لمحبة الله تعالى لهم وغفراناً لذنوبهم.

هذهِ الآية ترسم وتبّين لنا الطريق للوصول إلى محبة الله تعالى لنا وهذا الطريق لا يكون مفتاحهُ إلاّ بإتباع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فعندما اتبع عليٌّ عليه السلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم واقتدى به نالَ تلك المحبة العليا من قبل الله عز وجل لاتباعهِ للنبي صلى الله عليه وآله وسلم والاقتداء بهديهِ والمضي على سُنتهِ وسيرتهِ الشريفة.

فبذلك يكون علي عليه السلام من أظهر مصداق وأشرفه تنطبق عليه هذهِ الآية. وبموجب هذهِ الآية يبطل قول القائل إن علياً عليه السلام خالف سنة وسيرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فما ينسب إليهِ عليه السلام من مخالفة ما هي إلاّ كذبٌ وافتراءٌ ومخالفة لصريح القرآن الكريم والسنة الصحيحة القولية للنبي صلى الله عليه وآله وسلم التي ثبتت موافقتها لصريح القرآن الكريم.

فقد ذكرها ولكنه لم يذكر التفاصيل الأُولى في الرواية كما أخرجها الحاكم.

(١) آل عمران (٣٣)



الرواية الرابعة عشرة: النبي صلى الله عليه وآله وسلم دائماً مع أبي بكر وعمر

حدّثني الوليد بن صالح: حدّثنا عيسى بن يونس: حدّثنا عمرُ بن سعيد بن أبي الحسين المكي عن أبي مُليكة، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: «إني لواقفٌ في قومٍ، فدَعوَا الله لعمَر بن الخطاب، وقد وُضِعَ على سريرِهِ، إذا رجلٌ من خلفي قد وضع مرفقهُ على منكبي يقول: رَحِمكَ الله إن كنتُ لأرجُوَ أنّ يجعلَك اللهُ مع صاحبيك لأنّي كثيراً ما كنتُ أسمَع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: (كنتُ وأبو بكر وعمر، وفَعلتُ وأبو بكر وعمر، وانطلقتُ وأبو بكر وعمر فإن كنتُ لأرجوَ أن يجعلك الله معَهُمَا، فالتفتُ، فإذا هوَ عليٌّ بن أبي طالب»[1].

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (٦٢) فضائل الصحابة، ب (٥) قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «لو كُنتُ متخذاً خليلاً»: ٧٠٢/ح٣٦٧٧، ب (٦) مناقب عمر بن الخطاب: ٧٠٤/ح٣٦٨٥، مسلم، الصحيح، كتاب (٤٤) فضائل الصحابة، ب(٢) من فضائل عمر: ١٠١٣-١٠١٤/٢٣٨٩.

مناقشة الرواية

إن الإمام علياً عليه السلام كان يرجو من الله تعالى أن يحشر ابن عباس مع عمر بن الخطاب وأبي بكر لأنهما كانا أكثر الناس رفقةً ومصاحبةً ومداومةً مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

عرض الرواية على التاريخ الصحيح

التاريخ الصحيح يرد الرواية ردّاً قاطعاً وذلك من خلال تتبع سيرة الإمام علي عليه السلام نجدهُ أكثر الصحابة رفقةً مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومنذ أوائل صغرهِ فهو عليه السلام أول من آمن بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم وأول من أسلم من الصحابة، روى الحاكم في المستدرك بسندهِ عن ابن عباس أنهُ قال: «وكان علي أوّل من آمن من الناس بعد خديجة».[(١)]

فخديجة أوّل من آمنت من النساء، وعلي أول من آمن من الرجال.

وروي أيضاً بسندهِ عن زيد بن أرقم قال: «إنّ أول من أسلم مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علي بن أبي طالب - عليه السلام -». قال الحاكم: هذا حديثٌ صحيح الإسناد.[(٢)]

وكان علي عليه السلام أكثر الصحابة دخولاً على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقد كان يدخل عليه في كل يوم ليلاً ونهاراً، في ذلك روى ابن عساكر في تاريخهِ بسنده عن علي بن أبي طالب أنهُ قال: كنتُ أدخل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في كل يومٍ دخلة ليلاً ونهاراً وكنت إذا سألتهُ أجابني وإن

(١) الحاكم، المستدرك، ١٣٣/٣.
(٢) المصدر نفسه: ١٣٦/٣.

سكتُ ابتدأني وما نزلت عليهِ آية إلاّ قرأها وعلمتُ تفسيرها وتأويلها ودعا الله لي أن لا أنسى شيئاً علمني إياهُ فما نسيتهُ من حرامٍ ولا حلالٍ وأمر ونهي وطاعة ومعصية ولقد وضع يدهُ على صدري وقال اللهم املأ قلبهُ فهماً وعلماً وحكماً ونوراً ثم قال لي: أخبرني ربي عز وجل أنهُ يستجاب لي فيك».[١] وقريبٌ منهُ ما رواهُ النسائي بسندهِ عن عبد الله بن يحيى الحضرمي عن أبيه قال: قال علي: كانت لي منزلة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم تكن لأحدٍ من الخلائق فكنت آتيهِ كُلّ سحرٍ فأقولُ السلام عليك يا نبي الله فإن تنحنح انصرفت إلى أهلي وإلاّ دخلت عليهِ.[٢]

ففي الرواية الأُولى كان دخول الإمام على النبي صلى الله عليه وآله وسلم» في الليل والنهار وفي الرواية الثانية كان دخول الإمام في كل سحر أي (ليلاً)، ولا تنافي بين الروايتين؛ لأنّ في كُلّ منهما كان يدخل الإمام علي عليه السلام على النبي صلى الله عليه وآله وسلم يومياً سواء كان في الليل أم في النهار.

بالنتيجة ما نستفيدهُ من دخول الإمام على النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو كثرة المجالسة والمصاحبة والمداومة عليها يومياً خاصةً أن هذه المجالسة كانت تصحبها التعلمُ لكثير من الأُمور الدينية من نزول القرآن حفظاً وتفسيراً وفهماً وغيرها من العبادات الفقهية الحلال والحرام والأوامر والنواهي والطاعات وغيرها.

روى الحاكم بسندهِ عن أبي إسحاق قال: سألت قثم بن العباس كيف ورث

(١) ابن دمشق، تاريخ مدينة دمشق: ٣٨٦/٤٢.

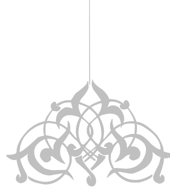
(٢) النسائي، السنن الكبرى، كتاب الخصائص/ ب ٣٧ ذكر الاختلاف على المغيرة في هذا الحديث: ص١٤١.

علي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دونكم؟ قال: لأنه كان أولنا بهِ لحوقاً وأشدنا به لِزوماً. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.(١)

فهو عليه السلام كان أول الصحابة لحوقاً أينما كان يذهب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان عليٌ يذهب معهُ ويلحقهُ ليلاً ونهاراً، سراً وجهاراً، حضراً أو سفراً. وأشدَّ الصحابة لصوقاً بهِ: فهو أكثرهم صحبةً وملاحقةً بهِ وأعرفهمُ بحالهِ من غيرهِ.

وبذلك تنتفي زعم الرواية الموضوعة على لسان الإمام علي عليه السلام وأنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن مع أبي بكر وعمر دائماً وهؤلاء لم يكونا أكثر صحبةً ولا مرافقةً من علي عليه السلام بل كان عليٌّ عليه السلام أكثر منهما، على أن وجود أبي بكر وعمر في أكثر أوقاتهم مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا ينفي قرابة الإمام علي عليه السلام من النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الناحية العلمية والسياسية والاجتماعية كما أرادت الرواية أن تصوره.

(١) الحاكم، المستدرك: ١٢٥/٣.



الرواية الخامسة عشرة: جدل الإمام علي عليه السلام وفاطمة مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم

حدّثنا أبو اليمان قال: أخبرنا شعيبٌ: عن الزُّهري قال: أخبرني عليٌّ بن الحسين: أنَّ حسين بن علي أخبرهُ: «أنَّ عليَّ بن أبي طالب أخبرهُ: أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم طرقهُ وفاطمة بنت النبي عليها السلام ليلةً، فقال: ألاَ تصلِّيان، فقلتُ: يا رسول الله، أنفسنا بيد الله، فإذا شاءَ أن يبعثنا بعثنا، فانصرف حين قُلنا ذلك ولم يرجع إليَّ شيئاً، ثمّ سمعتهُ وهو مولّ يضربُ فخذهُ، وهو يقول: ﴿ وَكَانَ الإِنسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلاً ﴾»[1] [2].

(١) الكهف: ٥٤.

(٢) البخاري، الصحيح، كتاب (١٩) أبواب التهجد، ب(٥) تحريض النبي على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب: ٢٢٣/ ح١١٢٧، كرّر في: كتاب (٦٥) التفسير، ب(١) ﴿ وَكَانَ الإِنسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلاً ﴾ الكهف: ٩٠٩/ح٤٧٢٤، كتاب (٩٦) الاعتصام، ب(١٨) قوله تعالى: ﴿ وَكَانَ الإِنسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلاً ﴾ الكهف ٥٤: ١٣٩٩/ح٧٣٤٧، كتاب (٩٧) ب(٣١) في المشيئة والإرادة: ١٤٢٤/ح٧٤٦٥، مسلم، الصحيح، كتاب (٦) ←

مناقشة الرواية: هذه الرواية نسبت للإمام علي عليه السلام نسبة الاحتجاج بالقضاء والقدر وهي عقيدة بني أُمية، والذي أثار هذه الشبهة فيما بعد ابن تيمية[١] وحاول إلصاقها بالأئمة عليهم السلام، وكذلك نسبت الجدال بين الإمام علي عليه السلام والنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم.

عرض الرواية على السنة الصحيحة

ورد في سنة الإمام علي عليه السلام الصحيحة أنهُ كان كثير العبادة، عن أبي جعفر عليه السلام دخل على أبيه السجاد عليه السلام فرآهُ في حالٍ رُقَّ لهُ بها، لما بلغت به العبادة، وقد اصفَّر لونهُ من السهر والصيام، ورمضت عيناهُ من البكاء، ودُثِّرت جبهتهُ، وانخرم أنفهُ من السجود، وورمَ كفّاهُ وقدماهُ من القيام، فلم يملك أن بكى رحمةً لهُ، قال: فعلِمَ أنّي بكيتُ لما رأيتُ منهُ، فقال: يابُنّي أعطني بعض الصحُف التي فيها ذكرُ عبادة علي عليه السلام، فأعطيتهُ منها صحيفة، فنظر في شيء منها، ثُمّ وضعها بين يديه، وقال: ومن يقوى على عبادة علي، ثُمّ لم يُمت حتى عمل بعمل علي عليه السلام [٢].

فهذهِ شهادةٌ من المعصوم عليه السلام على قُوة وكثرة عبادة الإمام علي عليه السلام وأنهُ لا يقوى عليها أحدٌ، فبذلك يبطل ما نُسِبَ للإمام علي عليه

صلاة المسافرين وقصرها، ب(٢٨) ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح: ٣٠٤/ح٧٧٥، النسائي، السنن، كتاب (٢٠) قيام الليل وتطوع النهار، ب(٥) الترغيب في قيام الليل: ١٩٠/ح١٦١١ وح١٦١٢.

(١) عندما قال: «...، فلمّا جاءهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يدعوهم إلى حق الله على عباده وطاعة أمره احتجوا بالقدر». ابن تيمية، منهاج السنة النبوية: ٢/٢ـ٣.

(٢) القاضي النعمان، شرح الأخبار: ٣/٢٧٢.

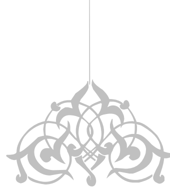
السلام من مجادلته مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعدم قيامه للعبادة.

وعن ابن أبي الحديد قال: «أما العبادة فكان أعبد الناس وأكثرهم صلاة وصوماً ومنه تعلم الناس صلاة الليل وملازمة الأوراد و قيام النافلة».[١]

وعن ابن حجر ردّاً على ابن بطال: «ومن أين لهُ أن عليّاً لم يمتثل ما دعاهُ الله تعالى، فليس في القصة تصريحٌ بذلك، وإنما أجاب علي بما ذكر اعتذاراً عن تركه القيام بغلبة النوم ولا يمتنع أنهُ صلّى عقب هذه المراجعة وليس في الخبر ما ينفيه»[٢].

(١) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة: ١/٢٧.

(٢) ابن حجر، فتح الباري: ١٣/٢٦٤.



الرواية السادسة عشرة: سدّ الأبواب إلاّ باب أبي بكر

حدّثنا محمد بن سنان قال: حدّ ثنا فليحٌ قال: حدّثنا أبو النضر، عن عبيد بن حنين، عن بُسر بن سعيد، عن أبي سعيد الخدري قال: خطب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: «إنّ الله خيّر عبداً بين الدنيا وبين ما عندهُ، فاختار ما عند الله فبكى أبو بكر فقلتُ في نفسي: ما يُبكي هذا الشيخ؟ إن يكن الله خيّر عبداً بين الدنيا وبين ماعندهُ، فاختار ما عند الله، فكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو العبد، وكان أبو بكر أعلمنا، قال: يا أبا بكر لا تبكِ، إنّ أمنَّ الناس عليَّ في صحبتهِ ومالهِ أبو بكر، ولو كُنت متخِذّاً خليلاً من أُمَّتي لاتخذت أبا بكر، ولكن أخوّة الإسلام ومودّته، لا يبقينَّ في المسجد بابٌ إلاّ سُدَّ، إلا باب أبي بكرٍ»[1].

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (٨) الصلاة، ب(٨٠) الخوخة والممر في المسجد: ١١٠/ح٤٦٦، كرّر في: كتاب (٦٢) فضائل الصحابة، ب (٣) قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (سدّوا الأبواب إلاّباب أبي بكر): ٦٩٨/ح٣٦٥٤، ن.ك، ب(٥) قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (لوكنت متخذاً خليلاً): ٦٩٨ـ٦٩٩/ح ٣٦٥٦ وح٣٦٥٧وح٣٦٥٨، كتاب (٦٣) ←

مناقشة الرواية

هذه الرواية تخالف المشهور في مصادر العامة فضلاً عن مصادر الإمامية ومنها: ما روي في مسند أحمد من عدة طرق: «أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر بسدِّ الأبواب إلاَّ باب عليّ، فتكلّم الناسُ، فخطبَ النبي صلى الله عليه وآله وسلم فحمد الله، وأثنى عليه، ثمّ قال: أمّا بعدُ فإنّي أُمرتُ بسدِّ هذه الأبواب غير باب عليٍّ، فقال فيه قائلكم، والله ما سدَدتُ شيئاً، ولا فتحتهُ وإنّما أُمرتُ بشيء فاتبعته»[1].

وعند عرض الرواية على التاريخ نجد أنّهُ شهِدَ بخلاف ذلك، إذ إنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان مأُموراً من قبل الله تعالى بسدِّ الأبواب جميعاً إلاّ باب عليٍّ، إلاّ أنّها السياسة الأُموية هي التي قلبت الكثير من الحقائق وحرّفتها خدمةً وتسويغًا للحُكام، إذ أمر معاوية بن أبي سُفيان بقلب جميع مناقب وفضائل الإمام عليّ عليه السلام وعكسها على الحكام، من ذلك ما روي أنّ معاوية كتبَ إلى الآفاق قائلاً: (لا تتركوا خبراً يرويه أحدٌ من المسلمين في أبي تُرابٍ إلاّ وأتوني

مناقب الأنصار، ب(٤٥) هجرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه إلى المدينة: ٧٤٠ـ٧٤١/ح٣٩٠٤، مسلم، الصحيح، كتاب (٥) المساجد ومواضع الصلاة، ب(٣) النهي عن بناء المسجد على القبور واتخاذ الصور فيها والنهي عن اتخاذ القبور مساجد: ٢١٠/ح٥٣٢ كرّر في: كتاب (٤٤) فضائل الصحابة ، ب (١) من فضائل أبي بكر: ١٠١١/٢٣٨٢ وح٢٣٨٣، بن ماجة، السنن، كتاب المقدمة، ب(١١) في فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فضل أبي بكر: ٢٧/ح٩٣وح٩٤، الترمذي، السنن، كتاب (٤٥) المناقب، ب(١٤) مناقب أبي بكر: ٥٧٣/ح٣٦٥٥، ن.ك، ب(١٥) لم يعنون بشيء: ٥٧٣/ح٣٦٥٩ وح٣٦٦٠، ب (١٥) مكرّر الرقم(لم يعنون بشيء): ٥٧٤/ح٣٦٦١، ب(١٦) لم يعنون بشيء: ٥٧٦/ح٣٦٧٨.

(١) أحمد، المسند: ٤/٣٦٩.

بمُناقضٍ لهُ في فضائل الصحابة، فإنَّ هذا أحبُّ إليَّ وأقرُّ لعيني)[١].

وجاء أيضاً أنَّ معاوية استعمل المغيرة بن شُعبة على الكوفة، فلمّا أمّرَهُ عليها دعاهُ وقال لهُ: وقد أردتُ إيصاءكَ بأشياءٍ كثيرةٍ أنا تاركُها اعتماداً على بصركَ، ولستُ تاركاً إيصاءكَ بخصلةٍ، لاتترُك شتمَ عليٍّ وذمّه، والترحُم على عُثمانَ والاستغفار لهُ، والعيب لأصحاب عليّ، والإقصاء لهُم، والإطراء لشيعةِ عُثمان والإدناء لهُم، فقال لهُ المغيرة: قد جرّبت وجريتَ، وعملتُ قبلكَ لِغيركَ، فلم يذمُمنِي وستبلوَ فتُحمدُ أوتَذُمّ، فقال: بَل نحمدُ إن شاء الله»[٢].

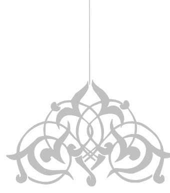
من ذلك ماروَاهُ الطبري: (أنّ المغيرة بن شُعبة قال لصعصعة بن صوحان[٣]، وكان المغيرة يوم ذاك أميراً على الكوفة من قبل معاوية: «إيّاكَ أن يبلُغني عنكَ أنّكَ تعيبُ عُثمان عند أحدٍ من الناس، وإيّاكَ أن يبلُغني عنكَ أنّكَ تظهر شيئاً من فضل عليٍّ علانيةً، فإنّكَ لستَ بذاكرٍ من فضل عليٍّ شيئاً أجهلهُ، بل أنا أعلمُ بذلك؛ ولكن هذا السُلطان قد ظهر، وقد أخذنا بإظهار عيبه للناس، فنحنُ ندعُ كثيراً مِمّا أُمرنا به، ونذكرُ الشيءَ الذي لا نجدُ منهُ بُدّاً، لندفع به هؤلاء القوم عن أنفُسنا تقِيةً؛ فإن كُنتَ ذاكراً فضلهُ فاذكُرهُ بينك وبين أصحابك، وفي منازلكم سرّاً، وأمّا علانيةً في المسجد؛ فإنَّ هذا مِمّا لا يحتملِهُ الخليفة لنا، ولا يعذُرنا فيه»[٤].

(١) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة: ١١/٤٥.

(٢) ابن الأثير، الكامل في التاريخ: ٣/٤٧٢.

(٣) صعصعة بن صوحان بن حجر بن الحارث بن الهجرس بن صبرة العبدي، يكنى أبا طلحة، من أصحاب الإمام علي عليه السلام شهد معه الجمل، توفي بالكوفة عام (٦٠هـ)، ورد في حقه عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: (ما كان مع أمير المؤمنين عليه السلام من يعرف حقه إلاّ صعصعة وأصحابه) ابن سعد، الطبقات الكبرى: ٦/٢٢٠، ابن داود الحلي، رجال ابن داود: ١١١.

(٤) الطبري، التاريخ: ٤/١٤٤.



الرواية السابعة عشرة: مغاضبة علي عليه السلام لفاطمة عليها السلام

حدّثنا قتيبة بن سعيدٍ قال: حدّثنا عبدُ العزيز بن أبي حازم عن أبي حازمٍ عن سهل بن سعد قال: جاء رسول لله صلى الله عليه وآله وسلم بيت فاطمة، فلم يجد عليّاً في البيت، فقال: أين ابن عمّكِ؟ قالت: كان بيني وبينهُ شيءٌ، فغاضبني، فخرجَ، فلم يقِل عندي، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لإنسانٍ: انظر أين هو؟ فجاءَ، فقال: يا رسول الله، هو في المسجد راقدٌ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهوَ مُضطجعٌ، قد سقطَ رداؤهُ عن شقّه، وأصابهُ تُرابٌ، فجعلَ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يمسحهُ عنهُ، ويقول: قُم أبا تُرابٍ، قُم أبا تُرابٍ».[1]

مناقشة الرواية

الرواية صريحةٌ فيما تنسبُ لعلي وفاطمة عليهما السلام من الغلظة والشدّة في حياتهما الزوجية، ويبدو أنّ الهدف الرئيسي من الرواية هو اتهام الإمام علي

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (٨) الصلاة، ب(٥٨) نوم الرجال في المسجد: ١٢٠٩/ح٦٢٨٠، المسجد: ١٠٦/ح٤٤١، كتاب (٧٨) الأدب، ب(١١٣) التكني بأبي تراب وإن كانت له كنية أُخرى: ١١٩٤/ح٦٢٠٤، كتاب (٧٩)الاستئذان، ب(٤٠) القائلة في مسلم، الصحيح، كتاب (٤٤) فضائل الصحابة ، ب(٤) من فضائل علي بن أبي طالب عليه السلام: ١٠٢٢/ح٢٤٠٩.

عليه السلام بغضب النبي صلى الله عليه وآله وسلم من خلال غضب السيدة فاطمة عليها السلام، فالمغاضبة تارةً نُسبت إلى فاطمة عليها السلام بهدف مُشاهتها عائشة عندما كانت تُغضِب النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وتارةً أُخرى نُسبت إلى الإمام علي عليه السلام بأنهُ كان يُغضب فاطمة عليه السلام بقصد أذى النبي صلى الله عليه وآله وسلم [١]، وذلك لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «من آذى فاطمة فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله عز وجل»[٢]، إلاَّ أنَّ الواقع التأريخي يشهدُ خلاف ذلك، إذ كانت حياة الإمام علي عليه السلام والسيدة فاطمة عليها السلام يسودها الأدب والاحترام حياةً هادئةً سعيدةً، إذ إنّهما من الذين أذهب الله عنهم الرجس[٣]، فبذلك يستحيلُ أن يصدُر منهما ما يُغضِبُ أحدهما الآخر، وقد قال الإمام علي عليه السلام: (فوالله ما أغضبتها، ...، ولا أغضبتني ولا عصت لي أمراً)[٤]، وقالت فاطمة عليها السلام: «ماعهدتني كاذبةً، ولا خائنة، ولا خالفتك منذُ عاشرتني، ...»[٥].

أمّا إطلاق كنية أبي ترابٍ على الإمام علي عليه السلام فقد كان في غير هذه المناسبة، وهو ما روي عن عمار بن ياسر، قال: كنتُ أنا وعلي عليه السلام رفيقين في غزوة ذات العشيرة، فلما نزلها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأقام بها، رأينا ناساً من بني مدلج يعملون في عينٍ لهم في نخلٍ، فقال لي علي عليه

(١) ينظر: العاملي (جعفر مرتضى)، الصحيح من سيرة الإمام علي عليه السلام: ٢/٢٥٦ـ٢٥٧.

(٢) الشريف المرتضى، الفصول المختارة: ٨٨.

(٣) تقدم ذكر أحد معاني الرجس وهو الغضب في صفحة ٣٠.

(٤) الموفق الخوارزمي، المناقب: ٣٥٣

(٥) النيسابوري، روضة الواعظين: ١٥١.

السلام يا أبا اليقظان! هل لك أن نأتي هؤلاء فننظر كيف يعملون؟ فجئناهم فنظرنا إلى عملهم ساعة، ثُم غشينا النوم فانطلقتُ أنا وعلي فاضطجعنا في صورٍ من النخل في دقعاءٍ من التراب فنمنا فوالله ما أهبنا إلاّ رسول الله يحركنا برجله وقد تتربنا من تلك الدقعاء، فيومئذٍ قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعلي: يا أبا تراب - لما يرى عليه من التراب - قال: ألا أُحدثكما بأشقى الناس رجلين؟ قلنا: بلى يا رسول الله، قال: أحيمر ثمود الذي عقر الناقة، والذي يضربك ياعلي على هذه - يعني قرنه - حتى تُبل منه هذه - يعني لحيتهُ [١].

وقد وردت إشارةٌ لطيفةٌ من النبي صلى الله عليه وآله وسلم في سبب هذه التسمية عندما قال لعلي عليه السلام: (أحقُّ أسمائك أبو تُرابٍ، أنت أبو تُراب)[٢]، فقد علّل ابن عبّاس هذه التسمية بوجهٍ من الدقّة عندما سأل عباية بن ربعي ابن عباس فقال لهُ: لم كنّى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليّاً عليه السلام أبا تُراب؟ فأجاب ابن عباس: لأنهُ صاحب الأرض، وحُجّة الله على أهلها بعده، وبه بقاؤُها، وإليه سُكونُها، ولقد سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: إنهُ إذا كان يوم القيامة، ورأى الكافر ماأعدّ الله تبارك وتعالى لشيعة علي عليه السلام من الثواب والزُلفى والكرامة، قال: (يا ليتني كُنت تُرابا) يعني: ياليتني من شيعة علي عليه السلام وذلك قول الله عز وجل ﴿ إِنَّا أَنذَرْنَاكُمْ عَذَاباً قَرِيباً يَوْمَ يَنظُرُ الْمَرْءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَا لَيْتَنِي كُنتُ تُرَاباً ﴾[٣]

---

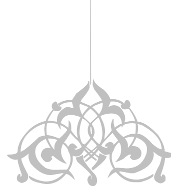
(١) أحمد، المسند: ٤/٢٦٣-٢٦٤، الحاكم، المستدرك: ١٤٠-١٤١، ابن البطريق، العمدة: ٢٦، ابن كثير، البداية والنهاية: ٣/٣٠٣.

(٢) الطبراني، المعجم الأوسط: ١/٢٣٧، ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق: ٤٢/١٨، الهيثمي، مجمع الزوائد: ٩/١٠١.

(٣) النبأ: ٤٠.

الفصل الثالث

الروايات الموضوعة على شخصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل البيت عليهم السلام مما هي في فروع الدين



الرواية الأُولى: وضوء النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالنبيذ

حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالاَ حدّثنا وكيعٌ عن أبيه وحدّثنا محمد بن يحيى حدّثنا عبد الرزاق عن سفيان عن أبي فزارة العبسي عن أبي زيدٍ مولى عمرو بن حُريثٍ عن عبد الله بن مسعود «أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لهُ: ليلة الجنِّ عِندكَ طَهورٌ قال: لا، إلاّ شيءٌ من نبيذ في إداوة، قال: تمرةٌ طيبَةٌ ومَاءٌ طهُورٌ فتوضَّأ».(١)

هذه الرواية تنسب للنبي صلى الله عليه وآله مخالفة شرعية ألا وهي وضوءهُ بالنبيذ(٢)

(١) ابن ماجة، السنن، كتاب (١) الطهارة وسننها، ب (٣٧) الوضوء بالنبيذ: ص ٥٦/ح ٣٨٤، ٣٨٥، الترمذي، السنن، كتاب (١) الطهارة، ب (٦٥) ما جاءَ في الوضوء بالنبيذ: ص٣٤/ح ٨٨، أبو داوود، السنن، كتاب الطهارة (١)/ ب (٤٢) الوضوء بالنبيذ: ص ٣٣-٣٤/ح ٨٤.

(٢) النبيذ: مأخوذٌ من نبذ، يقال: نبذتُ الشيء أنبذهُ نبذاً، فهو منبوذٌ، إذا رميتهُ وأبعدتهُ، والنبيذ: هو مايعملُ من الأشربة من التمر والزبيب والعسل والحنطة والشعير). والنبذُ: طرحك الشيء من يدك أمامك أو وراءك، نبذتُ الشيء أنبذهُ نبذاً إذا ألقيتهُ من يدك، وإنما سمي نبيذاً؛ لأن الذي يتخذهُ يأخذ تمراً أو زبيباً فينبذهُ في وعاءٍ أو سقاءٍ عليه الماء ويتركهُ حتى يفور فيصير مسكراً يقال: نبذتُ التمر والعنب إذا تركت عليه الماء ليصير نبيذاً. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث: ٥/٧-٨، ابن منظور، لسان العرب: ٣/٥١١-٥١٢.

ليلة الجن[١] محاولةً لتصوير النبي صلى الله عليه وآله وسلم متجاهلاً أو متناسياً انتقال الحكم عند عدم وجود الماء إلى التيمم وكأنَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو المصدر الثاني للأحكام الشرعية لا يعرف موقفهُ في هذهِ الحالة.

لذا فقد تصدى للردّ على هذا الحديث من علماء العامة ابن حجر العسقلاني إذ قال بتضعيفهِ بقوله: «وهذا الحديث أطبق علماء السلف على تضعيفهِ، وقيل على تقدير صحته أنهُ منسوخٌ، لأنَّ ذلك كان بمكة ونزول قوله تعالى ﴿ فَلَمْ تَجِدُواْ مَاءً فَتَيَمَّمُوا ﴾.[٢]

إنما كان بالمدينة بلا خلاف، أو هو محمولٌ على ماءٍ ألقيت فيهِ تمراتٌ

(١) وردَ في صحيح مسلم حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الأعلى عن داود عن عامر قال: سألت علقمة هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليلة الجن، قال: فقال علقمة: أنا سألتُ ابن مسعود فقلت هل شهد أحدكم مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليلة الجن؟ قال: لا. ولكنا كنا مع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ذات ليلة ففقدناه فالتمسناهُ في الأودية والشعاب فقلنا استطير أو اغتيل قال فبتنا بشر ليلة بات بها قومُ فلما أصبحنا إذا هو جاء من قبل حراء قال فقلنا يا رسول الله فقدناك فطلبناك فلم نجدك فبتنا بشر ليلة بات بها قوم فقال أتاني داعي الجن فذهبتُ مَعهُ فقرأت عليهم القرآن قال فانطلق بنا فأرانا أثارهم وآثار نيرانهم وسألوه الزاد فقال لكمُ كل عظم ذكر اسم الله عليهِ يقع في أيديكم أوفر ما يكون لحماً وكل بعرة علف لدوابكم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلا تستنجوا بهما فإنهما طعام إخوانكم. المصدر: مسلم، الصحيح، كتاب (٤) الصلاة، ب(٣٣) الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن: ١٨٣/ح٤٥٠ ، ورواهُ غيره أيضًا: الترمذي، السنن، كتاب (٤٣) تفسير القرآن، ب(٤٥) ومن سورة الأحقاف: ٥١٧/ح٣٢٥٨، البيهقي، السنن الكبرى: ١١/١، الهيثمي، مجمع الزوائد: ٣١٤/٨، العيني، عمدة القاري: ٣٠٠/٢.

(٢) المائدة: ٦.

يابسة لم تغيُّر لهُ وصفاً وإنما كانوا يصنعون ذلك لأنَّ غالب مياههم لم تكن حلوة».[١]

وقد ذهبت الإمامية إلى عدم جواز الوضوء بالنبيذ، في ذلك قول الطوسي: «لا يجوز الوضوء بشيء من الأنبذة المسكرة، سواء كان نيّاً أم مطبوخاً، استدلّ بقوله تعالى:

{ فَلَمْ تَجِدُواْ مَاء فَتَيَمَّمُواْ صَعِيداً طَيِّباً }[٢]»[٣]، فنقل الحكم عند عدم وجود الماء إلى التيمم وعليه إجماع الفرقة.[٤]

وذهبت المالكية[٥] والشافعية[٦] والحنابلة[٧] أيضاً إلى عدم جواز الوضوء بالنبيذ لابنيّهِ ولا بمطبوخه مع عدم وجود الماء، تمراً كان أو غيره، فإن كان مشتدّاً فهو نجس لا يجوز شربه ولا الوضوء به بينما خالفهم أبو حنيفة إذ قال بجواز الوضوء بالنبيذ ولكنهُ اشترط أن يكون حلواً رقيقاً يسيل على الأعضاء كالماء وقيّدهُ في السفر.[٨]

(١) ابن حجر العسقلاني فتح الباري: ١/٣٠٦.

(٢) المائدة: ٦.

(٣) الطوسي، الخلاف: ١/٥٥-٥٦.

(٤) ينظر: الطوسي، الخلاف: ٥٦.

(٥) إذ قال إمام المالكية بقوله (لا يتوضّأ بشيء من الأنبذة ولا العسل الممزوج بالماء وقال التيمم أحب إليَّ من ذلك) مالك، المدونة الكبرى: ١/٤.

(٦) ينظر: النووي، المجموع: ١/٩٣.

(٧) ينظر: عبد الله بن قدامة، المغني: ١/٨-١٠.

(٨) العيني، عمدة القاري: ٣/١٧٩.

عرض الرواية على القرآن الكريم

شرع الله سبحانه وتعالى فريضة التيمم رحمة لعباده ولطفاً لإنقاذهم من الحرج وامتثالاً لأوامره العبادية من الطهارة والصلاة وغيرها، فأوجب على المكلف اللجوء إلى التيمم وهي (الطهارة الترابية)، في ذلك قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «أُعطيت خمساً لم يُعطهن أحدٌ من الأنبياء قبلي: نُصرت بالرعب مسيرة شهرٍ، و جُعلت لي الأرض مسجداً وطهورًا،...»[1] لئلاّ يفوت المكلف فريضة من الفرائض، من ذلك قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُواْ بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَينِ وَإِن كُنتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُواْ وَإِن كُنتُم مَّرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاء أَحَدٌ مَّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لاَمَسْتُمُ النِّسَاء فَلَمْ تَجِدُواْ مَاء فَتَيَمَّمُواْ صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ مَا يُرِيدُ اللّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَكِن يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ } .[2] قال الشافعي (ت٢٠٤هـ) في بيان الأحكام الشرعية الموجودة في هذه الآية: «فدلّ حكم الله تعالى على أنهُ أباح التيمم في حالين أحدهما السفر والإعواز من الماء والآخر المرض في حضرٍ كان أو سفرٍ».[3]

وقال الجصاص (ت٣٧٠هـ): «تضمنت الآية بيان حكم المريض الذي يخاف ضرر استعمال الماء، وحكم المسافر الذي لا يجد الماء إذا كان جنباً أو محدثاً».[4]

---

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (٨) الصلاة، ب (٥٦) قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً: ١٠٥/ح٤٣٨.

(٢) المائدة: ٦.

(٣) الشافعي، أحكام القرآن: ٤٧/١.

(٤) الجصاص، أحكام القرآن: ٤٦١/٢.

عرض الحديث على السنة الصحيحة

ما وردَ بطرق الإمامية، من ذلك ما رواهُ أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام: «عن الرجل يكون معهُ اللبن، أتوضأ منهُ للصلاة؟ قال: لا، إنّما هما الماء والصعيد».(١)

ومن طرق العامة ما رواهُ الصنعاني عن أبي ذر «أنهُ أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد أجنب، فدعا النبي صلى الله عليه وآله وسلم بماءٍ فاستتر واغتسل، ثم قالَ لهُ النبي صلى الله عليه وآله وسلم: إنّ الصعيد الطيبَ وضوء المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين، فإذا وجدَ الماء فليمسهُ بشرته فإنّ ذلك هو خيرٌ».(٢)

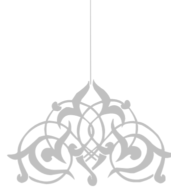
وروي بطرق أُخرى بلفظ «إنّ الصعيد الطيب طهور المسلم...».(٣)

---

(١) الحر العاملي، تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، كتاب الطهارة، أبواب الماء المضاف والمستعمل، ب (١) أنّ المضاف لا يرفع حدثاً ولا يزيل خبثاً: ج١/ ص٢٠١/ح١.

(٢) الصنعاني، المصنف: ١/٢٣٨، وكذلك رواهُ أبو داوود، السنن، كتاب الطهارة (١) ب(١٢٣) الجنب يتيمم: ص ٦١-٦٢/ح١٣٣٢البيهقي، السنن: ١/٢١٢.

(٣) أحمد، مسند: ٥/١٤٦، الترمذي، السنن، كتاب الطهارة (١)، ب (٩٢) ما جاءَ في التيمم للجُنُبِ إذا لم يَجدِ الماء: ص٣٩ /ح١٢٤، أبو داود، السنن، كتاب الطهارة (١)، ب (١٢٣) الجُنب يتيمم: ص٦٢/ح ٣٣٣٣.



الرواية الثانية: النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقضي حاجته وهو مستقبلاً لبيت المقدس

حدّثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالكٌ عن يحيى بن سعيد عن محمد ابن يحيى بن حبان، عن عمّه واسع بن حبان، عن عبد الله بن عمران كان يقول: «إنّ ناساً يقولون: إذا قعدت على حاجتك فلا تستقبل القبلة، ولا بيت المقدس، فقال عبد الله بن عمر: لقد ارتقيت يوماً على ظهر بيتٍ لنا، فرأيتُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على لبنتين مستقبلاً بيت المقدس لحاجته، وقال: لعلّك من الذين يصلُّون على أوراكهم، فقلتُ: لا أدري والله، قال مالك: يعني الذي يصلّي ولا يرتفع عن الأرض، يسجد وهو لاصقٌ بالأرض»[1].

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (٤) الوضوء، ب(١٢) من تبرّز على لبنتين: ٥٤/ح١٤٥، بن ماجة، السنن، كتاب (١) الطهارة وسننها، ب(١٨) الرُّخصة في ذلك في الكنيف وإباحته دون الصحارى: ٥٠/ح٣٢٢، أبو داود، السنن، كتاب (١) الطهارة، ب(٥) الرُّخصة في ذلك: ٢٦/ح١٢وح١٣، الترمذي، السنن، كتاب (١) الطهارة، ب(٧) ما جاء من الرُّخصة في ذلك: ٢٠/ح٩و١٠، النسائي، السنن، كتاب (١)الطهارة، ب(٢٢) الرُّخصة في ذلك في البيوت: ٢١/ح٢٣.

مناقشة الرواية

نصّت الشريعة الإسلامية على حرمة استقبال القبلة عند التخلّي سواء كان في البيوت أم في الصحراء ويكره أيضاً استقبال الشمس أو القمر أو الريح بغائطٍ أو بول[١]، وكذلك عند المذاهب الأُخرى اتفقوا على كراهية الاستقبال أيضاً[٢].

أما عند تتبع سيرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم نجد أنه نهى عن ذلك، روى البخاري عن أبي أيوب الأنصاري قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يولها ظهره شرِّقوا أو غرِّبوا»[٣].

وعن أبي سعيد الخدري: «أنهُ شهد على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه نهى أن تستقبل القبلة لغائط أوبولٍ»[٤].

وعليه لا يمكن أن يخالف النبي صلى الله عليه وآله وسلم فعل ما ينهى عنهُ، ولا يأتي بفعلٍ مكروهٍ في الشريعة الإسلامية، فتبطل الرواية لمنافاتها لسنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

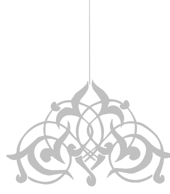
---

(١) ينظر: المحقق، المعتبر: ١/١٢٢.

(٢) ينظر: مالك، المدونة الكبرى: ١/٧، الشافعي، الرسالة: ٢٩٣، أبو بكر الكاشاني، بدائع الصنائع: ٥/١٢٦، عبد الله بن قدامة، المغني: ١/١٥٤.

(٣) البخاري، الصحيح، كتاب (٤) الوضوء، ب(١١) لا يستقبل القبلة ببول أو غائط إلا عند بناء جدار: ٥٤/ح١٤٤.

(٤) ابن ماجة، السنن، كتاب (١) الطهارة وسننها، ب (١٧) النهي عن استقبال القبلة بالغائط والبول: ٥٠/٣٢٠.



الرواية الثالثة: النبي صلى الله عليه وآله وسلم يَتبوّل واقفاً

حدّثنا آدم قال: حدّثنا شعبة عن الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة قال: «أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم سُباطة قومٍ، فبالَ قائماً، ثمّ دعَا بماءٍ فتوضّأ».(١)

مفاد الرواية: أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم مرَّ على سباطة قوم(٢)

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (٤) الوضوء، ب (٦٠) التبول قائماً وقاعداً، ح ٢٢٤، ص ٦٦، وكُرّرَ في، ن. ك، ب (٦١) التبول عند صاحبِهِ والتَسَتُّر بالحائطِ ح ٢٢٥، ص٦٦، ب (٦٢) التبول عند سُبَاطةِ قومٍ، ح٢٢٦، ص٦٦، كتاب (٤٦) المظالم، ب (٢٧) الوقوف والبول عند سُباطةِ قومٍ، ح ٢٤٧١، ص ٤٦٧، مسلم، الصحيح، كتاب (٢) الطهارة، ب (٢٢) المسح على الخُفين، ح ٢٧٣، ص ١٢٥، ابن ماجة، السنن، كتاب (١) الطهارة وسننها، ب (١٣) ما جاءَ في البولِ قائماً: ٤٨/ح ٣٠٥ وح ٣٠٦.

(٢) السباطة هي، الكناسة وهي الموضع الذي يرمي فيهِ التراب والأوساخ وما يكنسُ من المنازل وبعبارةٍ أُخرى هي ملقى القمامة والتراب تكون بفناء الدار مرافقاً لتلك الدار، وسميت بذلك لأنها لا تحتفظ بها ولا تحتجن. انظُر، الرازي، معجم مقاييس اللغة، ١٢٨/٣، ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث: ٢٣٣٥/٢.

فبال قائماً هذهِ الرواية تقدحُ قدحاً شديداً بمقام النبوة خاصةً وبشخص النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم عندما تصوّرهُ وهو يتبول أمام أعين الناس وبمرأى من صحابتهِ فهو أمرٌ ممّا يستقبحهُ عامة الناس ومَن هو أقلّهُم درجةً وإيماناً، فكيف يمكن تصور صدوره من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذو الأخلاق النبيلة الرفيعة؟ وهذهِ الحقيقة بإقرار القرآن الكريم لهُ بقوله تعالى: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾.[1]

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إنَّ الله عز وجل أدَّب نبيّهُ فأحسنَ أدبهُ، فلمّا أكملَ لهُ الأدب قال تعالى: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾، فتأدّبَ بآداب الله عز وجل»[2].

قال الطبرسي في تفسيرهِ لهذهِ الآية: «أي على دينٍ عظيم، وهو دين الإسلام، وقيل معناه: إنك متخلق بأخلاق الإسلام، وعلى طبعٍ كريم وحقيقة الخلق ما يأخذ به الإنسان نفسه من الآداب، وإنّما سُمّيَ خلقاً؛ لأنهُ يصير فيهِ كالخلقة فيهِ، وسمّي خلقهُ عظيماً لأنهُ عاشرَ الخلق بخلقه وزايلهُم بقلبهِ فكان ظاهرهُ مع الخلق وباطنهُ مع الحق».[3]

من هنا«فإن تأصّلَ هذا الخلق العظيم في شخصية الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فهو دليلٌ واضح على رجاحة العقل وغزارة العلم لهُ ونفي جميع التهُم التي تنسب إليهِ من الأعداء».[4]

---

(١) القلم: ٤.
(٢) الكليني، أُصول الكافي، ١/٢٦٦/ح٤.
(٣) الطبرسي، مجمع البيان: ١٠/٨٢.
(٤) الشيرازي، الأمثل: ١٨/٥٢٣.

فكانت سمو أخلاق النبي صلى الله عليه وآله وسلم وجاذبيته الشخصية من العلو والصفات الإنسانية السامية، فكيف لمن كان هذا خلقهُ أن يقوم بمثل هذا العمل الذي يستقبحهُ العقل قبل النقل؟، بل كيفَ وهو معلِّم الأمّة أن يقودهم إلى الفضائل وينهاهم عن الرذائل!؟.

عرض الرواية على السُنة الصحيحة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم

من سُنتِّه الشريفة في حياتهِ أنهُ صلى الله عليه وآله وسلم عندما يريد أن يتبوّل يبحث ويتحرَّى عن المنزل المكان الذي يتبوّل فيهِ وذلك ابتعاداً عن أنظار الآخرين، ما وردَ عنهُ صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك حثاً منهُ لغيرهِ من ذلك ما رواهُ أبو موسى أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إذا بالَ أحدكُم فليرتد لبولهِ».[1]

وتطبيقاً منهُ على نفسهِ صلى الله عليه وآله وسلم روي عنهُ صلى الله عليه وآله وسلم: «أنّهُ كان يرتاد لبولهِ مكاناً كما يرتادُ منزلاً».[2]

ومن آدابهِ صلى الله عليه وآله وسلم في الخلاء ما وردَ عن أبي عبد الله عليه السلام قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أشدّ الناس توقيّاً عن البول، كان إذا أرادَ البول يعمد إلى مكانٍ مرتفعٍ من الأرض، أو إلى مكانٍ من

(١) أحمد بن حنبل، المسند، ٣٩٦/٤، الحر العاملي، تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، كتاب الطهارة، أبواب أحكام الخلوة ب (٢٢) كراهة البول في الصلبة واستحباب ارتياد مكانٍ مرتفعٍ لهُ، أو مكانٍ كثير التراب: ١/ ٣٣٨/ ح١.

(٢) الترمذي، السنن، كتاب (١) الطهارة ب (١٦) ما جاءَ أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) كان إذا أرادَ الحاجة أبعدَ في المذهب: ٢٢/ح٢٠.

الأمكنة يكون فيهِ التراب الكثير، كراهيّة أن ينضح عليهِ البول».[١]

وبذلك نجد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من أكثَر الناس تحفظاً وتنزُّهاً عن البول، فقد وردَ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل البيت عليهم السلام روايات كثيرة دلّت على حثهِ عن التنزه من البول ووجوب التوقّي منهُ وعدمَ التهاون بهِ لما فيهِ من الآثار السيئة منها أن أكثر عذاب القبر من البول ناهيك عن كونهِ من النجاسات العينية.

عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: «لا تستحقرِنّ البول، ولا تتهاونّن به».[٢]

عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «عذاب القبر يكون من النميمة، والبول، وعزب الرجل عن أهلهِ».[٣]

وعن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إنّ جُلّ عذاب القبر في البول».[٤]

ومن طرق العامة أيضاً: عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «أكثر عذاب القبر من البول».[٥]

---

(١) الحر العاملي، تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، كتاب الطهارة، أبواب أحكام الخلوة، ب (٢٢) كراهة البول في الصلبة، واستحباب ارتياد مكانٍ مرتفع لهُ أو مكان كثير التراب: ١/٣٣٨/ح٢.

(٢) الحر العاملي، تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، كتاب الطهارة، أبواب أحكام الخلوة، ب (٢٣) وجوب التوقي من البول: ج ١/ ص ٣٣٩/ ح١.

(٣) المصدر نفسه: ج١/ ٣٤٠/ح٣.

(٤) المصدر نفسه: ١/٣٤٠/ ح٤.

(٥) أحمد بن حنبل، المسند: ٢/ ٣٢٦، ابن ماجة، السنن، كتاب (١) الطهارة وسنتها، ب (٢٦) ←

عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «عامّة عذاب القبر من البول، فاستنزهوا من البول».(١)

وعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «اتّقوا البول، فإنهُ أول ما يحاسب به العبد في القبر».(٢)

ناهيك عن كراهية البول قياماً من ذلك ما قالهُ الصدوق: «ولا تبل قائماً من غير علّةٍ، فإنهُ من الجفاء».(٣)

وذكر العلامة في التذكرة في آداب التخلّي من مكروهات التخلّي عدَّ البول قائماً وعللّ ذلك: (لئلاَّ ينضح عليه).(٤) واستدلو كذلك بما ورد عن أهل البيت عليهم السلام بما ورد عن الإمام الباقر عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «البول قائماً من غير علّةٍ من الجفاء، والاستنجاء باليمين من الجفاء».(٥)

تبيّن من ذلك أن العلّة من كراهة البول قائماً من غير علةٍ موجبةٍ لذلك هو

التشديد في البول: ٥٣/ح ٣٤٨.

(١) الطبراني، المعجم الكبير: ١١/٦٦، الدارقطني، السنن: ١/١٣٥، الهيثمي، مجمع الزوائد: ١/٢٠٧.

(٢) الطبراني، المعجم الكبير: ٨/١٣٣، الهيثمي، مجمع الزوائد: ١/٢٠٩.

(٣) الصدوق، المقنع: ٧ والهداية: ٧٣.

(٤) العلامة الحلي، تذكرة الفقهاء: ١/١٢١، ومنتهى المطلب: ١/٢٤٤، ونهاية الأحكام: ١/٨٢.

(٥) الحر العاملي، وسائل الشيعة، كتاب الطهارة، أبواب أحكام الخلوة، ب(١٢) كراهة الاستنجاء باليمين إلاّ لضرورة، وكذا مسّ الذكر باليمين وقت البول: ١/٣٢٢/ح٧، وب(٣٣) كراهة البول قائماً من غير علّةٍ إلاّ أن يطلي بالنورة وكراهة أن يطمح ببوله في الهواء من مرتفع: ١/٣٥٢/ح٣.

أن ذلك الفعل مُتسببٌ من الجُفاء، والجُفاء هو: غلظ الطبع والإعراض عن الشيء أي البُعد، وهو متسببٌ لقساوة القلب، وهو خلاف البر ونقيض الصلة.(١)

أما كراهية البول من قيامٍ من غير عذرٍ كراهة تنزيهٍ،(٢) أما المالكية ذهبت إلى كراهيتهِ في المواضع الصلبة،(٣) وذهبت الحنابلة إلى استحباب البول من قعود.(٤)

وإذا ثبت القول بكراهة البول من قيام وهو ما ذهبَ إليهِ — أغلب جمهور الفقهاء- فقد تحقق المنع من صدوره عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقد استبعد ابن حجر ذلك الفعل من النبي صلى الله عليه وآله وسلم قائلاً: «لم يعهد ذلك من سيرته ومكارم أخلاقه»(٥)، وقول العيني: «حديث حذيفة - يعني هذا- حديث فاحشٌ منكر لا نراهُ إلاَّ من قبل بعض الزنادقة»(٦)، وما قاله السيوطي (ت٩١١هـ) في ذلك: «نعتقد أن الأنبياء عليهم السلام معصومون لا يصدر عنهُم ذنبٌ لا كبيرة ولا صغيرة ولا عمداً ولا سهواً لكرامتهم على الله تعالى بل ومن المكروه؛ لأن وقوع المكروه من التقي نادر، فكيف من النبي صلى الله عليه وآله وسلم؟!» (٧).

---

(١) ينظر: الطريحي، مجمع البحرين: ٣٨٢/١، الزبيدي، تاج العروس: ٢٨٦/١٩.

(٢) ينظر: النووي، المجموع: ٨٥/٢.

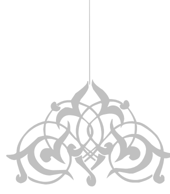
(٣) ينظر: مالك، المدونة الكبرى: ٢٤/١، الحطاب الرعيني، مواهب الجليل: ٣٨٦/١.

(٤) ينظر: ابن قدامة، المغني: ١٥٦/١.

(٥) ابن حجر، فتح الباري: ٢٨٢/١.

(٦) العيني، عمدة القاري: ١٣٤/٣.

(٧) السيوطي، إتمام الدراية لقراء النقاية: ٢٠.



الرواية الرابعة: النبي صلى الله عليه وآله وسلم جالسٌ وكاشف عن فخذه

حدّثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيُّوبَ وقتيبة وابنُ حجر قال يحيى بن يحيى: أخبرنا، وقالَ الآخرون: حدّثنا إسماعيل (يعنون ابن جعفر) عن محمد بن أبي حرملة عن عطاء وسليمان ابني يسار وأبي سلمة بن عبد الرحمن أنّ عائشة قالت:

كانَ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مُضطجعاً في بيتي، كاشفاً عن فخذيهِ أو ساقيهِ، فاستأذن أبو بكر، فأذن لهُ، وهو على تلك الحال، فتحدّث، ثمّ استأذن عمر فأذنَ لهُ، وهو كذلك، فتحدّث، ثمّ استأذن عثمان، فجلسَ رسولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم وسوّى ثيابهُ - قال محمدٌ: ولا أقولُ ذلك في يوم واحدٍ - فدخل فتحدّث، فلمّا خرَج قالت عائشةُ: دخل أبو بكر فلم تهتشّ لهُ ولم تبالهِ، ثمّ دخَل عمر فلم تهتش لهُ ولم تبالهِ، ثمّ دخل عثمان فجلست وسوّيتَ ثيابك! فقال: «ألاَ أستحيَ مِن رَجُلٍ تَستحَي مِنهُ الملائكة».[1]

(١) مسلم، الصحيح، كتاب (٤٤) فضائل الصحابة ، ب(٣) من فضائل عثمان بن عفان: ١٠١٧/ح٢٤٠١، البخاري، الصحيح، كتاب (٨) الصلاة، ب(١٢) ما يذكرُ في الفخذ: ←

لا يخفى على أي مسلم أن المراد من هذه الروايات هو التقليل من شأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم والإساءة إليهِ، فهي تسعى لهدم شخصه صلى الله عليه وآله وسلم وبالتالي فهو هدمٌ للإسلام وللمسلمين.

مفاد الرواية وهي أن الملائكة تستحي من عثمان وبذلك استحى النبي صلى الله عليه وآله وسلم من عثمان وسوّى ثيابه!!

نقول في ذلك: إن كان الله سبحانه وتعالى قد بعثَ محمداً رسولاً ونبياً إلى الأُمَّةِ فلماذا لم يبعث عثمان كذلك رسولاً ونبياً إن كانت الملائكة تستحي منه، وكما يبدو أن الرواية تريد إنّ تقول أن هناك من هو أفضل من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ومن هو أهلٌ للرسالة غيره صلى الله عليه وآله وسلم، بل إنّ هذه الرواية تثير الكثير من التساؤلات لا محلَّ لذكرها هنا.

عرض الرواية على القرآن الكريم

١ - قوله تعالى: **{ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً }**.(١)

٢ - وقوله تعالى: **{ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً * وَدَاعِياً إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجاً مُّنِيراً }**.(٢)

٣ - وقوله تعالى: **{ وَإِنَّكَ لَعَلى خُلُقٍ عَظِيمٍ }** (٣)

ص٩٤/ح، ب(٧) مناقب عثمان: ٧٠٦/ح٣٦٩٥.

(١) الأحزاب: ٢١.

(٢) الأحزاب: ٤٥-٤٦.

(٣) القلم: ٤.

عرض الرواية على السنة الصحيحة

عن أبي سعيد الخدري قال: «كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم أشدّ حياءً من العذراء في خدرها».[١]

وقول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم: «أدّبني ربي فأحسنَ تأديبي».[٢]

وقد تصدّى لنقد هذه الرواية الأميني في الغدير قائلاً: «إنّ سلب فضيلة عن نبي الإسلام والعياذ بالله حيث نسب إليه صلى الله عليه وآله وسلم الكشف عن أفخاذه بمنتدى من صحابته غير مكترثٍ لحضورهم حتى إذا جاءهُ الذي تستحي منهُ الملائكة فاستحى منه وسترها، إنَّ هذا الفعل مِمَّا لا يرتكبهُ عظماء الناس ورجالات الأُمم وإنَّما تجيء بمثله الطبقات الواطئة من أذناب الأعراب، ...»[٣].

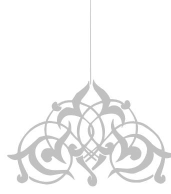
يتبين من السيرة الصحيحة أنَّ الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كان شديد الحياء بتأديب الله لهُ ليكون قدوةً للبشرية أجمع، ومن هنا فلا مجال للقول بصحة هذه الرواية وهي من الموضوعات التي وضعت عليه صلى الله عليه وآله وسلم وحاشا للرسول صلى الله عليه وآله وسلم أن يكون بهذه الصفة التي لا يقبلها أدنى الناس مكانةً.

---

(١) البخاري، الصحيح: ٣/١٣٠٦/ ح٣٣٦٩.

(٢) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر: ٣/١.

(٣) الميني، الغدير: ٩/٢٧٦.



الرواية الخامسة: النبي صلى الله عليه وآله وسلم يُرى عرياناً بعد سقوط إزاره

حدّثنا مطر بن الفضل قال: حدثنا روحٌ قال: حدثنا زكريّا بن إسحاق حدّثنا عمرو بن دينار قال: سمعتُ جابر بن عبد الله يُحدّث: إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يَنقُلَ معهُم الحجارة للكعبة وعليهِ إزارهُ، فقال لهُ العبّاس عَمّهُ: يابن أخي، لو حللت إزارك، فجعلته على منكبيك دون الحجارة، قال: فحلّهُ فجعلهُ على منكبيهِ، فسقط مغشِيّاً عليهِ فما رئي بعد ذلك عُرياناً».[1]

الهدف من وضع الرواية هو الإساءة والحط من مقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومحاولة الافتراء والكذب عليه حتى لو حصل الأمر معهم للإطاحة والجناية بأقدس وأفضل أنبياء الله المرسلين، وهو مما تقشعر منه الأبدان وتشمئز منه النفوس، عندما تصور الرواية النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد وقع إزاره فرئي عرياناً.

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (٨) الصلاة، ب (٨) كراهية التعرّي في الصلاة وغيرها: ص ٩٣/ح٣٦٤.

عرض الرواية على السنة الصحيحة

١ - ورد عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «من كرامتي على ربي أني ولدتُ مختوناً ولم ير أحد سوأتي».[١]

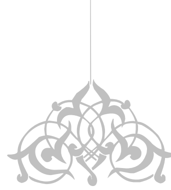
٢ - من خصائصه صلى الله عليه وآله وسلم: «أنه لم تر عورته قط، ولو رآها أحد لطمست عيناه».[٢]

فإذا صحّ أنّ العباس رأى عورة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلابدّ إذن أن تطمس عينهُ؛ لأنهُ كان حاضراً ووقع نظرهُ على عورة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وهذه إحدى الخصوصيات التي اختصّ الله تعالى نبيهُ صلى الله عليه وآله وسلم بها، فإن لم تطمس أعينهم معنى ذلك أنهم لم يروا من النبي صلى الله عليه وآله وسلم شيئاً، فيتعيّن حينئذٍ أنّ مانسب إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذه الرواية ماهو إلاّ كذبٌ وافتراءٌ وتجرّءٌ على مقامه صلى الله عليه وآله وسلم.

---

(١) الطبراني، المعجم الأوسط: ١٨٨/٦، ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق: ٤١٢/٣، ابن كثير، السيرة النبوية: ٢٠٩/١، الهيثمي، مجمع الزوائد: ٢٢٤/٨.

(٢) القاضي عياض، الشفا بتعريف حقوق المصطفى: ٩٥/١.



الرواية السادسة: الامام علي عليه السلام يستحي أن يسأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حكم شرعي

١- حدّثنا مسدّدٌ قال: حدّثنا عبد الله بن داود عن الأعمش عن منذر الثوري، عن محمد ابن الحنفية، عن علي قال: «كنتُ رجلاً مذّاءً، فأمرتُ المقداد أن يسأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسألهُ؟ فقال: فيه الوضوء»[1].

٢- روى الشيخ الطوسي بسنده عن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (٣) العلم، ب(٥١) من استحيا فأمر غيره بالسؤال: ٥١/ح١٣٢، كرّر في: كتاب (٤) الوضوء، ب(٣٤) من لم ير الوضوء إلاّ من المخرجين: من القُبل والدبر، ٥٩: ح١٧٨، كتاب (٥) الغسل، ب(١٣) غسل المذي والوضوء منه: ٧٤/ح٢٦٩، مسلم، الصحيح، كتاب (٣) الحيض، ب(٤) المذي: ١٣٥/ح٣٠٣، بن ماجة، السنن، كتاب (١) الطهارة وسننها، ب(٧٠) الوضوء من المذي: ٦٦/ح٥٠٤، أبو داود، السنن، كتاب (١) الطهارة، ب(٨٢) في المذي: ٤٧/ح٢٠٦و٢٠٧و٢٠٨و٢٠٩، الترمذي، السنن، كتاب (١) الطهارة، ب(٨٣)ما جاء في المني والمذي: ٣٩/ح١١٤، النسائي، السنن، كتاب (١) الطهارة، ب(١١٢) ماينقض الوضوء ومالا ينقض الوضوء من المذي: ٣٤/ ح١٥٢ و١ و١٥٣ و١٥٤ و١٥٥ و١٥٦ و١٥٧.

عليه السلام قال: «سألتهُ عن المذي، فقال: إنَّ عليّاً عليه السلام كان رجلاً مذّاءً واستحيا أن يسألَ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لمكان فاطمة عليها السلام، فأمرَ المقداد أن يسألهُ وهو جالسٌ، فسألهُ فقال لهُ: ليسَ بشيءٍ»(١).

٣- عن محمد بن إسماعيل بن بزيع قال: «سألتُ الرضا عليه السلام عن المذي، فأمرني بالوضُوء منهُ، ثُمّ أعدتُ عليه في سنة أُخرى فأمرني بالوضُوء منهُ، وقال: إنَّ عليّ بن أبي طالب عليه السلام أمر المقداد بن الأسود أن يسأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم، واستحيا أن يسألهُ فقال: فيه الوضوء»(٢).

٤- عن محمد بن إسماعيل، عن أبي الحسن عليه السلام قال: «سألتهُ عن المذي، فأمرني بالوضوء منهُ، ثُمَّ أعدتُ عليه سنة أُخرى؟...، قال: لا بأس به»(٣)

مناقشة الروايات

١- الرواية صريحة فيما تنسب للإمام علي عليه السلام من إساءةٍ تمّثلت تلك الإساءةُ بنسبة الجهل والتجاهل لمدة طويلة لحكم شرعي، وقد وردت هذه الرواية في طرق الإمامية أيضاً، كالشيخ الطوسي، هذه الرواية تفرض تطرق الجهل للمعصوم عليه السلام، وقد أجمع مذهب الإمامية على عدم جهل المعصوم عليه السلام، قال الشيخ الطوسي بعد أن أورد الروايات في كتابه تلخيص الشافي: إنَّ جميع ما تضمّنهُ السؤال تعويلٌ على أخبار آحاد لا توجبُ علماً عندنا وعند

(١) الطوسي، تهذيب الأحكام، كتاب الطهارة، باب الأحداث الموجبة للطهارة: ١/١٨/ح٣٩.
(٢) المصدر نفسه: ١/١٩/ح٤٢.
(٣) الطوسي، تهذيب الأحكام، كتاب الطهارة، باب الأحداث الموجبة للطهارة: ١/١٩/ح٤٣.

خصومنا، وعندنا خاصةً لا توجبُ عملاً - على ما دللنا عليه - وماهذا سبيلهُ لا يجوز أن يعترض على أدلة العقول، وحينئذٍ بما أنها تخالف ما استقرّ عليه مذهب الإمامية فلا يؤخذ بهذه الرواية[١].

٢- ثُمَّ إنّ هذه الرواية تفترض أنّ الإمام علياً عليه السلام كان مذّاءً لمدةٍ طويلة، وهذا يكشف عن كثرة فعلهِ لذلك وبقائه لفترةٍ طويلةٍ جاهلاً للحكم الشرعي لايعرفُ فيها حكم طهارته، ومن النتائج المترتبة على حصول الطهارة هيَ أداء العبادات وأهمُها الصلاة إذ تشترطُ فيها الطهارة، فالإخلالُ أو الجهل في أقلِّ مقدمات الطهارة يؤدي بدوره إلى الإخلال بالعبادات[٢]، وهذا ممّا لايتوقع صدوره من رجل عادي فكيف يصدرُ من ربيب النبي صلى الله عليه وآله وسلم!

٣- ومن مواطن ضعف دلالة هذه الروايات هو تضاربها في الحكم الشرعي، فنجدها تارةً تحكمُ بالوضوء وتارةً أُخرى بطهارته.

٤- هذه الرواية تتعارض مع علم الغيب للمعصوم عليه السلام الذي يكون بإذن الله تعالى، عن عمار الساباطي قال: «سألتُ أبا عبد الله عليه السلام عن الإمام يعلمُ الغيب؟ قال: لا، ولكن إذا أرادَ أن يعلم الشيء أعلمهُ الله ذلك»[٣]، وعنهُ أيضاً عليه السلام قال: «إنَّ الإمام إذا شاءَ أن يعلمَ عُلِم»[٤].

عن الحر العاملي قائلاً: «فإذا كانَ يقدرُ على أن يعلمَ ما يشاء من الغيب بتعليم الله إيّاهُ فكيف يجوز أن يجهل فعلَ نفسه الذي فعلهُ تلك الساعة وليسَ من

(١) ينظر: الطوسي، تلخيص الشافي: ١/٢٦٣ـ ٢٦٤.
(٢) ينظر: المالكي، العصمة بين المبدأ الشيعي والمفاد الروائي: ١٣٧.
(٣) الكليني، أُصول الكافي: ١/٢٥٧/ح٤.
(٤) المصدر نفسه: ١/٢٥٨/ح١.

علم الغيب»[(١)]

٥- ما نُسِب في هذهِ الرواية من الجهل للإمام علي عليه السلام يتعارض مع ما وردَ بالمأثور من السُنة الشريفة من علم الإمام علي عليه السلام وبشهادة النبي صلى الله عليه وآله وسلم والصحابة أيضاً، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها»[(٢)].

قال المناوي (ت١٠٣١هـ) في شرحه لهذا الحديث: «فإنَّ المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم هو المدينة الجامعة لمعاني الديانات كُلِّها، ولابُدّ للمدينة من باب، فأخبر أنَّ بابها هو عليٌّ كرّم الله وجههُ، فمن أخذَ طريقهُ دخل المدينة، ومن أخطأهُ أخطأ طريق الهدى، وقد شهد لهُ بالأعلمِّية الموافق والمخالف والمعادي، فأمّا شهادة المُعادي بالأعلمِّية بحق الإمام علي عليه السلام ورد في ذلك شهادة معاوية بن أبي سفيان، أخرج الكلاباذي: (أنّ رجُلاً سأل معاوية عن مسألةٍ فقال: سَل عليّاً هو أعلمُ منّي، فقال: أُريدُ جوابك، قال: ويحك كرِهتُ رجُلاً كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعزّهُ بالعلم عزّا، وقد كان أكابر الصحابة يعترفون لهُ بذلك»[(٣)].

وعندما أُخبرَ معاوية بشهادة الإمام علي عليه السلام قال: «ذهبَ الفقه والعلم بموت ابن أبي طالب»[(٤)].

أمّا شهادة الصحابة فعن ابن مسعود قال: «أعلمُ أهل المدينة بالفرائض علي

---

(١) الحر العاملي، التنبيه بالمعلوم: ٩٢.

(٢) الصدوق، التوحيد: ٣٠٧، الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: ١٨١/٣، ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق: ٢٠/٩.

(٣) المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٦١/٣.

(٤) ابن عبد البر، الاستيعاب: ١١٠٩/٣.

ابن أبي طالب»[١].

سُئل عطاء: «أكان في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أعلمُ من علي؟ فقال: لا والله ما أعلمهُ»[٢].

وعن عائشة قالت: «عليٌّ أعلمُ الناس بالسنّة»[٣].

وما وردَ بانحصار علم وفهم كتاب الله تعالى بعلم الإمام علي عليه السلام، قول الحرالي[٤] في ذلك: «قد علِمَ الأولّون والآخرون أنَّ فهم كتاب الله مُنحصِرٌ إلى علم علي ومن جهل ذلك فقد ضلَّ عن الباب الذي من ورائه يرفعُ الله عن القلوب الحجاب حتّى يتحقق اليقين الذي لايتغيّرُ بكشف الغطاء»[٥].

يتبين من كل ما تقدم أنّ الإمام علياً عليه السلام كان أعلم أهل زمانه في القرآن الكريم بتفسيره وتأويله، ومحكمه ومتشابهه، وناسخه ومنسوخه، ومطلقه ومقيده، عامه وخاصه، وبالسُنة وبمطلق ماورد في فيها من العقيدة والفقه والأحكام والشريعة والفرائض من الأوامر والنواهي والواجبات والمحرمات وغيرها.

---

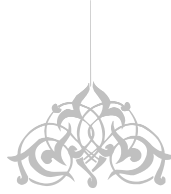
(١) ابن عبد البر، الاستيعاب: ٣/ ١١٠٥، ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق: ٤٢/ ٤٠٥.

(٢) ابن أبي شيبة، المصنف: ٧/ ٥٠٢.

(٣) ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق: ٤٢/ ٤٠٧.

(٤) الحرالي هو علي بن أحمد بن حسن التجيبي الأندلُسي، ولد بمراكش في قرية حرالة وهي قرية من عمل مرسية، لهُ كثير من المؤلفات في المنطق وشرح الأسماء الحسنى أشهرها في التفسير وهو مفتاح الباب المقفل لفهم القرآن المنزل، توفي في سوريا سنة (٦٣٧هـ). ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: ٤٧/٢٣، الصفدي، الوافي بالوفيات: ١٢٠/٢٠.

(٥) المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٦١/٣.



الرواية السابعة: الإمام علي عليه السلام يشرب الخمر

حدّثنا عبد بن حُميدٍ، قال: حدثنا عبد الرحمن بن سعيدٍ، عن أبي جعفرٍ الرازيّ، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السُّلَميّ، عن عليّ بن أبي طالبٍ عليه السلام قال: «صَنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاماً، فدعانا وسقانا من الخمر، فأخذت الخمر منّا، وحضرتِ الصلاة، فقدّموني فقرأتُ: قُل ياأيّها الكافرون لا أعبد ما تعبدون ونحن نعبد ما تعبدون، قال: فأنزل الله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقْرَبُواْ الصَّلاَةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى حَتَّىَ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ } .[1]

قال أبو عيسى: هذا حديث حسنٌ (غريبٌ) صحيح»[2]

الرواية صريحة وواضحة فيما تنسب للإمام علي عليه السلام من شُربه للخمر في جمع من الصحابة عندما أكلوا وشربوا فشربوا الخمر حتى ثملوا[3] فقام

(١) النساء، ٤٣.

(٢) الترمذي، السنن، كتاب (٤٣) تفسير القرآن، ب(٤) ومن سورة النساء: ٤٨٢/حح٣٢٦، أبو داود، السنن، كتاب (٢٥)، ب(١) في تحريم الخمر: ٤٠٦/ح٣٦٧١.

(٣) الثمل: (السُكر، ويثملُ ثملاً فهو ثملٌ، إذا سُكِر وأخذَ فيه الشراب) الفراهيدي، معجم العين: ٢٢٩/٨، ابن منظور، لسان العرب: ٩٢/١١.

فيهم إماماً للصلاة فقرأ سورة الكافرون قراءةً مضطربة مقلوبةً.

فما يفنّد الرواية عدة نقاط وهي:

١ - ما عُرف من سيرة أمير المؤمنين عليه السلام من عدم شربهِ للمحرمات ولا ارتكابهِ لشيء منها.

٢ - بيان بطلان سبب النزول.

أما الفقرة الأُولى: فما عرف من سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام في حياتهِ الشريفة أنهُ لم يشرب الخمر في حياتهِ مطلقاً ولا ارتكب شيئاً من الفواحش، من ذلك ما وردَ على لسان الإمام علي عليه السلام صراحةً وبرواية يحيى بن الحسين بن القاسم بإسنادهِ إلى أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: «ثلاثٌ ما فعلتهُن قط ولا أفعلهُن أبداً: ما عبدتُ وثناً قطّ، وذلك لأنّي لم أكن لأعبد ما يضرّني ولا ينفعني، ولا زنيت قطّ، وذلك لأنّي أكرهُ في حُرمة غيري ما أكره في حُرمتيّ، ولا شربتُ خمراً قطّ، وذلك أنّي لما يزيدُ في عقلي أحوج منّي إلى ما ينقص منهُ»[(١)].

وعن بريدة الأسلمي قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: قال ليَ جبرئيل عليه السلام: «إن حفظة عليّ تفتخر على الملائكة لم تكتب عليهِ خطيئةً منذ صباه»[(٢)]. وقد وصف الله تعالى الخمر بأنهُ رجسٌ من عمل الشيطان بقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾.[(٣)] فكون هذهِ الأُمور رجساً ومن عمل الشيطان أمرَ الله تعالى باجتنابه وغاية الاجتناب تؤدي إلى الفلاح والفوز والسير في

(١) يحيى بن الحسين، الأحكام: ٢/٢٦٨.

(٢) النعمان المغربي، شرح الأخبار: ٢/٢٠٦.

(٣) المائدة: ٩٠

الطريق المستقيم الذي أمر الله تعالى باتباعه.

فإذا كانت الخمر رجساً بوصف القرآن الكريم لها وهذا الرجس الذي هو عمل الشيطان ففي آية التطهير أبعدهُ الله عنهم وجنبهم منه بحكم الإرادة التكوينية الصادرة منه تعالى، فبذلك أُبعدوا عن كل ما من شأنهِ إلحاق النقص والزلل والإثم عنهم عليهم السلام، فهم بذلك مطهرون بل هم عين الطهارة.(١)

بالنتيجة ينتفي كل ما نسب من اتهام الإمام علي عليه السلام بشربهِ للخمر بحكم الإرادة الإلهية المتحققة بإذهاب مطلق الرجس عنهم عليهم السلام.

وأما بيان سبب نزول الآية، فقد ورد سبب نزولها في غير هذه الواقعة، في ذلك روى أبو داود بسنده عن عمر بن الخطاب قال: لّما نزل تحريم الخمر قال عمر: اللهمّ بيّن لنا في الخمر بياناً شفاءً، فنزلت الآية التي في البقرة ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾.(٢) قال: فدعي عمر، فقرئت عليه، قال: اللهمّ بيّن لنا في الخمر بياناً شافياً، فنزلت الآية التي في النساء ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقْرَبُواْ الصَّلاَةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى﴾.(٣) فكان منادي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا أُقيمت الصلاة ينادي: ألا لا يقربن الصلاة سكران، فدعي عمر فقرئت عليه، فقال: اللهمّ بيّن لنافي الخمر بياناً شفاءً، فنزلت هذه الآية: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾.(٤) قال عمر: انتهينا.(٥)

---

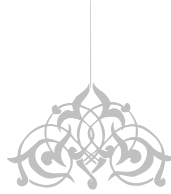
(١) ابن عربي، الفتوحات المكية: ٣١٦/١.

(٢) البقرة: ٢١٩.

(٣) النساء: ٤٣.

(٤) المائدة: ٩١.

(٥) الطبراني، المعجم الأوسط: ١٢٥/٢-١٢٦، البيهقي، السنن الكبرى: ٢٨٥/٨، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ١٩٩/٥.



الرواية الثامنة: تأخير النبي صلى الله عليه وآله وسلم لصلاة العشاء

حدّثنا يحيى بن بكير قال: حدّثنا الليثُ، عن عُقيلٍ، عن ابن شهابٍ، عن عروةَ: أنّ عائشة أخبرتهُ قالت:

«أعتمَ[1] رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليلةً بالعشاء، وذلك قبلَ أن يفشوَ الإسلام، فلم يخرُج حتى قال عمر: نامَ النساءُ والصبيان، فخرجَ فقال لأهل المسجد: ما ينتظرها أحدٌ من أهل الأرض غيركُم»[2]

(١) أعتمَ: عتم الرجل تعتيماً إذا كفَّ عن الشيء بعد ما مضى فيه، والعتمة الثلث الأول من الليل بعد غيبوبة الشفق، وهو إبطاء الشيء وتأخيره. ينظر: الفراهيدي، معجم العين: ٢/٨٠ـ٨١، أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة: ٤/٢٢٤، ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث: ٣/١٨١.

(٢) البخاري، الصحيح، كتاب (٩) مواقيت الصلاة، ب (٢٢) فضل العشاء: ١٢٦/ح٥٦٦، ب (٢٤) النوم قبل العشاء لمن غلب: ١٢٧/ح٥٦٩وح٥٧١، كتاب (١٠) الآذان، ب (١٦١) وضوء الصبيان: ١٧٥/ح٨٦٢، ب (١٦٢) خروج النساء إلى المسا جد بالليل والغلس: ١٧٥/ح٨٦٤، كتاب (٩٤) التمني، ب (٩) ما يجوز من اللوِّ: ١٣٨١/ح٧٢٣٩، مسلم، ←

مناقشة الرواية

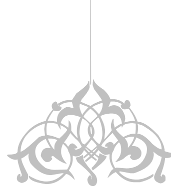
الرواية تصرِّح بأنَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم أخرَّ ذات يومٍ صلاة العشاء ولم يخرج إلاَّ بنداء عمر، وهذا هو مما أُسيء به للنبي صلى الله عليه وآله وسلم.

لاشكَّ في استحباب تأخير صلاة العشاء عند الإمامية مع جواز الجمع بين الصلاتين، أمّا عند أهل العامة فمذهبهم عدم الجمع بين الصلاتين، إلاَّ أنّ ما عُرف من سيرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنهُ كان لا يشغلهُ شغلُ عن الصلاة، ما ورد عن الإمام علي عليه السلام أنهُ قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يؤثرُ على الصلاة عِشاءً ولا غيرهُ، وكان إذا دخل وقتها كأنهُ لا يعرفُ أهلاً ولا حميماً»[1].

فنجد في سيرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم الصحيحة أنهُ كان لا يقدِّمُ على الصلاة أيَّ أمرٍ من أُمور الدنيا ولا يشغله شيء عن ذلك، وبذلك تبطل الرواية لمنافاتها لصحيح السُنة النبوية المطهرة.

الصحيح، كتاب (٥) المساجد ومواضع الصلاة، ب (٣٩) وقت العشاء وتأخيرها: ٢٤٨ـ٢٤٩/ح٦٣٨وح٦٤٢، النسائي، السنن، كتاب (٥) الصلاة، (١٩) فضل صلاة العشاء: ٦٨/ح٤٨٢، كتاب (٦) المواقيت، ب(٢٠) مايستحب من تاخير العشاء: ٧٤/ح٥٣٢، ب(٢١) آخر وقت العشاء: ٧٤/ح٥٣٥،

(١) الطباطبائي، سنن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ٣٠٤.



الرواية التاسعة: الإمام علي عليه السلام يُحدِث القنوت

حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدَّثنا عبد الله بن إدريس وحفص بن غياث ويزيد بن هارون عن أبي مالك الأشجعي سعد بن طارق قال: «قلتُ لأبي يا أبتِ قد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان وعلي ها هنا بالكوفة نحواً من خمس سنين فكانوا يقنتون في الفجر فقال: أي بني مُحدَثٌ»(١).

مناقشة الرواية

تهدف الرواية إلى نسبة البدعة والإحداث إلى الإمام علي عليه السلام بغية اتهامه بإحداث البدع والخروج عن الدين.

قبل مناقشة الرواية لابد من تقسيمها على مطلبين لكي يتضح بطلان

(١) ابن ماجة، السنن، كتاب (٥) إقامة الصلاة، ب(١٤٥) ما جاء في القنوت في صلاة الفجر: ١٣٩/ح١٢٤١، الترمذي، السنن، كتاب (٢) الصلاة، ب(١٧٨) ما جاء ففي ترك القنوت: ٨٧/ح٤٠٢.

الرواية، أما المطلب الأول: المحدثات من الأُمور والبدعة.

المطلب الثاني: القنوت وبيان موقف الفقهاء منهُ.

أما المطلب الأول

ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «كُل محدِثةٍ[١] بِدعةٍ[٢]، وكل بِدعةٍ ضلالة[٣]، وكل ضلالة في النار».

هذا وقد وردت نصوص البدعة في القرآن الكريم والسنة الشريفة، فأما ورودها في القرآن الكريم، قوله تعالى: ﴿ قُلْ مَا كُنتُ بِدْعاً مِّنْ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلا بِكُمْ إِنْ أَتَّبِعُ إِلاَّ مَا يُوحَى إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلاَّ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴾[٤]، عن ابن

(١) محدثٍ: من الحدث وهو الأمر الحادث المنكر الذي ليسَ بمعتادٍ ولا معروفٍ في السنة، والمحدِث بالكسر بمعنى النصر، وبالفتح هو: الأمر المبتدع نفسهُ، ويكون بمعنى الإيواء من الرضا به، والصبر عليه، فإذا رضي بالبدعة وأقرَّ فاعلها ولم ينكرها عليه، فقد آواهُ.ينظر: ابن منظور، لسان العرب: ٢/١٣١.

وفي الاصطلاح هو: (مالم يكُن معروفاً في كتابٍ ولا سنةٍ ولا إجماعٍ) الحراني، تحف العقول: ١١٣.

(٢) البدعة لغةً: إحداث شيء لم يكُن لهُ من قبل خلق ولا ذكر ولا معرفة، وهو الشيء الذي يكون أولاً في كل أمرٍ، قوله تعالى: ﴿ قُلْ مَا كُنتُ بِدْعاً مِّنْ الرُّسُلِ ... ﴾ الأحقاف: ٩، أي لستُ بأول رسولٍ مرسلٍ. الفراهيدي، معجم العين: ٧٢، وكذلك هي: «إنشاءُ صنعةٍ بلا احتذاءٍ واقتداءٍ، والبدعة في المذهب إيراد قولٍ لم يستنَّ قائلها وفاعلها فيه بصاحب الشريعة» الراغب، المفردات: ٣٨. وفي الاصطلاح: «ما أُحدث مِمّا لا أصل لهُ في الشريعة يدل عليه» ابن رجب الحنبلي، جامع العلوم والحكم: ١٦٠.

(٣) الضلال هو: ضد الهدى والرشاد، وهو العدول عن الطريق المستقيم. ينظر: الراغب، المفردات: ٢٩٧، ابن منظور، لسان العرب: ١١/٣٩٠.

(٤) الأحقاف: ٩.

عباس ومجاهد وقتادة في معنى هذه الآية: أي لستُ بأول رسولٍ بعث[1]، وكذلك ليس بأول نبيٍ دعا إلى التوحيد فقد جاء قبلهُ أنبياء كثيرون[2]. وكذلك قوله تعالى: ﴿ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِم بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَآتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَآتَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾[3].

ابتدعوها: أحدثوها، وعن قتادة: أي لم تكتب عليهم[4]، فالمراد من الرهبانية هو الإخلاص في العبادة بتحمل كُلفاً زائدة على العبادات[5].

ففي الآية الأُولى يتضح معنى البدعة هو ما كان الأول في كلِّ شيء، بحيث لم يكُن قبلهُ شيء يماثلهُ، أمّا الآية الثانية فأوضحت أحد مصاديق البدعة وهو الرهبانية التي نسبوها إلى السيد المسيح عليه السلام فردَّ عليهم القرآن الكريم بقوله: ﴿...مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ...﴾ أي لم تكُن مكتوبة من قبل.

وأمّا ورودها في السنة الشريفة، روى أحمد بن حنبل بسنده عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم»: «من أحدثَ في أمرنا ما ليسَ منهُ فهو ردٌ»[6]، ورواهُ الكثير من أصحاب الصحاح والسنن[7]، وعن جابر قال:

(١) ينظر: الطبرسي، مجمع البيان: ١٣٩/٩.

(٢) ينظر: الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل: ٢٥٢/١٦.

(٣) الحديد: ٢٧/٥٧.

(٤) ينظر: الطبري، جامع البيان: ٣١٠/٢٧.

(٥) ينظر: الرازي، التفسير الكبير: ٢٤٥/٢٩.

(٦) أحمد بن حنبل، المسند: ٢٤٠/٦.

(٧) ينظر: البخاري، الصحيح، كتاب (٥٣) الصلح، ب(٥) إذا اصطلحوا على صُلحٍ جور فالصلح مردود: ٥١٤/ح٢٦٩٧، مسلم، الصحيح، كتاب (٣٠) القضية، ب(٨) نقض ←

«خطب بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهلٌ لهُ ثمَّ قال: أما بعد فإنَّ أصدق الحديث كتاب الله، وإنَّ أفضل الهدي هدي محمد، وشرَّ الأُمور محدثاتها، وكل بدعةٍ ضلالة»[1].

قال النووي: «الرد هنا بمعنى المردود وهو كل شيء باطل غير معتدٍ به وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام وهو من جوامع كلمهِ صلى الله عليه وآله وسلم فإنهُ صريحٌ في ردِّ كل البدع والمخترعات»[2].

يتبيَّن من خلال ذلك أنَّ البدعة هي كلُّ أمرٍ جديد ليسَ لهُ مماثلٌ سواء كان في الدين أَم في الأُمور الأُخرى، والبدعة التي ورد النصُ بحرمتها هيَ ما اُستحدثت بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الأهواء والميول الخارجة عن الدين، وإنَّ القنوت من الأُمور الدينية التعبدية لكنهُ لم يكُن مستحدثاً بعد زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وإنّما كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يمارسُ القنوت في صلواته، وقد رويت أخبارٌ كثيرة في قنوت النبي صلى الله عليه وآله وسلم على سبيل المثال ما رواهُ الصنعاني عن أنس بن مالك قال: «ما زال رسول الله صلى

الأحكام الباطلة، وردِّ محدثات الأُمور: ٧٤٠/ح١٧١٨، ابن ماجة، السنن، كتاب المقدمة، ب(٢) تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والتغليظ على من عارضهُ: ١٩ـ٢٠/ح١٤، أبو داود، السنن، كتاب (٣٩) السنة، ب(٥) في لزوم السنة: ٥٠٤/ح٤٦٠٦، الموصلي، المسند: ٧٠/٨، الدار قطني، السنن: ١٤٥/٤، البيهقي، السنن الكبرى: ١١٩/١٠.

(١) الصنعاني، المصنف: ١٥٩/١١، الكوفي، المصنف: ١٦٢/٨، البخاري، الصحيح، كتاب (٩٦) الاعتصام بالكتاب والسنة، ب(٢) الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ١٣٨٨/ح٧٢٧٧.

(٢) النووي، شرح مسلم: ١٥/١٢.

الله عليه وآله وسلم يقنتُ في الفجر حتى فارق الدنيا»[١]، وعن أنس أيضاً قال: «قنتُّ مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعمر حتى فارقتهما»[٢]، وعن البراء بن عازب قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يصلّي صلاةً مكتوبةً إلاَّ قنتَ فيها»[٣]، وعن أنس قال: «سألتهُ عن القنوت أقبل الركوع أو بعده؟ فقال: قبلَ الركوع، قال: قلتُ: فإنهم يزعمون أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قنتَ بعد الركوع، فقال: كذبوا، إنّما قنتَ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شهراً يدعو على أُناسٍ قتلوا أُناسًا من أصحابه يُقال لهُم القرّاء»[٤].

يتضح من ذلك أنَّ القنوت كان ومنذُ زمن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فكان يمارس القنوت في صلواته، وأنهُ لم يكن مستحدثاً بعده، وبذلك ينتفي ما نُسب للإمام علي عليه السلام من إحداث القنوت وتبطل الرواية.

أما المطلب الثاني: القنوت وبيان موقف الفقهاء منه

أجمع الفقهاء على استحباب القنوت في الصلوات المفروضة والنوافل والتطوع وغيرها، وما يؤكد ذلك المعنى اللغوي للقنوت، فالقنوت في اللغة هو الطاعة[٥]، ومنهُ قوله تعالى: **{ ...، وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ،... }**[٦]، وهو

(١) الصنعاني، المصنف: ١٠٩/٣، أحمد، المسند: ١٦٢/٣.

(٢) الدار قطني، السنن: ٢٩/٢.

(٣) المصدر نفسه: ٢٧/٢، البيهقي، السنن الكبرى: ١٩٨/٢.

(٤) أحمد بن حنبل، المسند: ١٦٧/٣.

(٥) الجوهري، الصحاح: ٢٦١/١.

(٦) الأحزاب: ٣٥/٣٣.

«الخشوع، والصلاة، والدعاء، والعبادة، والقيام، وطول القيام، والسكوت»[١]

وفي الاصطلاح: «الدوامُ على أمرٍ واحد، وقيل أصلهُ الدعاء في حال القيام»[٢].

وعلى ذلك ذهب قسمٌ من الفقهاء إلى استحباب القنوت في الصلاة الواجبة والمستحبة منهم الشريف المرتضى[٣] والطوسي[٤] وكثيرٌ من الفقهاء[٥]، وذهب قسمٌ آخر من الفقهاء إلى وجوب القنوت في الصلاة وهم كل من: ابن أبي عقيل قال بوجوبه في الصلوات الجهرية فقط، وكذلك الصدوق قال بوجوبه في كل الصلوات واستدلوا بقوله تعالى: **{ ...، وَقُومُواْ لِلّهِ قَانِتِينَ }**[٦]، وقال الصدوق: «وإيّاك أن تدع القنوت، فإنَّ من ترك قنوته متعمِداً فلا صلاة لهُ»[٧]، واستدل أيضاً بما رواهُ عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «القنوت في كلِّ ركعتين في التطوع والفريضة»[٨]، وبما رواهُ عن الفضل بن شاذان عن الرضا

(١) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث: ١١١/٤، وينظر أيضاً: ابن منظور، لسان العرب: ٢٧٦/٢.

(٢) الطوسي، التبيان: ٢٧٦/٢.

(٣) قال: «القنوت مستحبٌ غير مفروض، وإن كان في الفرض أشدّ استحباباً» الشريف المرتضى، رسائل المرتضى: ٢٧٥/١.

(٤) قال: «القنوت مستحبٌ في كلِّ ركعتين في جميع الصلوات بعد القراءة فرائضها وسننها قبل الركوع»الطوسي، الخلاف: ٢٩٥/١.

(٥) ينظر: الحلي، مختلف الشيعة: ١٧٣/٢، الشهيد الأول، ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة: ٢٨٢/٣.

(٦) البقرة: ٢٣٨/٢.

(٧) الصدوق، المقنع: ١١٦.

(٨) الصدوق، من لا يحضره الفقيه: ١٢٤/ح٩٣٢.

عليه السلام في كتابه إلى المأمون قال: «والقنوت سنّة واجبة في الغداة والظهر والعصر والمغرب والعشاء الآخرة»[(١)]

ومال إليهما البهائي[(٢)]، وقد ذهبت المالكية[(٣)] والشافعية[(٤)] إلى استحبابه في صلاة الفجر، والحنفية إلى استحبابه في الوتر[(٥)]، وأما الحنابلة [(٦)] ففي النوازل[(٧)] فقط.

(١) الصدوق، عيون أخبار الرضا عليه السلام: ١٢٣/٢.

(٢) من قوله: «يظهر أنَّ القول بما قالهُ به ذانك الشيخان الجليلان غير بعيد عن جادة الصواب » البهائي، الحبل المتين: ٢٣٧.

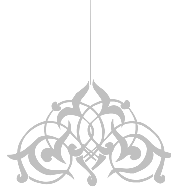
(٣) ينظر: مالك، المدونة الكبرى: ١٠٢/١، الحطاب الرعيني، مواهب الجليل: ٢٤٤/٢.

(٤) ينظر: الشافعي، الأُم: ١٣٠/١، النووي، المجموع: ٥٠٦/٣.

(٥) ينظر: السرخسي، المبسوط: ١٦٤/١.

(٦) ينظر: السرخسي، المبسوط: ١٦٤/١، ابن عابدين، حاشية رد المحتار: ١٢/٢.

(٧) النوازل: شديدة من شدائد الدهر.ينظر: ابن منظور، لسان العرب: ٦٥٩/١١.



الرواية العاشرة: الجمع بين الصلاة بابٌ من أبواب الكبائر

حدَّثنا أبو سلمة يحيى بن خلف البصري، حدَّثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه عن حنشٍ عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «من جمع بين الصلاتين من غير عُذرٍ فقد أتى باباً من أبواب الكبائر».[1]

مناقشة الرواية

هذه الرواية تصف عملية الجمع بين الصلاتين بين صلاتي الظهر والعصر والمغرب والعشاء من غير عُذرٍ أي في حضرٍ لاسفرٍ ولاخوفٍ ولاخطرٍ بأنها بابٌ من أبواب الكبائر.

الكبائر هي: «واحدها كبيرة وهي الفعلة القبيحة من الذنوب المنهي عنها شرعاً، العظيمُ أمرها كالقتل والزنا والفرار من الزحف»[2].

وعن الطريحي: «هي كل ذنبٍ توعد الله تعالى عليه بالعقاب في الكتاب

(١) الترمذي، السنن، كتاب (٢) الصلاة، ب(٢٥) ما جاء في بدء الآذان: ٥١/ح١٨٨.
(٢) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث: ٤/١٤٢.

العزيز، وقيل هي كل ذنبٍ رتبَّ الشارع عليه حدّاً أو صرّح فيه بالوعيد»[١].

الكبائر كما وردت في روايات أهل البيت عليهم السلام سبعةٌ من ذلك ماروٰاهُ علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن عبد الله بن مسكان، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «سمعته يقول: الكبائر سبع: قتل المؤمن متعمداً، وقذف المحصنة، والفرارُ من الزحف، والتعربُ بعد الهجرة، وأكل مال اليتيم ظُلماً، وأكل الربا بعد البينة، وكل ما أوجب الله عليه بالنار»[٢].

وعن أبي الصامت عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «الكبرُ الكبائر سبع: الشرك بالله العظيم، وقتل النفس التي حرَّم الله عز وجل إلاَّ بالحق، وأكل أموال اليتامى، وعقوق الوالدين، وقذف المحصنات، والفرارُ من الزحف، وإنكار ما أنزل الله عز وجل»[٣].

عرض الرواية على السنة الصحيحة

ذهبت الإمامية إلى جواز الجمع بين الصلاتين مطلقاً في السفر والحضر وعلى كلِّ حال، روى عبد الله بن سنان عن الإمام الصادق عليه السلام قال: «إنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جمعَ بين الظهر والعصر بأذان وإقامتين، وجمعَ بين المغرب والعشاء في الحضر من غير علةٍ بأذانٍ واحدٍ وإقامتين»[٤]

(١) الطريحي، مجمع البحرين: ٤/١٠.
(٢) الكليني، أُصول الكافي، كتاب الإيمان والكفر، ب(٣٠٠) الكبائر: ٤٨٥/ح٢٤٤٦.
(٣) الكليني، أُصول الكافي، كتاب الإيمان والكفر، ب(٣٠٠) الكبائر: ٤٥٨/ح٢٤٤٥.
(٤) الحر العاملي، وسائل الشيعة، كتاب الصلاة، أبواب المواقيت، ب(٣٢) جواز الجمع بين الصلاتين لغير عُذر أيضاً: ٤/٢٢٠/ح١.

وروى عبد الله بن عباس أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جمع بين الظهر والعصر من غير خوفٍ ولاسفرٍ، فقال: أرادَ أن لا يُحرجَ أحدٌ من أُمتّهِ»[١].

وعن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «صلَّى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالناسِ الظهر والعصر حين زالت الشمس في جماعةٍ من غير علّة، وصلّى بهم المغرب والعشاء قبل سقوط الشفق من غير عِلّةٍ، وإنّما فعلَ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليتّسعَ الوقت على أُمتّهِ»[٢].

هذا وذهبت الإمامية أيضاً إلى استحباب التفريق بين الصلاتين، روي عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كانَ في السفر يجمعُ بين المغرب والعشاء والظهر والعصر، وإنّما يفعلُ ذلك إذا كانَ مستعجلاً، قال: وقال عليه السلام: وتفريقهما أفضل»[٣].

وعُللَّ التفريق لأجل النافلة، روى محمد بن حكيم عن أبي الحسن عليه السلام قال: سمعتهُ يقول: «إذا جمعتَ بين الصلاتين فلا تطوّع بينهما»[٤]، وعنهُ أيضاً عليه السلام قال: «الجمع بين الصلاتين إذا لم يكُن بينهما تطوّع، فإذا كانَ بينهما تطوع فلا جمع»[٥].

---

(١) المصدر نفسه: ٤/٢٢١/ح٤.

(٢) الحر العاملي، الوسائل، كتاب الصلاة، أبواب المواقيت، ب (٣٢) جواز الجمع بين الصلاتين لغير عُذرٍ أيضاً: ٤/٢٢٢/ح٨.

(٣) الحر العاملي، وسائل الشيعة، كتاب الصلاة، أبواب المواقيت، ب(٣١) جواز الجمع بين الصلاتين في وقتٍ واحد جماعةً وفرادى لعُذرٍ: ٤/٢٢٠/ح٧.

(٤) المصدر نفسه، ب(٣٣) استحباب تأخير النوافل المتوسطة مع الجمع وجواز توسطها أيضاً: ٤/٢٢٤/ح٢

(٥) م. ن: ٤/٢٢٤/ح٣.

واتفقت المذاهب الأربعة على جواز الجمع بين صلاتي الظهر والعصر والمغرب والعشاء في عرفة والمزدلفة، واختلفوا فيما عدا هذين الموضعين، فذهب مالك إلى جواز الجمع بين المغرب والعشاء فقط في المطر و الطين والظلمة ولا يجمع بين الظهر والعصر[1]، أمّا الحنفية فذهبوا إلى عدم جوازه سوى في عرفة والمزدلفة[2]، وأما الشافعية فذهبت إلى جواز الجمع في المطر والسفر فقط[3]، وذهبت الحنابلة إلى جوازه في السفر فقط[4].

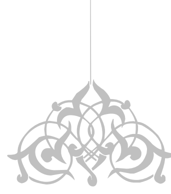
وبذلك تبطل الرواية لعدم انطباق فعل (الجمع بين الصلاتين) عند المذاهب الإسلامية كافةً على شيء أو فعلٍ من أفعال الكبائر؛ وذلك لعدم انسجام فعل الصلاة ذاك الفعلُ التشريعي التعبُدي الذي يتقربُ به العبد إلى الله تعالى مع فعل الكبيرة الذي توعد الله تعالى فاعلهُ بالعقاب.

(١) ينظر: مالك، المدونة الكبرى: ١/١١٥.

(٢) ينظر: السرخسي، المبسوط: ١/١٤٩.

(٣) ينظر: الشافعي، الأُم: ١/٩٠.

(٤) ينظر: عبد الله بن قدامة، المغني: ٢/١١٧.



الرواية الحادية عشرة: تكتف النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الصلاة

١ - حدّثنا محمد بن بكار بن الريّان عن هُشيمٍ بن بشير عن الحجاج بن أبي زينب عن أبي عثمان النهدي عن ابن مسعود «أنهُ كان يصلي فوضعَ يدهُ اليسرى على اليمنى، فرآهُ النبي صلى الله عليه وآله وسلم فوضعَ يدهُ اليمنى على اليسرى»[(١)].

٢ - أخبرنا سويد بن نصرٍ قال: أنبأنا عبد الله عن موسى بن عمير العنبري وقيسٍ بن سُليمٍ العنبري قالا حدّثنا علقمة بن وائل عن أبيه قال: «رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا كان قائماً في الصلاة قبضَ بيمينه على شماله»[(٢)].

(١) أبو داود، السنن، كتاب (٢) الصلاة، ب(١١٧) و (١١٨) وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة: ١٠٢/ح٧٥٥ وح٧٥٦ وح٧٥٧ وح٧٥٩.

(٢) النسائي، السنن، كتاب (١١) الافتتاح، ب(٩) وضع اليمين على الشمال في الصلاة: ١١٣/ح٨٨٧، ب (١٠) في الإمام إذا رأى الرجل قد وضع شماله على يمينه: ١١٣/ح٨٨٨، ب(١١) موضع اليمين من الشمال في الصلاة: ١١٣/ح٨٨٩.

مناقشة الروايات

لا ريب في كون هذه الروايات من المستحدثات بعد عصر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، والذي يظهر من تتبع الأثر أنَّ أول من سنّهُ وشرّعهُ هو عمر ابن الخطاب وذلك لّما جيئَ بِأُسارى الفرس إليه وشاهدهُم على تلك الهيئة، فاستفسر عن حالتهم فأُجيبَ: أنهُم هكذا يصنعون أمامَ ملوكهم تعظيماً وإجلالاً لهُم فاستحسنهُ وأمرَ بصنعه في الصلاة(١).

عرض الرواية على السنة الصحيحة

أما عن سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل البيت عليهم السلام في موضوع التكتف في الصلاة، نجدهم (عليهم السلام) قد وصفوه بالكفر والعمل الزائد في الصلاة، روي عن أبي جعفرٍ عليه السلام أنهُ قال: «لا تكفر، إنّما يصنعُ ذلك المجوس»(٢).

وعن الإمام الصادق عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «لا يجمعُ المؤمن يديه في صلاته وهو قائمٌ بين يديَ الله عز وجل يتشبّهُ بأهل الكفر يعني المجوس»(٣).

وروي عن الإمام السجاد عليه السلام أنهُ قال: «وضع الرجل إحدى يديه

---

(١) ينظر: الكوراني، أجوبة مسائل جيش الصحابة: ٦٧.

(٢) الحر العاملي، وسائل الشيعة، كتاب الصلاة، أبواب قواطع الصلاة، ب(١٥) عدم جواز التكفير وهو وضعُ إحدى اليدين على الأُخرى في الصلاة وعدم جواز الفعل الكثير فيها: ٢٦٦/٧/ح٣.

(٣) المصدر نفسه: ٢٦٧/٧/ح٧.

على الأُخرى في الصلاة عملٌ، وليسَ في الصلاة عمل»[١].

فما وصف عندهم بالكفر والعمل ونهيهم عن ذلك دليلٌ على عدم تشريعهم لهُ، ولّما كانوا عليهم السلام نوراً واحداً وإمتدادهم من نسل النبي صلى الله عليه وآله وسلم دلَّ ذلك على عدم وجوده في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولو كان موجوداً وبتشريع النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتطبيقهُ لهُ لامتدَّ تشريعهُ لزمن الأئمة عليهم السلام ولعملوا به، إلاَّ أنَّ الذي لوحظ هو خلاف ذلك، فيتعيَّن عدم شرعية ذلك الفعل وأنهُ من البدع التي أُحدثت بعد زمن التشريع.

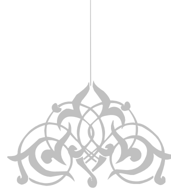
وعلى ذلك كان إجماع فقهاء الإمامية على أنَّ التكتف في الصلاة من الفعل الكثير المبطل للصلاة، قال المحقق الحلي: ما يبطل الصلاة الفعل العمدي وهو وضع اليمين على الشمال[٢]، واتفق على ذلك الكثير من الفقهاء[٣].

---

(١) م.ن: ٧/٢٦٥/ح٤.

(٢) ينظر: المحقق الحلي، شرائع الإسلام: ٧٢/١.

(٣) ينظر: الكركي، رسائل الكركي: ٧١/١، الطباطبائي، رياض المسائل: ٥٠٩/٣، النراقي، مستند الشيعة: ٤٢/٧.



الرواية الثانية عشرة: النبي صلى الله عليه وآله وسلم يترك قراءة البسملة في الصلاة

١ - حدّثنا حفص بن عمر قال: حدّثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس قال: «إنَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأبا بكر وعمر، كانوا يفتتحون الصلاة: بالحمد لله ربِّ العالمين»[(١)].

٢ - حدّثنا مسلم بن إبراهيم حدّثنا هشام عن قتادة عن أنس قال: «إنَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يفتتحون القراءة بـ (الحمد لله رب العالمين»)[(٢)].

مناقشة الرواية

ظاهر الروايتين أنَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم ترك قراءة البسملة في الصلاة الواجبة وافتتح الصلاة بقراءة سورة الحمد مباشرة بـ { الْحَمْدُ للّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ }[(٣)].

---

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (١٠) الآذان، ب (٨٩) ما يقول بعد التكبير: ١٥٥/ح٧٤٣.

(٢) أبو داود، السنن، كتاب (٢) الصلاة، ب(١٢١) وب(١٢٢) من لم ير الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم: ١٠٥/ح٧٨٢.

(٣) الفاتحة: ٢.

عرض الرواية على القرآن الكريم

نجد أنَّ الروايتين تنافيان صريح الآيات القرآنية التي أفادت بأنَّ سورة الفاتحة هي سبع آيات من ضمنها البسملة، في ذلك قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعاً مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴾ [١]

ما ذهبَ إليهِ أغلَب المفسِّرين في تفسير هذه الآية أنَّ ﴿ سَبْعاً مِّنَ الْمَثَانِي ﴾ هي سورة الفاتحة، من ذلك ما جاء في تفسير القمي في هذه الآية:

﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعاً مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴾ قال: فاتحة الكتاب[٢]، وأشارَ إلى هذا المعنى عددٌ من المفسرين[٣].

عرض الرواية على السُّنة الصحيحة

عند عرض الروايتين على السُنّة الشريفة نجد أنهُما مخالفتان لكثير من الروايات التي وردَت بجُزئية البسملة من سورة الفاتحة منها، ماوردَ في تفسير الإمام العسكري عليه السلام في روايةٍ لأمير المؤمنين عليه السلام قال: «إنَّ ﴿ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ ﴾ آية من فاتحة الكتاب وهي سبعُ آياتٍ تمامها ﴿ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ ﴾ سمِعتُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: إنَّ الله عز وجل قالَ لي: يامُحمد ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعاً مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴾ فأفرَد الامتنان عليَّ بفاتحة الكتاب وجعلَها بإزاء القُرآن العظيم وإنَّ فاتِحةَ الكتاب

---

(١) الحجر: ٨٧.

(٢) القمي، التفسير: ٣٧٨.

(٣) ينظر: الطوسي، التبيان: ٦/٣٥٣، الطبرسي، مجمع البيان: ١/٧١، الطريحي، تفسير غريب القرآن: ١٥، الفيض الكاشاني، التفسير الأصفى: ١/٦٣٦.

أشرف ما في كنُوز العرش، ...)[١].

قيل لأمير المؤمنين عليه السلام: «أخبرنا عن ﴿بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ﴾ أهيَ من فاتحة الكتاب؟ فقال: نعم، كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقرأها ويعدّها آيةً منها، ويقول: فاتحة الكتاب هي السبع المثاني»[٢].

ومن طُرق العامة أيضاً ما رواهُ الحاكم بسنده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعاً مِّنَ الْمَثَانِي﴾ قال: فاتحة الكتاب، قيل لابن عباس فأين السابعة؟ قال: ﴿بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ﴾[٣].

فذهبت الإمامية إلى أنَّ البسملة جزء من سورة الفاتحة وآيةٌ من آياتها[٤]، يتعيَّن على المصلّي أن يأتي بها خاصةً إذا علمنا بأنَّ القراءة واجبةٌ في الصلاة، ولا تصح الصلاة بالإخلال في القراءة ولو بحرفٍ واحدٍ عمداً، قال الطوسي: (القراءة شرط من شروط صحة الصلاة)[٥]، وعليه إجماع الطائفة[٦].

وهذا ما وافقَت عليه الشافعية إذ عدّتها آيةً من أوّلِ الحمد بلا خلاف بينهُم[٧]، وخالَف مالك إذ لا يرى البسملة جزءاً من السورة مطلقاً من ذلك قوله

(١) التفسير المنسوب للإمام العسكري عليه السلام: ٣٠، ذكرهُ الصدوق في عيون أخبار الرضا عليه السلام: ٢/٢٧٠.

(٢) الصدوق، عيون أخبار الرضا عليه السلام: ٢/٢٧٠.

(٣) الحاكم، المستدرك على الصحيحين: ١/٥٥١.

(٤) ينظر: الطوسي، الخلاف: ١/٣٢٩، المبسوط: ١/١٠٤، الخوئي، كتاب الصلاة: ٣/٣٧٤.

(٥) الطوسي، الخلاف: ١/٣٢٧.

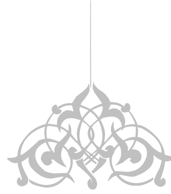
(٦) ينظر: البحراني، الحدائق الناضرة: ٨/٩٥، الجواهري، جواهر الكلام: ٩/٣٠٧، الأنصاري، كتاب الصلاة: ١/٥٥٩.

(٧) ينظر: الشافعي، الأُم: ١/١٠٧، النووي، المجموع: ٣/٣٣٢.

(الافتتاح بـ { الْحَمْدُ للّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ } وقال: يُكره أن يقرَأ في الصلاة بل يُكبِّر ويبتدِئ بالحمد، ...، ولا يأتي بها في أوّل الفاتحة)[1]، أما الحنابلة والحنفية فيَرونَها جُزءاً منها ولكن تُقرَأ سِراً[2]، وعلى ذلك لا يُمكن للنبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يترُك قراءة البسملة عمداً، ولا يُمكن حملهُ على السهو والنسيان لاستحالة صدوره من النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فبذلك تبطل الرواية لحصول الخلل في القراءة الواجب صحتها في الصلاة.

(١) مالك، المدونة الكبرى: ١٣٧،

(٢) ينظر: السرخسي، المبسوط: ٣/٣٣٤.



الرواية الثالثة عشرة: النبي صلى الله عليه وآله وسلم يُخفِت قراءة بالبسملة في الصلاة

عن أنس بن مالك قال: «صلّى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلم يُسمعنا قراءة ﴿ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ ﴾ [1] وصلّى بنا أبو بكر وعمر فلم نسمعها منهما»[2]

مناقشة الرواية

ظاهر الرواية أنَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلَّى ولم يُسمع منهُ قراءة البسملة أي أنهُ أخفت بقراءة البسملة في الصلاة.

---

(١) الفاتحة: ١.

(٢) النسائي، السنن، كتاب (١١) الافتتاح، ب (٢٢) ترك الجهر ﴿ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ ﴾ ١١٤/ح٩٠٦وح٩٠٧، ب (٢٣) ترك قراءة ﴿ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ ﴾ في فاتحة الكتاب: ١١٤/ح٩٠٩.

عرض الرواية على السنة الصحيحة

روى الصدوق عن الفضل بن شاذان عن الإمام الرضا عليه السلام قال: «الإجهارُ { بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ } في جميع الصلوات سنّة»[١]. وروى المتقي الهندي بسنده عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أنهُ قال: «أتاني جبرئيلُ فعلمني الصلاة، فقرأ { بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ } فجهر بها»[٢].

يظهر من ذلك أنَّ الرواية تخالف ما ورد بالمأثور عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة عليهم السلام في وجوب الجهر بالبسملة في الصلاة، وهذا ما ذهبت إليه الإمامية إلى وجوب الجهر بالبسملة في الصلوات الجهرية واستحباباً في الصلوات السرية[٣].

وهذا ما وافقت عليه الشافعية[٤]، ومنعها مالك في الصلاة المكتوبة جهراً أم سِراً وأجازها في النافلة[٥]، أمّا الحنابلة والحنفية فذهبت إلى إتيانها سِراً سواء كانت الصلاة سريةً أم جهريةً[٦].

وعليه لا يُمكن للنبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يُخفت بقراءة البسملة، خاصةً بعد نزول جبرئيل عليه السلام بها وتسنينها جهراً.

---

(١) الصدوق، عيون أخبار الرضا عليه السلام: ١٢٣/٢.

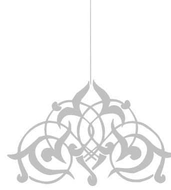
(٢) المتقي الهندي، كنز العمال: ٤٤١/٧/ح١٩٦٨٥.

(٣) ينظر: الطوسي، الخلاف: ٣١١/١، العلامة الحلي، تحرير الأحكام: ٢٤٧/١، المحقق السبزواري، كفاية الأحكام: ٩٤/١،

(٤) ينظر: النووي، روضة الطالبين: ٨٩.

(٥) ينظر: مالك، المدونة الكبرى: ١٣٧، السيوطي، تنوير الحوالك: ١٠١.

(٦) ينظر: ابن قدامة، المغني: ٥٢٣/١.



الرواية الرابعة عشرة: النبي صلى الله عليه وآله وسلم يتخوّف من ثوبٍ فيه أعلامٌ أن يُلهِيَهُ عن الصلاة

حدّثنا أحمد بن يونس قال: حدّثنا إبراهيم بن سعد قال: حدّثنا ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت: «إنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلّى في خميصةٍ[1] لها أعلامٌ[2]، فنظر إلى أعلامها نظرةً، فلمّا انصرف، قال: اذهبوا بخميصتي هذه إلى أبي جهمٍ[3]، وأتوني بأنبجانيةِ[4] أبي جهمٍ، فإنها ألهتني[5] آنفاً[6]

(١) خميصة: هو كساءٌ أسودٌ مربعٌ لهُ علمان يُصنع من المرعزي والصوف. ينظر: الفراهيدي، معجم العين: ١٩١/٤، الجوهري، الصحاح: ١٠٣٨/٣.

(٢) أعلام: هو (وجود أثر على الشيء يتميزُ بهِ وهي العلامة، يُقال: علمتُ على الشيء علامةً، والجمعُ أعلام) أحمد بن زكريا، معجم مقاييس اللغة: ١٠٩/٤.

(٣) أبو جهمٍ: هو عامر بن حذيفة.

(٤) أنبجانية: مأخوذ من أنبجان وهو اسم مدينةٍ وهي منبج، فيقال كساءٌ أنبجانيٌّ، يُتخذ من الصوف ولهُ خملٌ ولاعلم فيه. ينظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث: ٧٣/١.

(٥) ألهتني: من اللهو وهو الشغل. ينظر: ابن منظور، لسان العرب: ٢٥٩/١٥.

(٦) آنفاً: وهو أولُ كلّ شيءٍ. ينظر: الفراهيدي، معجم العين: ٣٧٨/٨.

عن صلاتي».

وقال هشامٌ عن عروة عن أبيه عن عائشة قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (كنتُ أنظر إلى علمها وأنا في الصلاة، فأخاف أن تفتنني[1]).[2]

مناقشة الرواية

أمّا مانُسب إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم من تخوفه من تلك التصاوير والأقمشة التي فيها أعلامٌ حال الصلاة وتعرُّضها له وانشغالهُ بها، فهذا ممّا لا يصِحُّ نسبتهُ للنبي صلى الله عليه وآله وسلم، فما أوحتهُ من إساءةٍ إلى شخص النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو تداخل الشيطان في صلاته وإلهاؤه بها وبأقلِّ الأُمور المادية، فتداخل الشيطان ونظره إلى ما يكره المصلّي حال الصلاة، هو خللٌ واضحٌ في أهمّ الأُمور العبادية الواجب على الإنسان المسلم مراعاتها خاصةً إذا علمنا أن الصلاة أول فرعٍ من فروع الدين وهي عموده بقول الإمام الباقر عليه السلام: «الصلاة عمود الدين مثلها كمثل عمود الفسطاط، إذا ثبت العمود يثبت الأوتاد

(١) تفتنني: هنا بمعنى الإعجاب. ينظر: الجوهري، الصحاح: ٢١٧٦/٦.

(٢) البخاري، الصحيح، كتاب (٨) الصلاة، ب(١٤) إذا صلى في ثوب له أعلام ونظر إلى علمها: ٩٥/ح٣٧٣، كرّر في: كتاب (١٠) الأذان، ب(٩٣) الالتفات في الصلاة: ١٥٦/ح ٧٥٢، كتاب (٧٧) اللباس، ب(١٩) الأكسية والخمائص: ١١٣٧/ ح٥٨١٧، مسلم، الصحيح، كتاب (٥) المساجد ومواضع الصلاة، ب(١٥)كراهة الصلاة في ثوب له أعلام: ٢١٨/ح٥٥٦، ابن ماجة، السنن، كتاب (٣٢) اللباس، ب (١) لباس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ٣٨٤/ح٣٥٥٠، أبوداود، السنن، كتاب (٢) الصلاة، ب(١٦٢) وب (١٦٣) النظر في الصلاة: ١١٧/ح٩١٤، كتاب (٣١) اللباس، ب (٨) من كرهه: ٤٤٣/ح٤٠٥٢، النسائي، السنن، كتاب (٩) القبلة، ب(٢٠) الرخصة في الصلاة في خميصة لها أعلام: ٩٨/ح٧٧١.

والأطناب، وإذا مال العمود وانكسر لم يثبت وتدٌ ولا طنبٌ»(١).

فالسنة الشريفة قد صورت لنا كيفية صلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فقد كانت ملؤها الخشوع والخضوع والاطمئنان والسكينة، فعن عائشة أنّها قالت: (كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يُحدِّثنا ونحدِّثُهُ، فإذا حضرت الصلاة فكأنهُ لم يعرفنا ولم نعرفه)(٢).

وعن ابن طاووس ذكر في كتابه قائلاً: «كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا قام إلى الصلاة تربّد وجههُ خوفاً من الله تعالى، وكان لصدره أزيز كأزيز المرجل»(٣).

فهذا ما وصف لنا عن صلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذ كان ملؤُها الخشوع والخوف من الله تعالى والتوجه التام والحضور القلبي الخالص نحو الصلاة، ورد عنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لا صلاة لمن لا يتخشّعُ في صلاته»(٤)، وقد فسّر معنى الخشوع في الصلاة عندما سُئل عنه صلى الله عليه وآله وسلم أجاب قائلاً: هو التواضع في الصلاة، وأن يقبل العبد بقلبه كلّه على ربه)(٥).

وعليه يبطل ما نُسب إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذه الروايات من انشغاله عن الصلاة أو تخوِّفه من الافتتان بها.

---

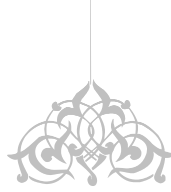
(١) البرقي، المحاسن: ٤٤/١.

(٢) الواقدي، فتوح الشام: ٣٨/٢، ابن أبي جمهور الأحسائي، عوالي اللئالي: ٣٢٤/١، ابن فهد الحلي، عدة الداعي: ١٣٩، المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ١١٤/٣، الكجوري، الخصائص الفاطمية: ٥٠٧/١.

(٣) ابن طاووس، فلاح السائل: ١٦٠.

(٤) المتقي الهندي، كنز العمال: ٥٢٦/٧، الريشهري، الصلاة في الكتاب والسنة: ٨٤.

(٥) القاضي النعمان المغربي، دعائم الإسلام: ١٥٨/١.



الرواية الخامسة عشرة: تصاوير في بيت النبوة

قرام عائشة يعرض في صلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم

١ - حدّثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو قال: حدّثنا عبدُ الوارث قال: حدّثنا عبد العزيز بن صُهيبٍ عن أنس: «كان قرامٌ[(١)] لعائشة سترت بهِ جانب بيتها، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: أميطي[(٢)] عنّا قِرامكِ هذا، تصاويرهُ[(٣)] تعرضُ[(٤)] في صلاتي»[(٥)].

(١) قرام: هو سترٌ مُرقمٌ رقيقٌ ملونٌ منقوشٌ يُتخذّ من الصوف، والجمع قرم. ينظر: الجوهري، الصحاح: ٥/٢٠٠٩، ابن منظور، لسان العرب: ١٢/٤٧٤.

(٢) أميطي: أزيلي، وأصلهُ (ميطَ وماطَ عني ميطاً وميطاناً وأماطَ: تنحّى وبعد وذهب) ابن منظور، لسان العرب: ٧/٤٠٩.

(٣) تصاويرهُ: من التصوير أي التمثيل وهو تصوير الشيء كأنما تنظرُ إليه. ينظر: الفراهيدي، معجم العين: ٨/٢٢٩.

(٤) تعرضُ: تُلوِّحُ.

(٥) البخاري، الصحيح، كتاب (٨) الصلاة، ب(١٥) إن صلّى في ثوبٍ مُصلّبٍ أو تصاوير هل تفسد صلاته ومانهى عن ذلك: ٩٥/ح٣٧٤.

٢- النبي صلى الله عليه وآله وسلم يمتنع من دخول بيت فاطمة (عليها السلام) لوجود تصاوير حدثنا أبو كريبٍ، حدّثنا وكيع، عن هشام الدستوائي، عن قتادة، عن سعيد بن المسيّب، عن عليٍّ قال: «صنعت طعاماً فدعوت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجاء فرأى في البيت تصاوير فرجع»[١]

مناقشة الرواية الأولى والثانية

الرواية الأُولى والثانية تحدّثت عن وجود تصاوير في بيت السيدة فاطمة عليها السلام وقرام في بيت عائشة، فالتصاوير والقرام تُعدُّ من المكروهات حال الصلاة إن وجدت أمام المصلي[٢]؛ وذلك «لأن الصورة تعبد من دون الله فكُرهت لأنها تشغلُ بالنظر إليها»[٣].

أخرج الحر العاملي بإسناده عن سعد بن إسماعيل، عن أبيه قال: «سألتُ أبا الحسن الرضا عليه السلام عن المصلي والبسائط يكون عليه التماثيل أيقوم عليه فيصلي أم لا؟ فقال: واللهِ إنّي لأكرهُ»[٤]، وكذلك اتفقت المذاهب الأربعة[٥]

(١) ابن ماجة، السنن، كتاب (٢٩) الأطعمة، ب (٥٦) إذا رأى الضيف منكراً فرجع: ٣٦٤/ ح٣٣٥٩وح٣٣٦٠وح٣٣٦٤.

(٢) ينظر: الصدوق، المقنع: ٨٢، ابن البراج، المهذّب: ٩٩/١، العلامة الحلي، قواعد الأحكام: ٢٥٩/١.

(٣) العلامة الحلي، منتهى المطلب: ٣٤٣/٤.

(٤) الحر العاملي، وسائل الشيعة، كتاب الصلاة، أبواب مكان المصلي، ب (٣٢) كراهة استقبال المصلي التماثيل والصور إلاّ أن تُغطّى، أو تُغيّر أو تكون بعينٍ واحدة وجواز كونها خلفه أو إلى جانبه، أو تحت رجله: ١٦٩/٥/ح٣.

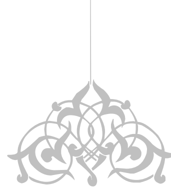
(٥) ينظر: مالك، المدونة الكبرى: ٩١/١، السرخسي، المبسوط: ٢١٠/١، عبد الله بن قدامة، المغني: ٧٢/٢.

على كراهية التماثيل والتصاوير، فقد ورد النهي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن اتخاذ التماثيل والتصاوير في البيت، ورد عن ابن عمر أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إنَّ أصحاب هذه الصور يعذّبون يوم القيامة، يُقال لهم: أحيوا ما خلقتم»[(١)].

وعن أبي طلحة الأنصاري قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: (لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلبٌ ولا تماثيل)[(٢)].

(١) مالك، الموطأ: ٢/٩٦٥. وروي بلفظٍ آخر عند: أحمد، المسند: ٢/٤، البخاري، الصحيح، كتاب (٣٤) البيوع، ب(٤٠) التجارة فيما يُكره لبسه للرجال والنساء: ٣٩٧/ح٢١٠٥.

(٢) أحمد، المسند: ٤/٢٨.



الرواية السادسة عشرة: النبي صلى الله عليه وآله وسلم يلبس حريراً ويصلي فيه

حدّثنا عبد الله بن يوسف قال: حدّثنا الليثُ عن يزيد عن أبي الخير عن عُقبة بن عامرٍ قال: «أهديَ إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فرُّوجَ حريرٍ، فلبسهُ، فصلَّى فيهِ، ثُمَّ انصرفَ، فنزعهُ نزعاً شديداً كالكاره لهُ، وقال: لا ينبغي هذا للمُتقين»[1]

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (٨) الصلاة، ب(١٦) من صلّى في فرُّوج حريرٍ ثُمّ نزعهُ: ٩٥/ح٣٧٥، كرّر في: كتاب (٧٧) اللباس، ب(١٢) القباء وفرُّوج حرير، وهو القباء، ويقال: هو الذي لهُ شقٌ من خلفه: ١١٣٥/ح٥٨٠١، مسلم، الصحيح، كتاب (٣٧) اللباس والزينة، ب(٢) تحريم استعمال إناء الذهب والفضة، على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحرير على الرجل وإباحته للنساء وإباحة العَلَمِ ونحوه للرجل ما لم يزد على أربعة أصابع: ٨٩٧/ح٢٠٧٥، النسائي، السنن، كتاب (٩) القبلة، ب(١٩) الصلاة في الحرير: ٩٨/ح٧٧٠.

الإمام علي عليه السلام يلبس الحرير

حدّثنا حجّاجُ بن منهال: حدّثنا شُعبةُ قال: أخبرني عبدُ الملك بن ميسرة قال: سمِعتُ زيد بن وهبٍ عن علي عليه السلام قال: «أهدى إليَّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم حُلّةً سيراء[1] فلبستُها، فرأيتُ الغضبَ في وجههِ، فشققتُها بينَ نِسائي»[2].

النبي صلى الله عليه وآله وسلم يتخِذُ خاتماً من ذهب

حدّثنا مُسدّدٌ: حدّثنا يحيى، عن عُبيد الله قال: حدّثني نافعٌ، عن عبد الله قال: «إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اتّخذ خاتماً من ذهبٍ، وجعلَ

(١) حُلّةً سيراء: الحُلّة مفرد وجمعُها حُلل وهي عبارة عن إزارٍ ورداءٍ من بُردٍ، وغالباً تكون من برود اليمن، ولا يُقالُ لها حُلّة حتى تكون من ثوبين.ينظر: الفراهيدي، معجم العين: ٢٨/٣، ابن سلام، غريب الحديث: ٢٢٧/١.

سيراء: نوع من البرود وهو ثوبٌ مُسيَّرٌ فيه خطوط يُعمل من القزّ على هيئة السيور، وتارة أخرى يعمل من الحرير.ينظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث: ٤٣٣/٢، وابن منظور، لسان العرب: ٣٩٠.

(٢) البخاري، الصحيح، كتاب (٥١) الهبة، ب(٢٧) هديّة ما يُكره لبسهُ: ٤٩٤/ح٢٦١٤، كرّر في: كتاب النفقات، ب(١١) كسوة المرأة بالمعروف: ١٠٦٢/ح٥٣٦٦، كتاب (٧٧) اللباس، ب(٣٠) الحرير للنساء: ١١٤١/ح٥٨٤٠، مسلم، الصحيح، كتاب (٣٧) اللباس والزينة، ب(٢) تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحرير على الرجال وإباحته للنساء وإباحة العَلَمِ ونحوه للرجل ما لم يزد على أربعة أصابع: ٨٩٦/ح٢٠٧١، ابن ماجة، السنن، كتاب (٣٢) اللباس، ب(١٩) لبس الحرير والذهب للنساء: ٣٨٨/ح٣٥٩٦، أبو داود، السنن، كتاب (٣١) اللباس، ب(٧) ماجاء في لبس الحرير: ٤٣٣/ح٤٠٤٣.

فُصّهُ مِمّا يلي كفهُ، فاتخذُه الناس، فرمى به واتخذّ خاتماً من ورقٍ أو فِضةٍ»[١].

مناقشة الروايات

نسبت الرواية مخالفة شرعية للنبي صلى الله عليه وآله وسلم من لبسه للمحرمات وهو الحرير وصلاته به، وكذلك لبس الذهب، ومّما هو معلوم أن لبس الحرير والذهب محرّمٌ على الرجال إلاّ ما استثني في ذلك، ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «حرُم لباس الحرير والذهب على ذكور أُمّتي، وأُحِلَّ لإناثهم»[٢]، فما ورد النص بحرمته هو إذا كان الحرير محضاً فإنهُ مبطلٌ للصلاة، أمّا إذا لم يكن الحرير محضاً وكان بمقدار إصبعٍ إلى أربع أو علمٍ في ثوبٍ فلا إشكال فيه روي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لا بأس بالثوب أن يكون سدّاهُ وزِرّهُ

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (٧٧) اللباس، ب(٤٥) خواتيم الذهب: ١١٤٤/ح٥٨٦٥، كرّر في: ن. ك، ب(٤٦) خاتم الفضة: ١١٤٤، ح٥٨٦٦، ب(٤٧) لم يُعنون بشيءٍ: ١١٤٤ - ١١٤٥ /ح٥٨٦٧، ب(٥٣) من جعل فصّ الخاتم في بطن كفه: ١١٤٦/ح٥٨٧٦، كتاب (٨٣) الأيمان والنذور، ب(٦) من حلف على الشيء وإن لم يحلف: ١٢٧٠/ح٦٦٥١، كتاب (٩٦) الاعتصام، ب(٤) الاقتداء بأفعال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ١٣٩١/ح٧٢٩٨، مسلم، الصحيح، كتاب (٣٧) اللباس والزينة، ب(١١) تحريم خاتم الذهب على الرجال ونسخ ما كان من إباحته في أول الإسلام: ٩٠٢/ح٢٠٩١، أبو داود، السنن، كتاب (٣٣) الخاتم، ب(١) ما جاء في اتخاذ الخاتم: ٤٦٠/ح٤٢١٨، النسائي، السنن، كتاب (٤٨) الزينة، ب(٤٣) خاتم الذهب: ٥٢٧/ح٥١٦٤، كرر في: ن.ك، ب(٤٤) حديث عبيدة: ٥٣٠/ح٥١٨٣، ب(٥٣) نزع الخاتم عند دخول الخلاء: ٥٣١/ح٥٢١٤وح٥٢١٥وح٥٢١٦وح٥٢١٧وح٥٢١٨، ب(٧٨) صفة خاتم النبي صلى الله عليه وآله وسلم ونقشه: ٥٣٣/ح٥٢٧٥، ب(٨٠) موضع الفص: ٥٣٤/ح٥٢٨٨.

(٢) الترمذي، السنن، كتاب (٢١) اللباس، ب(١) ما جاء في الحرير والذهب: ٢٩٧/ح١٧٢٠.

وعلمهُ حريراً، وإنّما كره الحرير المبهم للرجال»[١].

ما ورد من نهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن لبس الذهب، روي عن أبي جعفر عليه السلام أنَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لعلي: عليه السلام «إنّي أُحبُ لك ما أُحب لنفسي وأكرهُ لكَ ما أكرهُ لنفسي، فلا تتختم بخاتم ذهب فإنهُ زينتكَ في الآخرة، ولا تلبس القرمز فإنهُ من أردية إبليس، ولا تركب بميثرةٍ حمراء فإنها من مراكب إبليس ولا تلبس الحرير فيحرق اللهُ جلدك يوم القيامة»[٢].

٢- ما ورد عن لبسه للسندس نعم كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يلبسُ السندس ولكنهُ ليس حريراً[٣]، ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام أنهُ قال: «البسوُا ثياب القطن فإنهُ لباس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو لِباسُنا»[٤]، يتضح من قول أمير المؤمنين عليه السلام أنّ لباس النبي صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة عليهم السلام كانت ثياب القطن وهو اللباس الغالب لهم عليهم السلام.

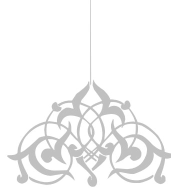
---

(١) الحر العاملي، الوسائل، كتاب الصلاة، أبواب لباس المصلي، ب(١٣) جواز لبس الحرير غير المحض إذا كان ممزوجاً بما تصح الصلاة فيه وإن كان الحرير أكثر من النصف: ٤/٣٧٥/ح٦.

(٢) المصدر نفسه، كتاب الصلاة، أبواب لباس المصلي، ب(١١) عدم جواز صلاة الرجل في الحرير المحض، وجواز بيعه، وعدم جواز لبسه لهُ وكذا القزّ: ٤/٣٦٩/ح٥

(٣) ينظر: الطباطبائي، سنن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ١٧٧.

(٤) المصدر نفسه: ١٧٥.



الرواية السابعة عشرة: كلبٌ في بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وامتناع جبرئيل عليه السلام من الدخول

حدّثني سويد بن سعيد، حدّثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة أنها قالت: «واعدَ رسول الله صلى الله عليه وآله جبرئيل عليه السلام في ساعةٍ يأتيه فيها، فجاءت تلك الساعة ولم يأتِه وفي يده عصا فألقاها من يده وقال: ما يخلفُ الله وعدهُ ولا رسله، ثمَّ التفت فإذا جرو[1] كلب تحت سريره فقال: يا عائشةُ، متى دخل هذا الكلب ههنا فقالت: والله ما دريتُ، فأمر به فأُخرج، فجاء جبرئيل فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: واعدتني فجلستُ لك فلم تأتِ، فقال: منعني الكلبُ الذي كان في بيتك، إنّا لا ندخل بيتاً فيه كلبٌ ولا صورةٌ»[2].

(١) جرو: ولد الكلب والسباع. الجوهري، الصحاح: ٦/٢٣٠١.

(٢) مسلم، الصحيح، كتاب (٣٧) اللباس والزينة، ب(٢٦) تحريم تصوير صورة الحيوان وتحريم اتخاذ ما فيه صورةٌ غير ممتهنة بالفرش ونحوه: ٩٠٨/ح٢١٠٤وح٢١٠٥، بن ماجة، السنن، كتاب (٣٢) اللباس، ب(٤٤) الصور في البيت: ٣٩٢/ح٣٦٥١، أبو داود، السنن، كتاب (٣١) اللباس، ب(٤٥) في الصور: ٤٥٢/ح٤١٥٧وح٤١٥٨، الترمذي، السنن، كتاب (٤٠) الأدب، ب(٤٤) ما جاء أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورةٌ ولا كلبٌ: ٤٥٠/ح٢٨٠٦ النسائي، السنن، كتاب (٤٢) الصيد والذبائح، ب(١١) امتناع الملائكة من دخول بيتٍ فيه كلب: ٤٥٠/ح٤٢٨٣.

مناقشة الرواية

ما نسب في هذه الرواية إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من وجود كلب في بيته، وكما نعلم أن الكلب من الحيوانات التي يُكره دخولها للبيت فدخولها في بيوت الأنبياء يعني وجود المكروهات في بيوهم، وفي ذلك نفيٌ وإبعادٌ للوحي وأنّها لم تكُن مهبطاً للوحي أو أن الوحي كان ينقطع عنهم لوجود المكروهات في بيوهم، فتنفر الملائكة من الدخول لطهارهما وقدسيتها، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إنَّ جبرئيل عليه السلام أتاني فقال: إنَّا معاشر الملائكة لا ندخل بيتاً فيه كلبٌ ولا تماثيل جسدٍ ولا إناء يُبال فيه»[(١)] وقد نصَّ أهل البيت عليهم السلام على كراهية وجود الكلب في البيت عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «يُكره أن يكون في دار الرجل المسلم الكلب»[(٢)]، وورد الذمِّ على من يتخذهُ في بيته، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ما من أحدٍ يتخِذّ كلباً إلاَّ نقصَ في كلِّ يومٍ من عمل صاحبه قيراط»[(٣)].

ويرجع سبب الكراهية إلى كثرة أكل الكلب للنجاسات، ولأنَّ بعض الكلاب يُسمّى شيطاناً، والملائكة ضدَّ الشيطان، ولقبح رائحة الكلب أو أنَّ الملائكة تكرهُ الرائحة الخبيثة، ولأنها منهيٌ عن اتخاذها فعوقب متخِذُها بحرمانه دخول الملائكة عليه[(٤)].

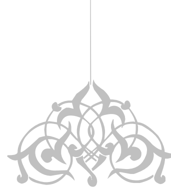
---

(١) الكليني، فروع الكافي، كتاب الصلاة، باب الصلاة في الكعبة وفوقها وفي البيع والكنائس والمواضع التي يُكره الصلاة فيها: ٣/٣٩٣/ح٢٧.

(٢) الكليني، فروع الكافي، كتاب الدواجن، باب الكلاب: ٦/٥٥٢/ح١.طبعة دار الكتب الإسلامية.

(٣) المصدر نفسه: ٦/٥٥٢/ح٢.

(٤) النووي، شرح مسلم: ١٤/ ٨٤.



الرواية الثامنة عشرة: النبي صلى الله عليه وآله وسلم يتزوج وهو محرم

حدّثنا أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج: حدّثنا الأوزاعي: حدّثني عطاء ابن أبي رباح، عن ابن عباس رضي الله عنه: «إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تزوج ميمونة وهو محرمٌ»(١).

عرض الرواية على السنة الشريفة

هذا الخبر معارض لكثير من الأخبار إذ ورد في السنة الصحيحة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تزوج من السيدة ميمونة في حلٍ، عن يزيد بن الأصم قال: «إنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نكح ميمونة وهو حلال»(٢)،

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (٢٨) جزاء الصيد، ب (١٢) تزويج المحرم: ٣٥٠/ح١٨٣٧، كتاب (٦٧) النكاح، ب(٣٠) نكاح المحرم: ١٠١٤/ح٥١١٤، مسلم، الصحيح، كتاب (١٦) النكاح، ب (٥) تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته: ٥٦٩/ح١٤١٠، ابن ماجة، السنن، كتاب (٩) النكاح، ب(٤٥) المحرم يتزوج: ٢١٣/ح١٩٦٥، أبو داود، السنن، كتاب (١١) المناسك، ب(٣٨) المحرم يتزوج: ٣١٤/ح١٨٤٤، ب(٣٩) ما يقتل المحرم من الدواب: ٣١٤/ح١٨٤٥، الترمذي، السنن، كتاب (٥) الصوم، ب (٢٤) ما جاء في الرخصة في ذلك: ١٥٧/ح٨٤٢، النسائي، السنن، كتاب (٢٤) مناسك الحج، ب(٩٠) الرخصة في النكاح للمحرم: ٣٠٣/ح٢٨٣٧وح٢٨٣٨، كتاب (٢٦) النكاح، ب(٣٧) الرخصة في نكاح المحرم: ٣٤٦/ ح٣٢٧١ وح٣٢٧٢

(٢) الشافعي، الأم: ١٩٠/٥.

وعن سليمان بن يسار «أنَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم تزوّج ميمونة وهو حلال»[١]، وعن أبي رافع قال: «أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تزوّج ميمونة حلالاً وبنى بها حلالاً وكنتُ الرسول بينهما»[٢].

وعن ميمونة قالت: «تزوجني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو حلال»[٣].

أخرج ابن عساكر بسنده عن هشام بن سعد عن عطاء الخراساني قال: قلتُ لابن المسيب: عكرمة يزعمُ أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تزوّج من ميمونة وهو محرم، فقال: كذب مخبثان اذهب إليه فسبَّهُ سأُحدِّثُك قدم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو محرم فلمّا حلَّ تزوجها[٤].

ليس هذا فحسب من كذب عكرمة، فقد ثبت لهُ الكذب على ابن عباس عن ابن عمر قال لنافعٍ: لا تكذب عليَّ كما كذب عكرمة على ابن عباس[٥].

عن يزيد بن أبي زياد قال: دخلتُ على علي بن عبد الله بن عباس وعكرمة مقيّدٌ على باب الحِش، قال: قلتُ: ما لهذا كذا؟ قال: إنهُ يكذبُ على أبي[٦].

ومن المحتمل أن يكون هذا الخبر من الأخبار التي كُذِب بها على ابن عباس ووضع على لسانه وإن لم يكن عكرمة في سنده.

(١)الترمذي، السنن، كتاب (٦) الحج، ب (٢٣) ما جاء في كراهية تزويج المحرم: ١٥٦/ح٨٤١.

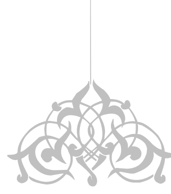
(٢) النووي، المجموع: ٢٨٩/٧.

(٣) المصدر نفسه: ١٦٨/٢/ح٨٤٣.

(٤) ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق: ١١١/٤١.

(٥) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ٢٢/٥، المزي، تهذيب الكمال: ٢٧٩/٢٠.

(٦) المصدر نفسه: ٢٣/٥، ٢٨٠/٢٠.



الرواية التاسعة عشرة: الغناء في حضرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم

حدّثنا أحمد قال حدّثنا ابن وهب قال: أخبرنا عمرو أن محمد بن عبد الرحمن السدي حدّثهُ عن عروة عن عائشة قالت: «دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعندي جاريتان تُغنيّان بغناءٍ بُعاثٍ، فاضطجع على الفراش وحوَّل وجههُ ودخل أبو بكر فانتهرني وقال: مِزمارةُ الشيطان عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: (دعهُما) فلما غفل غمزتهُما فخرجتا.

وكان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فإما سألت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وإمّا قال: (اتشتهين تنظرين؟) فقلتُ: نعم. فأقامني وراءهُ، خدّي على خدّهِ وهو يقول: (دونكُم يا بني أرفده، حتى إذا مللت قال: حسبكِ؟ قلتُ: نعم، قال: فاذهبي».[1]

(١) البخاري، الصحيح، كتاب ٨ الصلاة، ب(٦٩) أصحاب الحراب في المسجد: ص١٠٨/ح٤٥٤ وح٤٥٥.

الغناء في حضرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم والإمام علي عليه السلام

حدّثنا الحسين بن حُريثٍ، حدثنا علي بن الحسين بن واقد حدثني أبي حدثني عبدالله بن بريدة قال: «سمعتُ بريدة يقول: خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بعض مغازيهِ فلمّا انصرف جاءت جاريةٌ سوداء فقالت: يا رسول الله إني كُنتُ نذرتُ إنْ ردّك الله سالماً أن أضرب بين يديك بالدّف وأتغنّى فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم:

إن كنت نذرت فاضربي وإلاّ فلا فجعلت تضرِبُ فدخل أبو بكر وهي تضربُ ثُمّ دخل عَلِيٌّ وهي تضربُ ثُمّ دخل عثمان وهي تضربُ ثمّ دخل عُمَر فألقت الدّفّ تحت أُستها ثمّ قعدت عليهِ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم»:

إنّ الشيطان يخاف منك يا عمر، إني كنت جالساً وهي تضرب فدخل أبو بكر وهي تضرب ثمّ دخل عليٌّ وهي تضربُ ثمّ دخل عثمان وهي تضربُ فلمّا دخلت أنت يا عمر ألقت الدُفّ».[1]

مناقشة الروايتين

حرمة الغناء في القرآن والسنة الشريفة

وردت آيات عديدة في القرآن الكريم تحملُ في دلالتها على حرمة الغناء والموسيقى، نذكر بعضاً منها على سبيل المثال لا الحصر، من ذلك:

١ - قوله تعالى: { وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكْهُمْ فِي الأَمْوَالِ وَالأَوْلادِ وَعِدْهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلاَّ غُرُوراً }.[2]

(١) الترمذي، السنن، كتاب (٤٥) المناقب، ب (١٧) لم يعنون بشيءٍ: ص٥٧٧/ح٣٦٩٠.
(٢) الإسراء: ٦٤.

قال الطوسي: «معنى (استفزز) استزل، يقال: استفزهُ واستزلهُ بمعنى واحد، وتفزز الثوب إذا تمزق، وفززهُ تفززاً، وأصلهُ القطع، فمعنى استفزهُ استزلهُ بقطعهِ عن الصواب، وقيل في الصوت الذي يستفزهم بهِ قولان:

أحدهما- قال مجاهد: صوت الغناء واللهو.

الثاني- قال ابن عباس: هو كل صوت يُدعا بهِ إلى معصية الله. وقيل: كل صوتٍ دُعي به إلى الفساد، فهو من صوت الشيطان»[1]، وذهب إلى هذا المعنى كثيرٌ من المفسرين القدامى والمتأخرين على أن المراد من الصوت هو صوت الشيطان وأريد بهِ الغناء واللهو وآلاته.[2]

٢ - قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُواً أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾.[3]

ذهب الطبري إلى أن المراد من الشراء هنا في هذهِ الآية هو الشراء المعروف بالثمن بما روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: لا يحل بيع المغنيات، ولا شراؤهن، ولا التجارة فيهن، ولا أثمانهن وفيهن نزلت هذهِ الآية.

والمراد من لهو الحديث: هو الغناء والاستماع لهُ.

سُئِل عبدالله بن مسعود عن تفسير هذهِ الآية فقال: الغناء، والذي لا إله إلاّ

(١) الطوسي، التبيان: /٤٩٨.

(٢) ينظر، الطبري، جامع البيان: ١٥/١٤٧، النحاس، معاني القرآن: ٤/١٧١، الجصاص، أحكام القرآن: ٣/٢٦٦، الواحدي، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: ٢/٦٤٠، الرازي، التفسير الكبير: ٢١/٥، العزيز عبد السلام، تفسير العزيز: ٢/٢٢٤، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ١٠/٢٨٨، ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: ٣/٥٣، الآلوسي، روح المعاني: ١٥/١١١، ، السيوطي، الدر المنثور: ٤/١٩٢. الشيرازي، الأمثل: ٩/٤٧.

(٣) لقمان: ٦.

هو، يرددها ثلاث مرات»[(١)]، وعن الواحدي في سبب نزول هذهِ الآية: عن مجاهد: أنّها نزلت في شراء القيان والمغنيات، وعن أبي أمامة قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يحل تعليم المغنيات ولا بيعهن وأثمانهن حرام، وفي مثل هذا نزلت هذهِ الآية – { وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ... } وما من رجلٍ يرفع صوته بالغناء إلاّ بعث الله تعالى عليهِ شيطانين، أحدهما على هذا المنكب والآخر على هذا المنكب، فلا يزالان يضربان بأرجلهما حتى يكون هو الذي يسكت».[(٢)]

قال الكلبي ومقاتل: نزلت في النضر بن الحارث، وذلك أنهُ كان يخرجُ تاجراً إلى فارس فيشتري أخبار الأعاجم فيرويها ويحدث بها قريشاً ويقول لهم: إنّ محمداً عليه الصلاة والسلام يحدثكم بحديث عاد وثمود، وأنا أُحدثكم بحديث رستم واسفنديار وأخبار الأكاسرة فيستحلون حديثه ويتركون استماع القرآن، فنزلت هذهِ الآية.[(٣)]

وعلى ذلك يكون المراد من (لهو الحديث) في هذهِ الآية هو: الغناء وما يشتمل عليهِ من الآتهِ وأدواتهِ من «المغنيات وشراؤهن، وضرب الدف، ولعب الطبل، والموسيقى، والمزامير».[(٤)] وغيرها من الوسائل المستحدثة وهي حرامٌ أجراً

(١) الطبري، جامع البيان: ٧٤/٢١.

(٢) الواحدي، أسباب نزول الآيات: ٢٣٢.

(٣) ينظر، المصدر نفسه: ٢٣٢.

(٤) ينظر، النحاس، معاني القرآن: ٢٧٧/٥، الجصاص، أحكام القرآن: ٨/٣، البغوي، معالم التنزيل: ٨٩/٣، ابن عربي، أحكام القرآن: ٥٢/٣، الرازي، التفسير الكبير: ١٤٠/٢٥، العزيز عبد السلام، تفسير العزيز: ٥٣٦/٢، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ٥١/١-٥٣، ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: ٤٥٠/٣-٤٥١، السيوطي، الدر المنثور: ١٥٩/٥-١٦٠.

(بيعاً وشراءً) وتعليماً واستماعاً لما ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إنّ الله حرّم القينة وبيعها وثمنها وتعليمها والاستماع إليها».[(١)]

٣- وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ عِندَ رَبِّهِ وَأُحِلَّتْ لَكُمُ الأَنْعَامُ إِلاَّ مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾.[(٢)]

قال الطوسي في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾: «يعني الكذب، وروى أصحابنا أنهُ يدخل فيهِ الغناء وسائر الأقوال الملهية بغير حق».[(٣)] ومثله عن الطبرسي.[(٤)]

وقال عبد الله شبرّ: «هو الكذب أو شهادة الزور أو الغناء».[(٥)]

وعن مكارم الشيرازي: «هو الكلام الكاذب والباطل، والبعيد عن حدود الاعتدال. وقد فسّرت بعض الأحاديث الأوثان بلعبة الشطرنج، وقول الزور بالغناء، والشهادة بالباطل».[(٦)]

بما ورد عن الإمام الصادق عليه السلام في تفسير هذه الآية ﴿وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ قال: «قول الزور: الغناء».[(٧)]

---

(١) الطبراني، المعجم الأوسط: ٥/٦.

(٢) الحج: ٣٠.

(٣) الطوسي، التبيان: ٧/٣١٨.

(٤) الطبرسي، مجمع البيان: ٧/١٤٨.

(٥) شبرّ، تفسير القرآن العظيم: ٣٢٥.

(٦) الشيرازي، الأمثل: ١٠/٣٤٠.

(٧) الحر العاملي، وسائل الشيعة، كتاب التجارة، ب ٩٩ تحريم الغناء حتى في القرآن وتعليمه ←

عرض الرواية على السنة الصحيحة

وردت روايات كثيرة ومتواترة دّلت دلالة صريحة على حرمة الغناء بيعاً وشراءً وتعليماً واستماعاً، نذكر بعضاً منها على سبيل المثال لا الحصر:

١- روى سعيد بن محمد الطاطري، عن أبيه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «سألهُ رجلٌ عن بيع الجواري المغنيات؟ فقال: شراؤهن وبيعهنّ حرام وتعليمهنّ كفر، واستماعهن نفاق».[1]

٢- عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سمعتهُ يقول: الغناء ممّا وعد الله عليهِ النار، وتلا هذهِ الآية: { وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُواً أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ }[2].[3]

٣- عن يونس بن عبد الرحمن: قال: «سألت الخراساني عليه السلام عن الغناء؟ وقلت: إنّ العباسي ذكرَ أنّك ترخص في الغناء فقال: كذب الزنديق ما هكذا قلت لهُ: سألني عن الغناء، فقلت: إن رجلاً أتى أبا جعفر صلوات الله عليه فسأله عن الغناء، فقال: يا فلان إذا ميّز الله بين الحق والباطل فأين يكون

وأجرته والغيبة والنميمة: ١٧/ ص٣٠٣ / ح٢.

(١) المصدر نفسه، كتاب التجارة، ب ١٦ تحريم بيع المغنية وشرائها وسماعها وتعليمها، وجواز بيعها وشرائها لمن لا يأمرها بالغناء بل يمنعها منهُ: ١٧/ ١٢٤/ ح٧.

(٢) لقمان: ٦.

(٣) الحر العاملي، تفصيل وسائل الشيعة، كتاب التجارة، ب ٩٩ تحريم الغناء حتى في القرآن وتعليمه وأجرته والغيبة والنميمة: ١٧/ ٣٠٤-٣٠٥/ ح ٦.

الغناء؟ فقال: مع الباطل، فقال: قد حكمت».[١]

٤- عن يونس بن يعقوب، عن عبد الأعلى قال (سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الغناء وقلت: إنّهم يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رخّص في أنّ يقال: جئناكم جئناكم حيونا حيونا نحيكم، فقال: كذبوا إنّ الله عز وجل يقول: ﴿ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاء وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ * لَوْ أَرَدْنَا أَن نَّتَّخِذَ لَهْواً لَّاتَّخَذْنَاهُ مِن لَّدُنَّا إِن كُنَّا فَاعِلِينَ * بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ ﴾[٢] ثم قال: «ويلٌ لفلان ممّا يصف رجل لم يحضر المجلس».[٣]

٥- عن الإمام الصادق عليه السلام قال: «شرّ الأصوات الغناء».[٤]

ومن طرق العامة أيضاً:

٦- عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إنّ الله حرّم القينة وبيعها وثمنها وتعلمها والاستماع إليها».[٥]

٧- روى الحاكم بسنده عن سعيد بن جبير عن أبي الصهباء عن ابن مسعود قال: «ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله» قال: هو والله الغناء». قال الحاكم النيسابوري في ذيل الحديث: هذا حديثٌ صحيح الإسناد ولم

(١) المصدر السابق: ١٧/٣٠٦/ح١٣.

(٢) الأنبياء: ١٦-١٨.

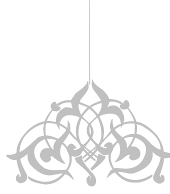
(٣) الحر العاملي، تفصيل وسائل الشيعة، كتاب التجارة، ب ٩٩ تحريم الغناء في القرآن وتعليمه والغيبة والنميمة: ١٧/ ٣٠٧ /ح ١٥٠.

(٣) المصدر نفسه: ١٧/ ٣٠٨/ح ٢٢.

(٤) الطبراني، المعجم الأوسط: ٥/٦.

يخرجاه. وبعد أن تبيّن لنا حرمة الغناء في القرآن الكريم والسنة الصحيحة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل البيت عليهم السلام، يظهر من خلال ما تقدم عدم صحة ما نسب إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم من أنه كان يسمع الغناء أو يشارك في مجالس اللهو، فهذهِ الروايات لا اعتبار لها من الصحة وساقطة رأساً، وما هي إلاّ افتراءات وأكاذيب لُفّقت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم بهدف النيل من شخصيته صلى الله عليه وآله وسلم والإساءة إليهِ ولعرضهِ، وبالتالي تُعدُّ تسويغاً لكثير من أعمال السياسة الأُموية والعباسية تلك السياسة المنحطة خلقياً والفاسدة جذرياً، فإذا رجعنا إلى التاريخ لوجدنا أن تلك المدة تميزت بإقامة الفساد حتى كثرت الملاهي وإقامة السهرات وتعاطي الخمور ومجالس الطرب والغناء حتى شاع ذلك في أكثر البلاد الإسلامية وخاصةً في مكة والمدينة فكانت السلطة الحاكمة آنذاك تحكم في ظاهرها باسم الدين والشريعة والإسلام، أما باطناً كانت تمارس أبشع صور الفساد والانحطاط الأخلاقي، فعمدت إلى وضع وخلق هذه الروايات والأحداث وتلفيقها على لسان النبي صلى الله عليه وآله وسلم وزوجته عائشة من أجل إيجاد تبريراتٍ وذرائع مختلفة لشرعية ممارساتهم الفاسدة وأعمالهم المنحطة خلقياً ودينياً، فتناولوها بشخصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم بصفتهِ الشخص المُشرّع والمبلغ للرسالة الإسلامية فإذا كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يمارس تلك الأعمال الشيطانية فحينئذٍ لا عيب ولا إثمَ على عامة الناس وخاصةً الحكام والحكماء منهم إن قاموا بممارسة تلك الأعمال ولا يستطيع أحدٌ إنكار ذلك عليهم وذلك بحجّة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يفعل ذلك - حاشا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم[١].

(١) ينظر: النجمي، أضواء على الصحيحين: ٢٩٥ـ٣٠٦.



الرواية العشرون: النبي صلى الله عليه وآله وسلم يأمر بالقتل والتمثيل

حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس قال: «قِدمَ أناُس من عُكلٍ أو عُرينَة، فاجتووا المدينة، فأمرهُم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بلقاح، وأن يشربوا من أبوالها وألبانها، فانطلقوا، فلمّا صحّوا، قتلُوا راعي النبي صلى الله عليه وآله وسلم واستاقُوا النعَم، فجاء الخبُر في أوّلِ النهار، فبعثَ في آثارهِم، فلمّا ارتفعَ النهار جِيء بهم، فأمَر فقطَع أيديهم وأرجلهم، وسمُرت أعينُهم، وأُلقُوا في الحرّة، يُستسقَون فلا يُسقوَن، قال: أبو قلابة: فهؤلاء سرقوا وقتلُوا، وكفرُوا بعد إيمانهم، وحاربُوا الله ورسوله»[1].

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (٤) الوضوء، ب (٦٦) أبوال الإبل والدوّاب والغنم ومرابضها، ح٢٣٣، ص٦٧، كتاب (٢٤) الزكاة، ب(٦٨) استعمال إبل الصدقة وألبانها لأبناء السبيل، ح١٥٠١، ص٢٩٣، كتاب (٥٦) الجهاد والسير، ب(١٥٢) إذا حرّق المشرك المسلم هل يحرّق: ح٣٠١٨، ص٥٧٨، مسلم، الصحيح، كتاب (٢٨) القسامة والمحاربين، ب (٢) حكم المحاربين والمرتدين، ح ٩/ (١٦٧١)، ص٦٩١، ابن ماجة، السنن، كتاب (٢٠) الحدود، ب (٢٠) من حارب وسعى في الأرض فساداً، ح٢٥٧٨/ ص٢٨٠، أبو داود، السنن، كتاب (٣٧) الحدود، ←

معنى الرواية

عُكلٍ وعُرينة هما قبيلتان متغايرتان، عُكل قبيلة من تيم، وعُرينة من قحطان في بُجيلة وقُضاعة، اجتوُوا المدينة من الاجتواء: وهو الكُره أي كَرِهُوا هواء المدينة وماءُها، فعندما قَدِمُوا المدينة قالوا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: يارسول الله آوِنا وأطعِمنا؛ لأنهم كانوا سِقاماً والسُقم الذي كان بهم هو: الهِزال الشديد والجهد من الجُوع وذلك برواية غيلان عن أنس، وبرواية أبي سعدٍ كانت مُصفّرةً ألوانُهُم، فأمرهُم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بلُقاحٍ واللُقاح هو الإبلُ الصغيرة ذات اللبن يَتراوح عُمرها إلى ثلاثة أشهُر، فلمّا صَحُوا كِرهُوا الإقامَة بالمدينة وذلك لوخمها الوخَم الذي كان بالمدينة هو نتيجةُ الحمّى الشديدة، فعندما أرادُوا الخروج من المدينة قتلوا الراعي، واستاقوا النِعم من السَوق، وهو الَسير العنيف، والنِعم واحدتُها الأنعام وهي الإبلُ، فلمّا وصل الخبر إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم طلبَ في آثارهِم، فلمّا جِيء بهم أمَر بقطع أيديهِم وأرجلهِم، وَسمُرت أعينهُم من السمر، وهو المِسمار أي كَحُلت أعينهم بأميالٍ قد أُحميت، وألقوا في الحرَّة: وهي أرضٌ ذات حجارة سوداء معروفة بالمدينة، ألقوا فيها لأنها أقرب إلى المكان الذي فعلوا فيه فعلتهم[(١)].

نِسْبَةُ هذه الرواية إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم مخالفة شرعية وهو التجاوز في إقامة الحد الشرعي، فالحد الشرعي الذي يثبت في حق المحارب هو إمّا

ب (٣) ما جاء في المحاربة، ح، ص٤٧٧، الترمذي، السنن، كتاب (١) الطهارة، ب(٥٥) ما جاء في بول ما يؤكل لحمه، ح٧٢ وح٧٣، ص٣١، النسائي، السنن، كتاب (١) الطهارة، ب(١٩١) بول ما يؤكل لحمه، ح٣٠٥ وح٣٠٦، ص٤٩.

(١) ينظر: ابن حجر، فتح الباري: ١/ ٢٩٠-٢٩١.

القتل أو الصلب أو قطع الأيدي والأرجل من خلافٍ أو النفي من الأرض، فاختار النبي صلى الله عليه وآله وسلم القطع وأقامه عليهم، وزيدَ على فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم سمر الأعيُن، فهذه الإضافة أساءت للنبي صلى الله عليه وآله وسلم.

عرض الرواية على القرآن الكريم

قال تعالى ﴿ إِنَّمَا جَزَاء الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَاداً أَن يُقَتَّلُواْ أَوْ يُصَلَّبُواْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾[1]

حدّ المحارب في هذه الآية هي واحدَة من الأُمور المذكورة في الآية الشريفة وقد أقامَ النبي صلى الله عليه وآله وسلم الحدَّ الشرعي فيهِم وهو القطع، ولا يُمكن أن يُتصَّور من النبي صلى الله عليه وآله وسلم مُخالفَة ما أمرَ به الله عز وجل في إقامة حدُوده وأحكامهِ الشرعية، إذ هو الواسطَة المُصطفاة للإرسال ولهداية الناس ولإقامةِ حدود الله تعالى.

عرض الرواية على السنة الصحيحة

نقل الشافعي في مسنده بسنده عن علي بن الحسين عليهما السلام قال: «لا والله ما سمِلَ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عيناً ولا زادَ أهل اللُقاحِ على قطعِ أيديهِم وأرجُلهِم»[2].

---

(١) المائدة: ٣٣.

(٢) الشافعي، المسند: ٣١٤، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى: ٩ /٧٠، ومعرفة السنن والآثار: ٥٥٥/٦.

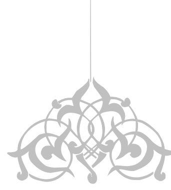
وقد وردت القصة في كتب الإمامية ولكنها خالية من سمل الأعين، روى الكليني بسنده عن أبي صالح، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قدم على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قومٌ من بني ضبّة مرضَى فقال لهُم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أقيموا عندي فإذا برأتُم بعثتكُم في سريَّةٍ، فقالوا: أخرجنا من المدينة، فبعثَ بهِم إلى إبلِ الصدقةِ يشربُون من أبوالها ويأكلون من ألبانها، فلمّا بَرئوُا واشتدّوُا قتلوُا ثلاثةً ممَّن كانوا في الإبلِ فبلغَ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فبعثَ عليّاً عليه السلام فهُم في وادٍ قد تحيَّروا ليسَ يقدرون أن يخرجُوا منهُ قريباً من أرض اليمن، فأسَرهُم وجاء بهِم إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فنزلت هذه الآية: ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَاداً أَن يُقَتَّلُواْ أَوْ يُصَلَّبُواْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾[1]، فاختار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم القطع فقطعَ أيديهِم وأرجُلهم من خِلاف»[2].

يتبين ممّا تقدم إنّما وضعت هذهِ الروايات تسويغاً لأعمال الحكّام الذين انتهكوا حقوق الإنسان ومارسوا أشكال التعذيب والقتل الغير مسوغ في حق المسلمين، وهذا ما لوحظ في دولة بني أُمية، فقاموا بوضع هذه الروايات ونسبتها إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم لإيجاد قاعدة شرعية تُبرّر لهم أفعالهم وممارساتهم الغير إنسانية حتّى وإن كلفهُم الأمر الكذب على نبيّهم.

---

(١) المائدة: ٣٣.

(٢) الكليني، فروع الكافي، كتاب الحدود، ب (١٦٤٩) حدّ المحارب: ٤٦١/٧/ح١١١٤٤.



الرواية الحادية والعشرون: النبي صلى الله عليه وآله وسلم سبّابٌ ولعّانٌ للمسلمين

حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارميّ حدّثنا أبو علي الحنفي حدّثنا مالكٌ (وهو ابن أنس) عن أبي الزبير المكي أنّ أبا الطفيل عامر بن وائلة أخبرهُ أنّ معاذ بن جبل أخبرَهُ قال: «خرجَنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عام غزوة بتبوك، فكان يجَمع الصلاة، فصلى الظهر والعصر جميعاً، والمغرب والعشاء جميعاً، حتى إذا كانَ يوماً أخرّ الصلاة ثمّ خرج بعد ذلك، فصلّى المغرب والعشاء جميعاً، ثُمّ قال: إنّكم ستّأتونَ غداً، إن شاء الله عينَ تَبوُك، وإنّكُم لَنْ تأتوُها حتى يُضحي النهار فمَن جاءهَا منكِمُ فلا يَمسَّ من مائها شيئاً حتى آتيَ، فجئناهَا وقدَ سبقنا إليها رجُلانِ والعينُ مثلَ الشراك تَبضُّ بشيءٍ من ماءٍ، فقال: فسألهُما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: هل مسستما من مائها شيئاً؟ قالاَ: نعم. فسبَّهُما النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقالَ لهُمَا ما شاء الله أن يقُول، قال: ثُمّ غَرفُوا بأيديهم من العين قليلاً قليلاً، حتى اجتمعَ في شيءٍ قال: وغسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيهِ يديهِ ووجَههُ، ثُمّ أعادهُ فيها، فجَرت العينُ بماءٍ مُنهمرٍ، أو قال: غزيرٍ - شكّ أبو علي أيّهُما قال - حتى استقى الناسُ، ثم قال: «يُوشِكُ يا معاذ!

إن طالت بك حياةٌ أن ترى ما هاهُنا قد مُليء جِناناً».[١]

حدّثنا أحمد بن صالح: حدّثنا ابن وهب قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب قال: أخبرني سعيدُ بن المسيّب، عن أبي هريرة: أنّهُ سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقولُ: «اللهُمَّ فأيّما مُؤمنٍ سببتهُ، فاجعل ذلك لهُ قربةً إليك يوم القيامة».[٢]

عرض الرواية على القرآن الكريم

القرآن الكريم يصوِّر لنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم على أنهُ كان شخصاً رقيق القلب رحوماً ليناً بالمؤمنين، يعفو ويصفح عنهم وقوله تعالى: { لَقَدْ مَنَّ اللّهُ عَلَى الْمُؤمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِي ضَلالٍ مُّبِينٍ } .[٣]

وقوله تعالى: { فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظّاً غَلِيظَ الْقَلْبِ لاَنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ } .[٤] فسيرة الرسول في القرآن الكريم تعطي دوراً رئيسياً في أسس التعامل الاجتماعي الإصلاحي في المجتمع الإسلامي وبما يتوافق مع الغرض الإلهي للإرسال.

---

(١) مسلم، الصحيح، كتاب (٤٣) الفضائل ب (٣) في معجزات النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ص ٩٧٤/ح (٧٠٦).

(٢) البخاري، الصحيح، كتاب (٨٠) الدعوات، ب (٣٤) قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم، (مَن آذيتهُ فاجعلهُ لهُ زكاةً ورحَمةً): ص١٢٢٢/ح٦٣٦١، مسلم، الصحيح، كتاب (٤٥) البرِّ والصلةِ والأدب، ب (٢٥) من لعنهُ النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو سَبّهُ أو دعا عليهِ وليسَ هو أهلاً لذلك كانَ لهُ زكاةً وأجراً ورحمةً: ص١٠٩٠/ح ٢٦٠٠، ح ٢٦٠١.

(٣) آل عمران: ١٥٩.

(٤) التوبة: ١٢٨.

عرض الرواية على السنة الشريفة

وأما من السُنة الشريفة فهي رواية أنس قال: «لم يكن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فاحشاً ولا متفحِّشاً ولا صَخّاباً في الأسواق ولا يَجزِي السيئةَ مِثلَها ولكِن يعفُو ويَصفح».[١]

أي أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن ينطق بالكلام البذيء أو الفاحش ولا يردُ بالمثل لمن يُسيء إليه، بل إنَّ سنتهُ الطاهرة كانَ لها الأثر الكبير على الخلّصِ من أصحابه المقتدين به قولاً وعملاً.

وقول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم: «إنّما بُعثتُ لأُتمّمَ مَكارِمَ الأخلاق».[٢]

وهناك الكثير من الروايات التي تدلُ على أنَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يكُن سبّاباً ولا لعّاناً، روى البخاري بسنده عن أنس قال: «خدمتُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عشر سنين لا والله ما سبّني سّبة قَط، ولا قالَ لي أُف، ولا لِمَ صنعتَ، ولا قالَ ليَ لشيءٍ فعلتهُ لِمَ فعلته، ولا لشيءٍ لم أفعلهُ ألاَّ فعلتهُ»[٣].

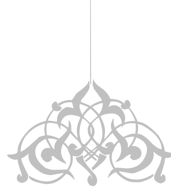
وأيضاً «... ما انتقمَ رسُول الله صلى الله عليه وآله وسلم لنفسهِ إلاّ أن تُنتهَك حُرمة الله تعالى، فيَنتقِمَ للهِ بها»[٤]

(١) البيهقي، السنن الكبرى، ٣/٢٣٠/ ح٣٠٥٩.

(٢) النوري، مستدرك الوسائل: ١١/١٨٧/ ب٦/ح١

(٣) أحمد، المسند: ٣/١٩٧، البخاري، الصحيح، كتاب (٧٨) الأدب، ب(٣٩) حُسن الخلق والسخاء، وما يكره من البخل: ١١٦٨/ح٦٠٣٨.

(٤) مالك، الموطأ: ٢/٩٠٢، أحمد، المسند: ٦/١١٤، البخاري، الصحيح، كتاب (٧٨) الأدب، ب(٨٠) قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم يسروا ولا تعسروا: ١١٨١/ح٦١٢٦.



الرواية الثانية والعشرون: عدم منع النبي صلى الله عليه وآله وسلم نساءه من الخروج للبراز، وعمر بن الخطاب ينهى النبي عن ذلك

حدّثنا يحيى بن بكر قال: حدّثنا الليث قال: حدّثني عُقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة: أنّ «أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم كُنَّ يَخرُجّنَ بالليل إذا تبرزّن إلى المناصع - وهو صعَيدُ أفيح - فكان عمر يقول للنبي صلى الله عليه وآله وسلم: أحجب نساءك، فلم يكن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يفعل، فخرجت سودةُ بنتُ زمعة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليلة من الليالي عشاءً، وكانت امرأةً طويلةً، فناداها عمر: ألاَ قدَ عرفناكِ يا سودَةُ، حرصاً على أن يَنزُل الحجابُ، فأنزل الله تعالى آية الحجاب».(1)

(1) البخاري، الصحيح كتاب (٤) الوضوء، ب (١٣) خروج النساء إلى البراز: ص ٥٤/ح ١٤٦، كرر في كتاب ٦٥ التفسير، ب ٨ قوله، ﴿لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلاَّ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ الأحزاب ٥٣-٥٤، ص٩٣٦ /ح٤٧٩٥، كتاب (٦٧) النكاح، ب(١١٥)، خروج النساء لحوائجهنّ: ص ١٠٣٦/ح ٥٢٣٧، كتاب (٧٩) الاستئذان، ب (١٠) آية الحجاب: ص ١٢٠١/ح ٦٢٤٠، مسلم، الصحيح، كتاب (٣٩) السَّلام، ب ٧ إباحةِ الخروج للنساء لقضاء حاجة الإنسان: ٩٣١/ح٢١٧٠.

مناقشة الرواية

مفاد الرواية: أنّ أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم كُنّ يخرجنّ إلى البراز لقضاء الحاجة في المناصع، فكان عمر بن الخطاب يرشد وينصح النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويكرر ذلك عليه حرصاً على نسائهِ صلى الله عليه وآله وسلم حيث كان يقول للنبي صلى الله عليه وآله وسلم: «أحجُب نساءك» كما عبّرت عنها الرواية بصيغة الأمر، وكأنهُ هو الآمر الحريص على نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم، والأُولى أن يكون الحرص من الزوج أولاً، لا من الأجنبي، (فلم يكنُ يفعل): أي أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يكنُ ينهى نساءهُ عن الخروج، حتى خرجت ذات يومٍ سودةُ بنت زمعة وهي الزوجة الثالثة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم (فناداها عمر: ألا قد عرفناك ياسودةُ) فهذا النداء من عمر لا يُعدُّ محمدة ولا فضيلة ولا حسنة بل يُعدّ إساءةً وهذهِ الإساءة تمثلت بفضح عرض النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأُسلوب النداء والإفصاح عن تلك الشخصية خاصةً أن خروجها كان ليلاً وليسَ نهاراً قاصدةً للتستر والابتعاد عن أنظار الآخرين.

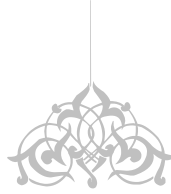
عرض الرواية على التاريخ الصحيح

أخرج الطبراني في المعجم أن سبب نزول آية الحجاب هو في غير هذا الموضع، إذ كان نزولها بسبب تزويج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من زينب بنت جحش، إذ روي عن ابن شهاب أنهُ قال: أخبرني أنس بن مالك الأنصاري أنّهُ كان ابن عشر سنين مقدم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المدينة، قال: وكان أمهاتي يواصبنني على خدمة رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم فخدمتُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عشر سنين بالمدينة وتوفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأنا ابن عشرين سنة فكنت أعلم الناس بشأن الحجاب حين أُنزل وكان أول ما أُنزل فيهِ أُنزل في مبتنى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بزينب بنت جحش، فأَصبحَ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عروساً بها، فدعا القوم فأصابوا من الطعام، ثمّ خرجوا، ثمّ بقي رهطٌ منهم عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأطالوا المكث، فقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فخرج وخرجتُ معهُ لكي يخرجوا فمشي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومشيتُ معه، حتى جاء عتبة حجرة عائشة ثمّ ظنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنهم قد خرجوا فرجع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورجعتُ معهُ، حتى دخل على زينب فإذا هم جلوس لم يقوموا فرجع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورجعتُ معهُ حتى إذا بلغ حجرة عائشة فظنّ قد خرجوا فرجع ورجعت معهُ فإذا هُم خرجوا، فضربَ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيني وبينهُ حجاب وانزل آية الحجاب.(١)

إذن فما قيل في الرواية في سبب نزول آية الحجاب غير صحيح استناداً إلى تاريخ السيرة النبوية.

(١) الطبراني، المعجم الكبير: ٧٦/١، البيهقي، السنن الكبرى: ٨٨/٧.



الرواية الثالثة والعشرون: التختم في اليسار

حدّثنا نصر بن علي، حدّثني أبي، حدثنا عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع، عن ابن عمر قال: «إنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يتَختمُّ في يسارِه، وكان فصُّهُ في باطِنِ كفه»[1]

حدّثنا قتيبة حدّثنا حاتمُ بن إسماعيل عن جعفر بن محمد عن أبيهِ قال: «كانَ الحسَنُ والحُسين يتختمان في يسارهما».[2]

عرض الرواية على السنة الصحيحة

الهدف من وضع هذه الروايات هو الافتراء على أهل بيت النبوة عليهم

(١) أبو داود، السنن، كتاب (٣٣)الخاتم، ب(٥) ما جاء في التختم في اليمين أو اليسار: ٤٦١/ح ٤٢٢٧.

(٢) الترمذي، السنن، كتاب (٢١) اللباس، ب (١٦) ما جاء في لبس الخاتم في اليمين: ص٣٠٠/ح ١٧٤٣/ الكليني، فروع الكافي، كتاب الزي والتجمل والمروءة، ب (١٤٣٠) الخواتيم: ص٢٦٧-٢٦٨ح٩٧٥٦ وح ٩٧٥٧ وح ٩٧٥٨/.

السلام من خلال وضعها على لسان الإمام جعفر الصادق عن أبيه الباقر عليهما السلام ولتشبيه أهل البيت عليهم السلام بالنهج الأُموي أو لتأكيد الممارسات الأُموية أو إباحتها أو تأييدها لأن مذهب أهل البيت عليهم السلام هو استحباب التختم باليمين.

قال مصنّف الهداية: إنّ المشروع التختم في اليمين ولكن لّما اتخذتهُ الرافضة جعلناهُ في اليسار.(١) وأول من اتخذ التختم باليسار خلاف السنة هو معاوية.(٢)

أما السنة الصحيحة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم هو التختم باليمين.

روى الترمذي في سننهِ بسندهِ عن عبد الله بن نوفل قال: رأيتُ ابن عباس يختم في يمينهِ ولا إخاله إلاّ قال: «رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يختم في يمينهِ».(٣)

قال محمد بن إسماعيل حديث محمد بن إسحاق عن الصلت بن عبد الله بن نوفل قال: حديث حسن صحيح.

وروى أيضاً بسندهِ عن حمّاد بن سلمة قال: رأيت ابن أبي رافع يختم في يمينهِ فسألهُ عن ذلك، فقال: رأيت عبد الله بن جعفر يختم في يمينهِ، وقال: كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يختم في يمينهِ»، قال محمد: وهذا أصح شيء روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب.(٤)

---

(١) الزمخشري، ربيع الأبرار: ٢٤/٤.

(٢) المصدر نفسه: ٢٤/٤.

(٣) الترمذي، السنن، كتاب (٢١) اللباس، ب(١٦) ما جاء في لبس الخاتم في اليمين: ٣٠٠/ح١٧٤٢.

(٤) المصدر نفسه، ن. ك.ب: ٣٠٠/ح١٧٤٤.

وروى الترمذي في كتاب (الشمائل المحمدية) ستة أحاديث عن تختم النبي بيمينه علَّق عليها القسطلاني بقولهِ: يفهم من الترمذي عنده التختم في اليمين أرجح من التختم في اليسار، ولهذا عندما روى الترمذي رواية تختم النبي صلى الله عليه وآله وسلم باليسار أعقب عليها بقوله: وهو لا يصح.[(١)]

ومن المتأخرين من صححّ روايات التختم باليمين هو الألباني قائلاً: (فالحديث تختم النبي صلى الله عليه وآله وسلم في يمينه أصح وأكثر... إلى أن قال: والأفضل التختم في اليمين)[(٢)]

فعليه يتضح أن سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته عليهم السلام الصحيحة هو التختم باليمين وإنما وضعت روايات التختم في اليسار ونسبتها للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ولأهل بيته عليهم السلام ليخالفوا بذلك الشيعة الإمامية، واتباعاً لنهج معاوية فبذلك عمدُوا إلى وضع روايات التختُم باليسار حتى تكُون مسوّغاً لهُم، وهذا هو طبيعة النهج الأُموي القائم على دسٍّ الكثير من الروايات التأسيسية لمنهجِهم في قبال السنة الصحيحة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم أهل بيته عليهم السلام لتأسيس سنة جديدة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم موافقة لنهج معاوية أولاً، ولأتباع الدولة الأُموية ثانياً.

وأما ما روي في طرق الإمامية من تختم الأئمة عليهم السلام باليسار، فيحمل على وجهين: الوجه الأول: هو الجواز أي جواز التختم باليسار[(٣)] لكن

(١) الترمذي، الشمائل المحمدية:

(٢) الألباني، إرواء الغليل: ٣/٢٩٨ـ٢٩٩.

(٣) ينظر: الحر العاملي، وسائل الشيعة، كتاب الصلاة/ ب (٤٨) جواز التختم في اليمين وفي اليسار: ٥/٧٩ـ٨٠/ح١.

ليس على وجه التسنين؛ لأن السنة هو التختم باليمين، مع مراعاة عدم الاستنجاء به، لما ورد من الكراهية في ذلك.[(١)]

الوجه الثاني: يُحمل على التقية لِما رُويَ عن الإمام الحسن العسكري عليه السلام أنهُ قال لشيعتهِ في سنة ستين ومائتين: «أمرناكُم بالتختُم في اليمين ونحنُ بين ظهرانيكُم، والآن نأمُركُم بالتختُم في الشمال لغيبتِنا عنكُم إلى أن يظهر الله أمرنا وأمركُم، فإنهُ من أدلّ دليلٍ عليكُم في ولايتنا أهل البيت. فخلعُوا خواتيمهُم من أيمانهِم بين يديه ولبسُوها في شمائلِهم وقال لهُم: حدِّثوا بهذا شيعتنا».[(٢)]

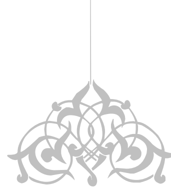
فلا تنافي هذهِ الرواية الاستحباب التختم باليمين الوارد في روايات أُخرى عنهم عليهم السلام وجوازه في اليسار، أمّا في حال الجمع بينهما فيترجّح التختم في اليمين للاقتداء بُسّنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل البيت عليهم السلام؛ لأن الاقتصار على التختم في اليسار من سُنّةِ معاوية وبني أُمية.[(٣)]

---

(١) عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يستنجي الرجل بيمينه » وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «الاستنجاء باليمين من الجُفاء». المصدر: الحر العاملي، وسائل الشيعة، كتاب الطهارة، أبواب أحكام الخلوة، باب (١٢) كراهة الاستنجاء باليمين إلاّ لضرورة وكذا مس الذكر باليمين وقت البول: ١/٣٢١/ح١و٢.

(٢) الحراني، تحف العقول: ٤٨٨.

(٣) ينظر: الحر العاملي، وسائل الشيعة، كتاب الصلاة/ ب (٤٨) جواز التختم في اليمين وفي اليسار: ٥/٨١.



النبي صلى الله عليه وآله وسلم ونساؤه وفيه

الرواية الأُولى: النبي صلى الله عليه وآله وسلم يباشرُ زوجاته وهو صائم

حدّثنا سليمان بن حرب قال: عن شُعبة، عن الحكم عن إبراهيم، عن الأسود عن عائشة قالت: «كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يُقَبِّلُ ويُباشِرُ وهو صائِمٌ وكان أملككُم لإربهِ».[1]

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (٣٠) الصوم، ب(٢٣) المُباشرة للصائم: ص٣٦٥/ ح١٩٢٧، كتاب (٦) الحيض، ب(٢١) النوم مع الحائض وهي في ثيابها: ص٨٣-٨٤/ح٣٢٢، مسلم، صحيح، كتاب (١٣) الصيام، ب(١٢) بيان أنّ القُبلَة في الصوم ليست محرّمة على من لم تحرِّك شهوَتهُ: ٤٣٣/ح ١١٠٦، ابن ماجة، السنن، كتاب (٧) الصيام، ب(١٩) ما جاء في القُبلة للصائم: ١٨٣ /ح١٦٨٣ وح١٦٨٤ وح١٦٨٥، ب (٢٠) ما جاء في المباشرة للصائم: ص١٨٤/ ح١٦٨٧، أبو داود، السنن، كتاب (١٤) الصوم، ب(٣٤) القُبلة للصائم: ص٢٧٠/ ح٢٣٨٢ وح٢٣٨٣ وح٢٣٨٤، ب(٣٥) الصائم يبلع الريق: ص٢٧١/ح٢٣٨٦، الترمذي السنن: كتاب٥ الصوم، ب٣٢ ما جاء في مباشرة الصائم/ ح٧٢٨ وح٧٢٩/ ص١٤٠.

الرواية الثانية

حدّثنا محمد بن المثنى: حدّثنا يحيى، عن هشام قال: أخبرني أبي، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وحدّثنا عبدالله بن مَسلمة، عن مالك، عن هشامٍ، عن أبيه عن عائشة: «يقبِّلُ بعض أزواجهِ وهو صائمٌ، ثمّ ضحِكت».(١)

الرواية الثالثة

حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعليٌّ بن محمد قالا حدّثنا وكيعٌ حدّثنا الأعمشُ عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت: «إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبّل بعض نسائهِ ثُمّ خرجَ إلى الصلاة ولم يتوضّأ قُلتُ ما هي إلاّ أنتِ فَضحكِتْ».(٢)

الرواية الرابعة: النبي صلى الله عليه وآله وسلم يباشر زوجاته وهن حيض

حدّثنا قبيصة قال: حدّثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: «كنتُ أغتسِلُ أنا والنبي صلى الله عليه وآله وسلم من إناءٍ واحد، كلانا جُنُبٌ، وكان يأمرني، فأتزِرُ، فيباشرني، وأنا حائض، وكان يخرجُ رأسهُ إليّ،

(١) البخاري، صحيح، كتاب٣٠ الصوم، ب٢٤ القُبلة للصائم: ص٣٦٥/ ح١٩٢٨، مسلم، صحيح، كتاب١٣ الصيام/ ب١٢ أن القُبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرّك شهوتهُ: ٤٣٣-٤٣٤/ ح١١٠٧.

(٢) ابن ماجة، السنن، كتاب (١) الطهارة وسننها، ب(٦٩) الوضوء من القبلة: ص٦٦/ح٥٠٢، أبو داود، السنن، كتاب (١) الطهارة، ب(٦٨) الوضوء من القبلة: ص٤٣/ح١٧٨ وح١٧٩، الترمذي، السنن، كتاب (١) الطهارة، ب(٦٣) ما جاء في ترك الوضوء من القبلة: ص٣٣/ح٨٦، النسائي، السنن: كتاب (١) الطهارة، ب(٢) ترك الوضوء من القبلة: ص٣٦/ ح١٧.

وهو مُعتكِفٌ، فأغسلهُ وأنا حائِضٌ».(١)

مناقشة الرواية الأُولى والثانية

هذه الروايات تصفُ لنا صورة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومعاملته مع زوجاتهِ ومع كل تلك الخصوصيات الموجودة بين الزوج وزوجتهِ من التقبيل والمباشرة والغُسل وأحوالهما كُلَّ هذه الروايات ما هيَ إلاّ محاولة تشويه صورة وسلوكيات النبي صلى الله عليه وآله وسلم من خلال تقبيلهِ لزوجاتهِ وهو صائمٌ وإن كانت لا إشكال فيها ولا حرمة بها إلاّ أنّها بهذا التصوير وبهذا الحال ونسبتها للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فيها هتكٌ لحرمة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولعرضهِ أيضاً، نعم مع كون النبي صلى الله عليه وآله وسلم بشراً وله من الأحاسيس والمشاعر والعواطف ما لغيره من البشر إلاّ أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم معصوم ووصفه بهذا يدل على إفراطهِ بالشهوة وهذا ممّا لا يصح مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم. أضف إلى ذلك أن هذه الروايات ووصفها لنساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم من غسلهن من الجنابة والنوم معهُ والتقبيل والمباشرة، لا دلالة فيها على حكمٍ شرعي ولا مفهومٍ اجتماعي ولا أخلاقي، نعم إن أراد

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (٦)الحيض، ب(٥) مباشرة الحائِض: ص٨٠/ ح٢٩٩ وح٣٠٠ وح٣٠١ وح٣٠٢ وح٣٠٣، كرّر في كتاب (٣٣) الاعتكاف، ب(٤) غسُل المعتكف: ص٣٨٣/ح٢٠٣٠، مسلم، الصحيح، كتاب (٣) الحيض، ب(١) مباشرة الحائض فوق الإزار: ص١٣٣/ح٢٩٣ وح٢٩٤، أبو داود، السنن، كتاب (١) الطهارة، ب(١٠٦) في الرجل يُصيبُ منها ما دون الجُماع: ص٥٣-٥٤/ ح٢٦٧ وح٢٦٨ وح٢٧٠ وح٢٧٢ وح٢٧٣، كرّر في كتاب (١٢) النكاح، ب(٤٥) و(٤٦) في إتيان الحائض ومباشرتها، ص٢٤٦/ح٢١٦٧، ن.ك، ب(٧٩) المُعتكِف يدخل البيت لحاجتهِ: ص٢٨٠/ح٢٤٦٩.

النبي صلى الله عليه وآله وسلم بيان ضرورة احترام المرأة بصفتها الزوجة من تبادل المشاعر الزوجية فيما بين الزوج وزوجته - كالقُبلة مثلاً- لكن مع مراعاة عدم إثارة الشهوة المتولدة من القُبلة أثناء الصوم بحسب قول الرواية.

وأما المباشرة في أثناء الصوم من البديهي أنها من مفطرات الصوم بتصريح القرآن الكريم بذلك قوله تعالى: ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَآئِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ عَلِمَ اللّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُواْ مَا كَتَبَ اللّهُ لَكُمْ وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّواْ الصِّيَامَ إِلَى الَّليْلِ وَلاَ تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللّهِ فَلاَ تَقْرَبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ .[(١)]

الآية صريحة وواضحة في وجُوب الإمساك في الصوم عن المذكورات التي أحّلها الله تعالى في الليل وهي مباشرة النساء والأكل والشرب. وصرّح الفقهاء بأن من يتعمد ذلك فعليهِ القضاء والكفارة[(٢)] فتعمد مباشرة الصائم لزوجتهِ توجب عليه القضاء والكفارة كما صرّحت بذلك الإمامية[(٣)] والمالكية[(٤)] والحنفية[(٥)] أما الحنابلة أوجبت القضاء دون الكفارة[(٦)] والشافعية أوجبت الكفارة[(٧)] فقط. فبذلك

(١) البقرة: ١٨٧.
(٢) ينظر: الصدوق، المقنع: ١٩٢، الطوسي، المبسوط: ٢٦٩/١.
(٣) المصدر نفسه: ١٩٢.
(٤) ينظر: مالك، المدونة الكبرى: ١٩٥/١.
(٥) ينظر: السرخسي، المبسوط: ١٣٨/٣.
(٦) ينظر: عبدالله بن قدامة، المغني: ٥٤/٣.
(٧) ينظر: الشافعي، الأُم: ١٠٧/٢-١٠٩.

نجد أن المذاهب الخمسة قد اتفقت على كون تعمد المباشرة من المفطرات ومما توجب القضاء والكفارة معاً أو ممّا يوجب أحدهما.

وبعد أن اتضحّ لنا الحُكم الشرعي في هذهِ المسألة وكون المباشرة من المفطرات وممّا يجب على الصائم اجتنابه لكونها مفسدة للصوم، فعندئذٍ لا مجال لقول القائل إنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يباشر وهو صائم - حاشا له ذلك - لكونهِ هو المُبلّغ والمُشرّع والمبيّن لأحكام الشريعة والمفصل لما ورد في القرآن الكريم وإنّما أُنزل القرآن على قلبهِ مرتين وبذلك اكتملت المعارف الإلهية والشرائع السماوية والأحكام الشرعية فهو أعرف بالأحكام الشرعية من غيرِه، وبذلك صدور فعلٍ مخالفٍ من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ينافي أحكام الشريعة ويناقضها.

الرواية الثالثة: زعمت بأنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم قبّل بعض نسائهِ وخرج يصلّي ولم يتوضأ. فهذهِ كسابقتها من الروايات في أنّ القُبلة بحد ذاتها لا تُبطِل الوضوء ولا إشكال أن قبّل النبي صلى الله عليه وآله وسلم زوجاتهِ وخرج مع ذلك يرى البحث أنه لا جدوى من رواية هذهِ الروايات خاصةً عندما أحكمت مع فعلٍ شرعي وهو الوضوء والصلاة.

أما الرواية الرابعة:

١ - الغُسل الذي وصفتهُ عائشة أنَّه كان في إناءٍ واحد نستوحي منه أن المجنبين يكفيهما الغسل من إناء واحد وهذا وارد في ذلك الوقت لقلة الماء ولا إشكال في ذلك.

٢ - إلاّ أنَّه لا يمكن أن يجتمعوا بالغسل في آن واحد (النبي صلى الله عليه

وآله وسلم وزوجته) وذلك لما عرفنا من غسل النبي صلى الله عليه وآله وسلم واستتاره حتى عن زوجاتهِ كما أوضحنا ذلك سابقاً.

٣ - الرواية تصوّر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكأنه منهمك في الجنس وفي أقصى درجات الشهوة الجنسية حتى أنه لا يستطيع الصبر على نسائهِ حتى وإن كُنَّ حُيَّض فكان يباشر نساءهُ وهُنّ في فور حيضهن بعد أن يأمرهن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأن يأتزرن ثم يقضي حاجتهُ، وهذا الفعل أيضاً يخالف لما ورد في القرآن الكريم من اعتزال الحائض وعدم إتيانهن قوله تعالى: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُواْ النِّسَاء فِي الْمَحِيضِ وَلاَ تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىَ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللّهُ إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾.[١]

الآية صريحة إذ تأمر بالاعتزال عن النساء في حال الحيض ومعنى الاعتزال هو عدم المقاربة (الجُماع).[٢]

في هذهِ الآية السؤال مُوجَّه إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقوله تعالى: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ ﴾ أي إن المسلمين كانوا يسألون النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن المحيض؛ لأنهم كانوا قبل بيان الله لهم عندما تحيض المرأة عندهم لا يأكلون ولا يشربون معها ويعزلونها من البيت فأجابهم الله تعالى ﴿ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُواْ النِّسَاء فِي الْمَحِيضِ ﴾ أي قذرٌ فاعتزلوهُ: أمرٌ بالاعتزال أي عدم المُقاربة وهو الجُماع[٣] وعلى ذلك نجد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ينهي صحابتهُ عن مقاربة النساء في حال الحيض، فلا يمكن إذن تصوّر صدور فعل ما ينهى عنهُ

(١) البقرة: ٢٢٢.

(٢) ينظر: المحقق الحلي، المعتبر: ٢٢٤/١.

(٣) ينظر: الطبري، جامع البيان: ٥١٦/٢-٥١٩.

صلى الله عليه وآله وسلم، أضف إلى ذلك أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لـهُ تسع نسوة غير عائشة وبإمكانـهِ مراجعـة غيرهـا مـن نـسائهِ الطهـر إن أرادَ ذلـك — وينافيهِ أيضاً ما وردَ في سـنن أبي داود عـن عائـشة أنهـا قالـت: (كنـتُ إذا حـضتُ نزلتُ عن المثال[1] على الحصير فلم نقرب رسول الله صـلى الله عليـه وآلـه وسـلم ولم ندنُ منهُ حتى نطهُر)[2].

٤ - أما عن غسل رأس النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو معتكفٌ فممّا لا ضرورة لهُ لما روي عن عائشة أنها قالـت: «الـسُنَّة علـى المعتكِف أن لا يعـوُد مريضاً، ولا يشهَد جنازةً، ولا يمسَّ امرأةً، ولا يُباشرُها، ولا يَخرُج لحاجة إلاّ لِمـا لا بُدّ منه، ولا اعتكاف إلاَّ بصوم، ولا اعتكاف إلاّ في مـسجدٍ جـامع»[3]، وعنـها أيضاً قالت: «كان رسول الله صـلى الله عليـه وآلـه وسـلم إذا اعتكـف لا يـدخل البيت إلاَّ لحاجة الإنسان، ..»[4]

ففـي المـورد الأول والثـاني لا نتفـقّ معهـا لجـواز ذلـك عنـدنا،[5] أمـا المـورد الخامس وهـو عـدم الخـروج إلاّ لِحاجـةٍ ضـرورية فُـسِّرَت الـضرورة بالطهـارة مـن الحدث الذي يوجب الوضوء كالبول والغائط أو غسل الجنابة لمن يحتلم أو غـسل

(١) المثال: الفراش.أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة: ٢٩٧/٥.

(٢) أبـو داود، الـسنن، كتـاب (١) الطهـارة، ب(١٠٦) في الرجـل يـصيب منـها مـا دون الجمـاع: ٥٣/ح٢٧١.

(٣) المصدر نفسه: كتاب (١٤) الصوم، ب(٨٠) المعتكف يعود المريض: ٢٨٠/ح٢٤٧٣.

(٤) ابن خزيمة، الصحيح: ٣٤٨/٣.

(٥) لقول الإمام الصادق عليه السلام: «ولا يخرج في شيء إلاَّ لجنازة أو يعود مريضاً،...» الكلـيني، فروع الكافي، كتاب الصوم، ب المعتكف لايخرج من المسجد إلاًّ لحاجـة: ١٧٩/٤/ح٣. وينظـر أيضاً: الطوسي، المبسوط: ٢٨٩/١، الحلي، تذكرة الفقهاء: ٢٩٢/٦

القربة أو للعبادة فإن كان غسل رأس النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأجل القربة أو العبادة لا يصحَّ وذلك؛ لأن معنى الغُسل لا ينطبق على الرأس فقط بل لا بُدّ أن يغسل معهُ باقي أجزاء البدن، فإن لم يكن كذلك فلا يدخل غسل الرأس فقط ضمن الضرورات المشار إليها وعليهِ تنتفي الرواية ويتضح بطلانها.

الرواية الخامسة: نوم النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو جنبٌ من غير أن يتوضأ

حدّثنا محمد بن كثير أخبرنا سُفيان عن أبي إسحاق عن الأسودِ عن عائشة قالت: «كان رسول الله صلى الله عليه وآله ينامُ وهو جُنبٌ من غير أن يَمسَّ ماءً».[1]

مناقشة الرواية

الرواية صريحة فيما تنسب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم من نومهِ على الجنابة من غير مساسهِ للماء أي لم يتوضأ ولم يغسل، مما تعني أنَّ النبي ارتكب شيئاً من المكروهات الوارد كراهيتها في الشريعة الإسلامية.

عرض الرواية على السنة الصحيحة

وردَ في سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم تعليماً منهُ صلى الله عليه وآله وسلم لصحابته في سؤالٍ وُجّه لهُ، ما رواهُ مالك بسندهِ عن عبد الله بن عمر، أنهُ قال: «ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنهُ تصيبهُ جنابة من الليل، فقالَ لهُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: توضّأ، واغسل ذكرك، ثمّ نم».[2]

---

(١) أبو داود، السنن، كتاب (١) الطهارة، ب(٨٩) في الجنب يُؤخّر الغسُل: ص٤٩/ح٢٢٨.

(٢) مالك، الموطأ، كتاب الطهارة، ب(١٩) وضوء الجنب، أبو داود، السنن، كتاب الطهارة، ب(٣٣).

فسؤال عمر بن الخطاب يفصح من أنهُ كان جاهلاً للحكم الشرعي الذي يصاحب تلك الحالة، فجاءَ قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم بمثابة الجواب التعليمي بصفتهِ المُشرِّع والمبيِّن للأحكام الشرعية والمرجع للأُمّة في بيان ما يتعلق بأُمور العباد، فالمرجع المُشرّع يكون قد طبّق الأحكام الشرعية على نفسهِ أولاً ويتجلّى ذلك بروايةَ عائشة عندما وصفت حال النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الموقف إذ قالت: «كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا أراد أن ينام، وهو جنب، غسل فرجه، وتوضّأ للصلاة».[1]

وعليه لا يمكن للنبي صلى الله عليه وآله وسلم مخالفة ما يأمر به ولا يأتي بمناقضٍ له في الفعل.

الرواية السادسة: صوم النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو جنبٌ

حدّثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر، قال ابن أيوب: إنَّ أبا يونس مولى عائشة أخبرهُ عن عائشة: «إنّ رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم يستفتيهُ، وهي تسمع من وراء الباب فقال: يا رسول الله تدركني الصلاة وأنا جنب أفأصوم؟ فقال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: (وأنا تدركني الصلاة وأنا جنب، فأصوم) فقال: لست مثلنا يا رسول الله! قد غفر الله لك ما تقدّم من ذنبك وما تأخرّ، فقال: (والله! إني لأرجو أن أكون أخشاكم للهِ، وأعلمكم بما أتقي».[2]

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (٥) الغسل، ب(٢٧) الجنب يتوضأ ثم ينام: ٧٧/ح٢٨٨، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى: ١/٢٠١.

(٢) مسلم، الصحيح، كتاب (١٣) الصيام، ب(١٣) صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب: ص٤٣٥/ ح١١١٠، أبو داود، السنن، كتاب (١٤) الصوم، ب(٣٧) فيمن أصبح جنباً في شهر ←

مناقشة الرواية

الرواية صريحة فيما تنسب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم من مخالفةٍ شرعية وهي بقاؤهُ متعمداً على الجنابة في شهر رمضان فتدركهُ صلاة الفجر فيصوم من دون غُسل.

نجد في هذهِ الرواية أنها ساوَت بين عمل الرجُل العادي من أُمة النبي صلى الله عليه وآله وسلم والجاهل بالأحكام الشرعية عندما جاء يَستفتِي النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيما يجهلهُ من حُكمٍ شرعي معَ نبيَّ الأُمة صلى الله عليه وآله وسلم ومشرِّعُها والمرجع الذي تؤُولُ إليه الناس في تدبيرِ أُمورهِم وأحكامهم وهذا باطل عقلاً؛ لأنَّ الهدف من بعثة الأنبياء هو إنقاذُ الناس من الجهل والضلال وإرشادهُم إلى الهداية والصلاح، فإن لم يتحقق ذلك ينتفي الهدف من إرسال الأنبياء وما يكون إرسالهم إلاَّ لغواً.

الرواية السابعة: تعمُّد بقاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم على الجنابة

حدّثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالكٍ، عن سُمّي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة: أنّهُ سمع أبا بكر بن عبدالرحمن قال: كنُتُ أنا وأبي حين دخلنا على عائشة وأُمّ سلمة حدّثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيبُ، عن الزهري قال: أخبرني أبو بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام: أنّ أبيه عبدالرحمن أخبر مروان: أنّ عائشة أُمّ سلمة أخبرتاهُ:

«إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يُدركُهُ الفجر، وهو جنب من أهلهِ، ثمّ يغتسل ويصومُ.

→ رمضان: ص٢٧١/ح٢٣٨٨ وح٢٣٨٩.

وقال مروان لعبد الرحمن بن الحارث: أُقيم بالله لتُقرعَّن بها أبا هريرة، ومروان يومئذٍ على المدينة، فقال أبو بكر: فكرهَ ذلك عبدالرحمن، ثمّ قدّر لنا أن نجتمع بذي الخليفة، وكانت لأبي هريرة هنالك أرضٌ، فقال عبدالرحمن لأبي هريرة: إني ذاكرٌ لك أمراً، ولولا مروان أقسم عليَّ فيه لم أذكرهُ لك، فذكر قول عائشة وأُمِّ سلمة، فقال: كذلك حدثني الفضل بن عباس، وهو أعلمُ.

وقالَ همّامٌ وابن عبدالله بن عمر، عن أبي هريرة: كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يأمرُ بالفطر، والأول أسندُ». [1]

الرواية الثامنة

حدّثنا أحمد بن صالح: حدّثنا ابن وهبٍ: حدّثنا يونس، عن ابن شهابٍ، عن عروة وأبي بكر: قالت عائشة: «كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يدركه الفجر في رمضان من غير حلم، فيغتسل ويصوم». [2]

مناقشة الروايتين

هاتان الروايتان كسابقتها من الروايات إلاّ أنّها أُضيف إليها الغسل وهو الغسل من الجنابة حين إدراك الفجر. مُمكن أن يُفسّر إدراك الفجر على معنيين وهما:

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (٣٠) الصوم، ب (٢٢) الصائم يصبح جنباً: ص٣٦٥/ح١٩٢٥ وح١٩٢٦.

(٢) البخاري، الصحيح، كتاب (٣٠) الصوم، ب (٢٥) اغتسال الصائم: ص٣٦٦/ح١٩٣٠ وح١٩٣١، أبو داود، السنن، كتاب (١٤) الصوم، ب(٣٧) فيمن أصبح جُنباً في شهر رمضان: ص٢٧٢/ح٢٣٨٨. بلفظٍ (يصبح جنباً من جماعٍ غير احتلامٍ ثمّ يصوم)، النسائي، السنن، كتاب (١) الطهارة، ب(١٢٣) ترك الوضوء ممّا غيَّرت النار: ص٣٦/ح١٨٣.

إذا كان إدراك الفجر قبل أذان الفجر فلا بأس بإتيان الغسل فيغتسل ويتمّ صومهُ صحيحاً ولا إشكال عليهِ.

٢- أما إذا كان إدراك الفجر المعنيّ بهِ في الروايتين هو بعد أذان الفجر، فلا اعتبار بالغسل حينئذٍ والصوم باطل.

الرواية التاسعة: النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعائشة

حدّثنا هنّادُ، حدّثنا وكيعٌ عن حُريثٍ، عن الشُعبي عن مسروق، عن عائشة قالت: «رُبمّا اغتسل النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الجنابة ثمّ جاء فاستدفأ بي فضممتهُ إليَّ ولم اغتسل»[(١)].

مناقشة الرواية

لفظة ربمَّا هي من ألفاظ الظن، وهذا ما ابتدأت به عائشة في مقدمة كلامها، فهي ليست متيقنةً من ذلك الأمر وإنّما على الظن تقوّلت بذلك، أو قِيلَ على لسانها، والاثنان قد وقعَا في الوهم، وقد قال تعالى: ﴿ وَمَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِن يَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً ﴾[(٢)].

الرواية العاشرة: النبي صلى الله عليه وآله وسلم يخرج للصلاة ناسياً أنهُ جنبٌ

حدّثنا عبد الله بن محمد قال: حدّثنا عثمان بن عمر قال: أخبرنا يونسُ عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال:

(١) الترمذي، السنن، كتاب (١) الطهارة، ب(٩١) ما جاء في الرجل يستدفئ بالمرأة بعد الغسل: ٣٩/ح١٢٣.
(٢) النجم: ٢٨.

«أُقيمت الصلاةُ وعُدِلّت الصفوف قياماً، فخرجَ إلينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فلمّا قامَ في مصلاّهُ ذكر أنهُ جنبٌ، فقال لنا: مكانكم، ثُمّ رجعَ فاغتسل، ثُمّ خرجَ إلينا ورأسهُ يقطرُ فكبّرَ، فصلَّينا معهُ»[1].

مناقشة الرواية

هذه الرواية تتعارض وتتنافى مع عصمة النبي صلى الله عليه وآله وسلم من السهو والنسيان، ويتعارض أيضاً مع حالة التهيؤ والاستعداد للنبي صلى الله عليه وآله وسلم عندما يحضر وقت الصلاة.

الرواية الحادية عشرة: النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعائشة

حدّثنا عبد الله بن يوسف قال: حدّثنا مالكٌ عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت:

«كنتُ أُرجِّلُ[2] رأسَ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأنا حائضٌ»[3].

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (٥) الغسل، ب (١٧) إذا ذُكرَ في المسجد أنهُ جنب: ٧٥/ح٢٧٥، كررفي: كتاب (١٠) الآذان، ب(٢٤) هل يخرج من المسجد لعلّة: ١٣٨/ح٦٣٩، ب(٢٥) إذا قال الإمام مكانكم حتى رجع انتظروه: ١٣٩/ح٦٤٠، مسلم، الصحيح، كتاب (٥) المساجد ومواضع الصلاة، ب(٢٩) متى يقوم الناس للصلاة: ٢٣٦-٢٣٧/ح٦٠٥، بن ماجة، السنن، كتاب (٥) إقامة الصلاة، ب(١٣٧) ما جاء في البناء على الصلاة: ١٣٦/ح١٢٢٠، أبو داود، السنن، كتاب (١) الطهارة، ب(٩٣) في الجنب يصلي بالقوم وهو ناس: ٥٠/ح٢٣٤وح٢٣٥، النسائي، السنن، كتاب (١٠) الإمامة، ب(١٤) الإمام يذكر بعد قيامه في مصلاه أنه على غير طهارةٍ: ١٠١/ح٧٩٢، ب(٢٤) إقامة الصفوف قبل خروج الإمام: ١٠٣/ح٨٠٩.

(٢) أرجِّل: من الترجيل وهو تسريح الشعر وتمشيطه. ابن قتيبة، غريب الحديث: ٣٧/٢.

(٣) البخاري، الصحيح، كتاب (٦) الحيض، ب(١٢)غسل الحائض رأس زوجها وترجيله: ←

مناقشة الرواية

تسريح الحائض لرأس زوجها لا إشكال فيه، فقد جاء ذلك في قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم عندما قال لعائشة:

«ناوليني الخُمرة فقالت: إنّي حائض، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: إنَّ حيضتُكِ ليست بيدك»(١).

إنّما أراد النبي صلى الله عليه وآله وسلم بيان أنَّ المرأة الحائض ليست نجسة ذاتاً وإنّما عُرضت النجاسة بطروء الحيض عليها (٢)، فكان قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم بمثابة التعليم لأُمّتهِ.

٧٩/ح٢٩٥وح٢٩٦، كتاب (٦) الحيض، ب (٥) مباشرة الحائض: ٨٠/ح٣٠١، كتاب (٣٣) الاعتكاف، ب (٢) الحائض ترجل رأس المعتكف: ٣٨٣/ح٢٠٢٨، ب (٣) لا يدخل البيت إلا لحاجة: ٣٨٣/ح٢٠٢٩، ب (٤) غسل المعتكف: ٣٨٣ـ٣٨٤/ح٢٠٣١، ب (١٩) المعتكف يدخل رأسه البيت للغسل: ٣٨٦/ح٢٠٤٦، كتاب (٧٧)اللباس، ب(٧٦) ترجيل الحائض زوجها: ١١٥٢/ح٥٩٢٥، مسلم، الصحيح، كتاب (٣) الحيض، ب (٣) جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها والاتكاء في حجرها وقراءة القرآن فيه: ١٣٣ـ١٣٤/ ح٢٩٧، ابن ماجة، السنن، كتاب (١) الطهارة وسننها ب (١٢٠) الحائض تتناول الشيء من المسجد: ٧٨/ح٦٣٣، كتاب (٧) الصيام، ب(٦٤) ماجاء في المعتكف يغسل رأسه ويرجله: ١٩٣/ح١٧٧٨، النسائي، السنن، كتاب (١) الطهارة، ب(١٧٦) غسل الحائض رأس زوجها: ٤٥/ح٢٧٥ وح٢٧٦وح٢٧٧، كتاب (٣) الحيض والاستحاضة، ب(٢٠) ترجيل الحائض رأس زوجها وهو معتكف في المسجد: ٥٦/ح٣٢٦٦، ب٢١) غسل الحائض رأس زوجها: ٥٦ـ٥٧/ ح٣٨٧ وح٣٨٨وح٣٨٩.

(١) أحمد، المسند: ٨٦/٢، مسلم، الصحيح، كتاب الحيض، ب جواز غسل الحائض رأس زوجها: ١٣٤/ح٢٩٨.

(٢) ينظر: ابن عبد البر، التمهيد: ١٣٦/٢٢.

الرواية الثانية عشرة: النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ القرآن مُتَّكئاً على حجر عائشة وهي حائض

حدّثنا أبو نعيم الفضل بن دكين: سمع زهيراً، عن منصور ابن صفية: أن أُمَّهُ حدّثتهُ: أنَّ عائشة حدّثتها: «أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يتكئُ في حُجري وأنا حائض، ثُمّ يقرأُ القرآن»(١).

مناقشة الرواية

الاتكاء في حجر الحائض وإن كان لا حُرمة فيه ولا إشكال به، إلاّ أنَّ لا ضرورة منهُ لما عُرِف من سيرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنهُ كان دائماً يقرأُ القرآن في المسجد خاصةً أنَّ حُجرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم كانت تطِلُّ على المسجد وبإمكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يقرأ القرآن في المسجد أو في أي زاويةٍ من زوايا الحُجرة من غير اتكاءٍ بما يتناسبُ مع قُدسية قراءة القرآن وضرورة الالتزام بآداب قراءته من الخشوع وحُسن الجلوس، وهذا مِمّا يلتزم به

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (٦) الحيض، ب (٣) قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض: ٧٩/ح٢٩٧، كتاب (٩٧) التوحيد، ب(٥٢) قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «الماهر بالقرآن مع الكرام البررة»: ١٤٤١/ح٧٥٤٩، مسلم، الصحيح، كتاب (٣) الحيض، ب(٣) جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها والاتكاء في حجرها وقراءة القرآن فيه: ١٣٥/ح٣٠١، ابن ماجة، السنن، كتاب (١) الطهارة، ب (١٢٠) الحائض تتناول الشيء من المسجد: ٦٣٤/٧٨، أبو داود، السنن، كتاب (١) الطهارة، ب(١٠٢) في مؤاكلة الحائض ومجامعتها: ٥٢/ح٢٦٠، النسائي، السنن، كتاب (١) الطهارة، ب (١٧٤) بسط الحائض الخمرة في المسجد: ٤٥/ح٢٧٣، ب(١٧٥) في الذي يقرأ القرآن ورأسه في حجر امرأته وهي حائض: ٤٥/ح٢٧٤، كتاب (٣) الحيض والاستحاضة، ب(١٦) الرجل يقرأ القرآن ورأسه في حجر امرأته، وهي حائض: ٨١/ح٣٦٨، ب(١٩) بسط الحائض الخمرة في المسجد: ٨٢/ح٣٧٢.

الإنسان العادي فلذلك لا يُمكن تصوّرهُ من شخص النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقد كان صلى الله عليه وآله وسلم في قمّة الخشوع والخضوع والتعظيم والقُدسية للقرآن الكريم أكثر وأحرص على ذلك من أُمَّتهِ.

الرواية الثالثة عشرة: النبي صلى الله عليه وآله وسلم يأكل ويشرب من موضع أكل زوجاته

حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حربٍ قال: حدّثنا وكيعٌ، عن مِسعرٍ وسفيان، عن المقدام بن شُريحٍ، عن أبيه عن عائشة قالت:

«كنتُ أشربُ وأنا حائض، ثُمّ أُناولهُ النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيضعُ فاهُ على موضع فيَّ، فيشربُ، وأتعرّقُ العرقَ[1] وأنا حائضٌ، ثُمّ أناولهُ النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيضعُ فاهُ على موضع فيَّ»[2].

(١) العرق: والجمع عُراق وهو العظم الذي أُخذ عنهُ اللحم، فتقول: عرقتُ العظم أعرقهُ عرقاً وأتعرقهُ إذا أكلت لحمهُ. ينظر: الفراهيدي، معجم العين: ١/١٥٤، الجوهري، الصحاح: ٤/١٥٢٣.

(٢) مسلم، الصحيح، كتاب (٣) الحيض، ب(٣) جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها والاتكاء في حجرها وقراءة القرآن فيه"١٣٤/ح٣٠٠، ابن ماجة، السنن، كتاب (١) الطهارة وسننها، ب(١٢٥) ما جاء في مؤاكلة الحائض وسؤرها: ٧٩/ح٦٤٣، أبو داود، السنن، كتاب (١٠٢) في مؤاكلة الحائض ومجامعتها: ٥٢/ح٢٥٩، النسائي، السنن، كتاب (١) الطهارة، ب(٥٦) سؤر الحائض: ٢٥/ح٧٠، ب(١٧٧) مؤاكلة الحائض والشرب من سؤرها: ٤٥/ح٢٧٩، ب(٢٨٠) لم يعنون بشيء: ٤٥/ح٢٨٠، ب(١٧٨)الانتفاع بفضل الحائض: ٤٥/ح٢٨٨وح٢٨٩، كتاب المياه، ب(٩) سؤر الحائض: ٥٢/ح٣٤١، كتاب (٣) الحيض والاستحاضة، ب(١٤) مؤاكلة الحائض والشرب من سؤرها: ٥٥ـ٥٦/ح٣٧٧وح٣٧٨، ب(١٥) الانتفاع بفضل الحائض: ٥٦/ح٣٤٥/ح٢٨٠.

مناقشة الرواية

وهذه من المزريات التي ترويها كتب الصحاح بحق النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فإن كانت عائشة قد أكلت اللحم من العظم - بتصوير الرواية لها - فما الداعي إذن بأن يضع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاهُ على موضع فيه زوجته!! فقد أُكل اللحم منهُ وانتهى؟!!!

الرواية الرابعة عشرة: النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعائشة حال المحيض

حدّثنا مسددٌ، حدّثنا يحيى، عن جابر بن صبح، سمعتُ خلاساً الهجري قال: سمعت عائشة تقول: «كنتُ أنا ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نبيتُ في الشِعار[1] الواحد وأنا حائضٌ طامثٌ، فإن أصابهُ مني شيء غسل مكانهُ ولم يعدهُ، ثُمّ صلَّى فيه، وإن أصابَ - تعني ثوبهُ - منهُ شيء غسل مكانهُ ولم يعدهُ ثُمّ صلّى فيه»[2]

(١) الشعار: هو ما استشعرت به من اللباس تحت الثياب، سمّيَ بذلك لأنهُ يلي الجسد دون ما سواهُ من الثياب، فالشعار هو الثوب الأول الذي يلامس بدن الإنسان وما يليه من ثوبٍ ثانٍ هو الدثار، فالشعارُ أسبق من الدثار والدثارُ ثانٍ بعد الشعار. ينظر: الفراهيدي، معجم العين: ١/٢٥٠.

(٢) أبو داود، السنن، كتاب (١) الطهارة، ب(١٠٦) في الرجل يُصيب منها مادون الجماع: ٥٣/ح ٢٦٩، كتاب (١٢) النكاح، ب(٤٥) وب (٤٦) في إتيان الحائض ومباشرتها: ٢٤٦/ح ٢١٦٦، النسائي، السنن، كتاب (١)الطهارة، ب(١٧٩) مضاجعة الحائض: ٥٦/ح٢٨٤، كتاب (٣) الحيض والاستحاضة، ب (١١) نوم الرجل مع حليلته في الشعار الواحد وهي حائض: ٥٥/ح ٣٧٢، كتاب (٩) القبلة، ب (٢٢) الصلاة في الشعار: ١٦٧/ح٧٤.

مناقشة الرواية

هذه الرواية تُنافِي ما ورد عن عائشة وقد ذكر في مناقشة الرواية الرابعة من عدم قربهُن من النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حال الحيض حتى يطهُرن، وفيما يتصل بالاحتمالين اللذينِ احتملتهما عائشة فليس في محلهما، فالاحتمال الأول: هو للجسد - وهذا لم تُصرِّح به الرواية - والاحتمال الثاني: هو الثوب - وهذا ما صرّحت به - فكلتاهما مِمّا عَلِم النبي صلى الله عليه وآله وسلم حالهما وهو المُبادرة إلى الغُسل وهذا من البديهيات المعروفة، فإذا وجَد الإنسان القذر أينمَا كان محلّهُ من الجسد أو الثَوب بادرَ إلى غُسلهِ عاجِلاً أم آجِلاً، فنجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد بادرَ إلى مُعالجة الموقِف الفقهي الذي يَترتبُ عليه في مثلِ هذه الحالة، وعمِلَ بالذي عليه، فتطرح الرواية لبطلان موضوعها.

الرواية الخامسة عشرة: النبي صلى الله عليه وآله وسلم يُجامعُ نساءهُ بقوة ثلاثين رجُلاً

حدّثنا محمد بن بشّار قال: حدّثنا معاذ بن هشام قال: حدّثني أبي عن قُتادة قال: حدّثنا أنس بن مالك قال:

«كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يدورُ على نسائهِ في الساعة الواحدة من الليل والنهار، وهُنَّ إحدى عشرة، قال: قُلتُ لأنسٍ: أوَ كان يُطيقهُ؟ قال: كُنّا نتحدّثُ إنّهُ أُعطيَ قوة ثلاثينَ، وقالَ سعيدٌ عن قُتادة: إنَّ أنساً حدَّثهُم: تِسعُ نِسوة»[١].

(١) البخاري، الصحيح، كتاب (٥) الغسل، ب (١٢) إذا جامعَ ثُمّ عادَ، ومن دار على نسائه في غُسلٍ واحد: ٧٤/ح ٢٦٨، كرّر في: ب (٢٤) أنّ الجنب يخرج ويمشي في السوق وغيره: ←

مناقشة الرواية

تُحاوِل الرواية أن تصوِّر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتصِفهُ بحالةٍ فريدةٍ في تاريخ البشرية كلّها بهدف ضرب رقمٍ قياسي في معاشرته الجنسية لزوجاته، فكان يدورُ عليهنّ في الليلة الواحدة وهنّ تسعُ نسوة أو إحدى عشرة امرأة، وهذا مِمّا يتنافى مع خُلق النبي صلى الله عليه وآله وسلم بطبيعتهِ البشريّة وسيرته العمليّة، فضلاً عن مخالفة ذلك لنواميس الطبيعة البشرية.

عرض الرواية على القرآن الكريم

القرآن الكريم يصفُ لنا الجو العبادي الذي كان يمارسهُ النبي صلى الله عليه وآله وسلم من قيامه للصلاة ليلاً ونهاراً من ذلك قوله تعالى: { أَقِمِ الصَّلاَةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً۝ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ عَسَى أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَّحْمُوداً }[1]، دلّت هذه الآية على وجُوب صلاة الليل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعُدّت من إحدى خصائصه، إذ أمر الله تعالى نبيهُ صلى الله عليه وآله وسلم بقيام الصلاة اليومية وكذلك التهجد وهو قيام الليل والسهر لقيام العبادة

٧٦/ح٨٤، كتاب (٦٧) النكاح، ب (١٠٢) من طاف على نسائه في غسل واحد: ١٠٣٣/ح٥٢١٥، ابن ماجة، السنن، كتاب (١) الطهارة وسننها، ب(١٠١) فيمن يغتسل من جميع نسائه غسلاً واحداً: ٧٤ /ح٥٨٨ وح٥٨٩، أبو داود، السنن، كتاب (١) الطهارة، ب (٨٤) في الجنب يعود: ٤٨/ح٢١٨، الترمذي، السنن، كتاب (١) الطهارة، ب (١٠٦) ما جاء في الرجل يطوف على نسائه بغسل واحد: ٤٣/ح١٤٠، النسائي، السنن، كتاب (١) الطهارة، ب (١٧٠) إتيان النساء قبل إحداث الغسل: ٤٤/ح٢٦٣وح٢٦٤.

(١) الإسراء: ١٧٨-١٧٩.

تكون زيادةً لهُ على الفرائض[١]، وقوله تعالى {يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ۝ قُمِ اللَّيْلَ إِلاَّ قَلِيلاً۝ نِصْفَهُ أَوِ انقُصْ مِنْهُ قَلِيلاً۝ أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً}[٢]

يأمر الله تعالى نبيهُ صلى الله عليه وآله وسلم بقيام صلاة الليل وترتيل القرآن، ورد عنهما عليهم السلام: هو "القيام آخر الليل إلى صلاة الليل"[٣]

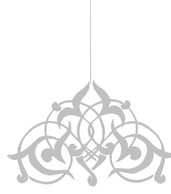
وما كان هذا حاله أنّى لهُ أن يتفرّغ لعشر أو إحدى عشرة نسوة، وهذا مرفوضٌ عقلاً، ومن الملاحظ أن إنتاج الفلم المسيئ للنبي صلى الله عليه وآله وسلم قد استفاد من هذه الروايات ومثيلاتها في تصوير الطبيعة الجنسية الخارقة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم.

---

(١) ينظر: الطوسي، التبيان: ٥١٣/٦، الطبرسي، مجمع البيان: ٢١٨/٦ـ٢٨٥، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ٥٥/١٩.

(٢) المزمل: ١ـ٤.

(٣) الطوسي، التبيان: ١٦١/١٠.



نتائج البحث

من النتائج التي توصلت إليها الباحثة من خلال السير في هذا البحث هي:

١ - تبيّن من خلال البحث أنَّ الإساءة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ولأهل البيت عليهم السلام كانت حاضرة في حياقم، ولم تكن مستحدثة فيما بعد، وإنما الذي حصل في العصور المتقدمة هو امتداد تلك الإساءات.

٢ - إنَّ أذى النبي صلى الله عليه وآله وسلم محرّمٌ في الشريعة الإسلامية وبنصٍّ القرآن الكريم.

٣ - أجمعت المذاهب الإسلامية كافةً على حرمة أذى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وأضافت الإمامية إلى ذلك حرمة أذى أهل بيته عليهم السلام بوصفهم امتداداً لنبوته صلى الله عليه وآله وسلم.

٤ - إنَّ الإساءة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وإلى أهل بيته عليهم السلام أخذت صوراً وأشكالاً متعددة منها قديماً تمثّلت بالسبِّ والشتم والتقليد والسُخرية

والاستهزاء والتعييب والكذب عليه ونسبة كل ما لا يليقُ بهم سواء في القول أو في الفعل، وأمّا حديثاً فتمثلّت الإساءةُ من خلال صورٍ تُسيءُ إليه وإلى عرضه كالتي أقامتها الصحيفة الدنماركية (يولاند بوستن) إذ نشرت اثنتي عشرة صورة تُسيء لشخص النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وأخيراً ما قامت به جماعة من الأقباط المصريين بتصوير فلمٍ يسيءُ لشخص النبي صلى الله عليه وآله وسلم مستفيدة من أمثال هذه الروايات في توثيق أفكارها ومشاهدها.

٥- تبيّن من خلال البحث أنّ المؤسّس للإساءة للسنة النبوية المطهرة هو معاوية بن أبي سفيان.

٦- إنّ التغيير في سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم كانت قبل زمن معاوية، إلاّ أنها في زمن معاوية أخذت توظيفاً منهجياً وبشكلٍ علني وصريح.

٧- إنّ الكثير من الممارسات الأُموية المنحرفة عن الدين الإسلامي وضعت فيما بعد بشكل روايات موضوعة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته صلى الله عليه وآله وسلم منها تأخير الصلاة وإشاعة مجالس اللهو والغناء وغيرها، بهدف إيجاد مسوّغات لتلك الممارسات.

٨- إنّ سياسة السبّ التي أسّس لها معاوية بن أبي سفيان في حقِّ الإمام علي عليه السلام أنتجت فيما بعد روايات موضوعة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم اُتهِمَ فيها النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالسبّ واللعن، لتبرير تلك السياسة الأُموية الخاطئة.

٩- إنّ التأسيس لوضع وقلب المصاديق القرآنية الواردة في حقّ أهل البيت عليهم السلام إنّما كانت بأمر معاوية وإسناده وتهيئته لتلك الظروف، أفراداً

وجماعاتٍ وأتباعاً.

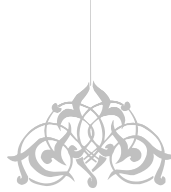
١٠ - اعتمدت الإساءة إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم الحديثة على روايات التراث الإسلامي المتداول بين أيدينا، فكانت هذه الروايات مفتاحاً للإساءة للإسلام ولشخص النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته عليهم السلام.

١١ - ليس بالضرورة أن يكون راوي الحديث أو من نُسب إليه نقل الحديث متهمّاً في وضعه، فقد وضع أعداء الإسلام أحاديث كثيرة نسبوها قولاً إلى بعض أمهات المؤمنين وإلى أجِلّة الصحابة وإلى شخصيات مؤثرة في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، إيهاماً منهم لقارئها، وللأسف الشديد فقد تعامل معها كثير من العلماء على أساس أنّها من الثوابت التي لا ينبغي مناقشتها، وصنفوها في عداد الصحاح، وهو خطأٌ لا يغتفر إذ شكّل إساءة كبيرة لتراث النبوة الخالدة وسيرة أهل بيت العصمة عليهم السلام.

١٢ - ثبت ضعف الروايات وإبطالها بالمخالفة المتنية لنصوص القرآن الكريم وللسنة الشريفة ومخالفتها للتأريخ الصحيح والعقل الحصيف.

١٣ - الدفاع عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل البيت عليهم السلام من كلِّ ما لا يليق بشأنهم وبدوره هو دفاعٌ عن الدين الإسلامي المقدس.

١٤ - من شأن هذا البحث هو عملية التقريب بين المذاهب الإسلامية من خلال إيجاد المشتركات التي تمثل أفكار الجميع وآراءهم، وهكذا يمكن أن يكون هذا المشروع هو مشروع تقريب.



المحتويات

الفصل التمهيدي

الواقع الديني لوجوب الإيمان بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم واحترامه والنهي عن أذاه

الفصل الأول

الواقع الروائي لمفهوم الإساءة في التراث الإسلامي (الوضع في مدة الحكومة الأُموية إنموذجاً)

الفصل الثاني

الروايات الموضوعة على شخصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل البيت عليهم السلام مما تندرج في أُصول الدين

الفصل الثالث

الروايات الموضوعة على شخصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل البيت عليهم السلام مما هي في فروع الدين